جامعة ابن خلدون – تيارت
كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

مذكّرة مقدّمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في شعبة العلوم الاقتصادية تخصّص إقتصاد نقدي وبنكي بعنوان:

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة في البنك الوطني الجزائري "وكالة تيارت 545"

الأستاذ المشرف:
الدكتور: بن صوشة ثامر

إعداد الطلبة :

- عـــــدة نجاة
- موساوي سنوسي

لجنة المناقشة

الاسم واللّقب	الدرجة العلمية	الصفة
ساعد مُحَمَّد	أستاذ محاضر أ	رئيسا
بن صوشة ثامر	أستاذ محاضر أ	مقررا مشرفا
صافا مُحَمَّد	أستاذ محاضر أ	مناقشا
بلعيد شكيب	أستاذ مساعد أ	مناقشا

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ :.....

الموسم الجامعي

2022/2021

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
قائمة الجداول البيانية	I
قائمة الأشكال البيانية	
مقدمة	أ
الفصل الأول:ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17
المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	24
المطلب الثالث: مزايا وعيوب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	26
المبحث الثاني: الدور التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	29
المطلب الأول: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية	29
المطلب الثاني: أركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومؤشرات نجاحها	31
المطلب الثالث: تصنفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	33
المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري	36
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في الاقتصاد الجزائري	36
المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري	41
المطلب الثالث: المشاكل والصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري	46
الفصل الثاني : البنوك التجارية وآليات تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك التجارية	52
المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية	52
المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية، أنواعها ووظائفها	55
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية	61
المبحث الثاني: آلية تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	63

المطلب الأول: التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	63
المطلب الثاني: أنواع القروض المصرفية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	66
المطلب الثالث: مصادر التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	68
المبحث الثالث: دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	73
المطلب الأول: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	73
المطلب الثاني: دور البنوك التجارية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	75
المطلب الثالث: معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومخاطرها	77
الفصل الثالث : دور البنك الوطني الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة حالة وكالة تيارت 545–	
المبحث الأول : تقديم البنك الوطني الجزائري	83
المطلب الاول : نشأة البنك الوطني الجزائري **BNA**	83
المطلب الثاني : مهام وأهداف البنك الوطني الجزائري	84
المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	85
المبحث الثاني : تقديم البنك الوطني الجزائري– وكالة تيارت 545	88
المطلب الاول : التعريف بوكالة تيارت **545**	88
المطلب الثاني : نشاطات البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت **545**	91
المطلب الثالث : سياسات وكالة تيارت **545** في منح القروض	93
المبحث الثالث : مساهمة البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	97
المطلب الأول : مساهمة البنك الوطني الجزائري	97
المطلب الثاني : مراحل تطور التمويل في البنك الوطني الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	100
المطلب الثالث :المشاكل والمعوقات التي يواجهها البنك الوطني الجزائري–وكالة تيارت **545** في عملية التمويل	102
خاتمة	107
قائمة المراجع	

قائمة الجداول و الأشكال

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم (02-01)	اقسام ميزانية البنك التجاري	62
الجدول رقم (03-01)	توزيع عدد القروض من 2015 الى 2021	99
الجدول رقم (03-02)	عدد المبالغ المالية الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري 2013-2019	101

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (03-01)	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري المركزي توزيع موظفي بنك وكالة تيارت 545	89
الشكل رقم (03-02)	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك تيارت 545	90
الشكل رقم (03-03)	عدد القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري 2013-2019	99

الشكر والتقدير

نحمد الله عزّ وجل الذي وفقنا لإتمام هذا البحث، وأعطانا الصحة والعافية والعزيمة، فالحمد لله ربّ العالمين

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور المشرف بن صوشة ثامر، على كل ما قدّمه لنا من توجيهات وتصويبات ومعلومات قيّمة، ساعدتنا في إنجاز بحثنا، والذي تشرفنا بقبوله الإشراف على موضوع دراستنا، فله منّا كل الاحترام والتقدير.

كما يسرنا أن نشكر أعضاء لجنة المناقشة الموقرة، كلٌّ باسمه ودرجته العلمية، على قبولهم مناقشة هذه المذكرة، وعلى تصويب هفواتنا خدمة للبحث العلمي.

ولا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الجزيل لأساتذتنا في تخصص إقتصاد نقدي وبنكي على كل ماقدّموه لنا من معارف ومعلومات ، والشكر موصول أيضا إلى زملائنا في الدفعة وأصدقائنا وأقربائنا وكل من يعرفنا من قريب أو بعيد.

إهـــــداء

- إلى أعزّ النّاس وأقربهم إليّ، إلى والدي رحمه الله وطيّب ثراه، إلى والدتي العزيزة حفظها الله وأطال في عمرها، اللّذان كانا عوناً وسنداً لي، وكان لدعائهما المبارك الفضل فيما وصلت إليه الآن.
- إلى إخوتي وجدتي الغالية بارك الله في عمرها
- إلى أستاذي المشرف الدكتور بن صوشة ثامر، وإلى كل أساتذتي وأهل الفضل علي الذين غمروني بالتقدير والتوجيه والنصيحة.
- إلى صديقي المقرب أمين وزملائي في العمل، أهديهم هذا العمل المتواضع سائلا المولى عزّ وجل أن ينفعنا به وينفع من حولنا، والله وليّ التوفيق.

نجـــــاة

إهـــــداء

- إلى أعزّ النّاس وأقربهم إليّ، إلى والدتي رحمها الله وطيّب ثراها وقدس روحها في جنان الخلد، إلى ولدي العزيز حفظه الله وأطال في عمره ، اللّذان كانا عوناً وسنداً لي، وكان لدعائهما المبارك الفضل الكبير فيما وصلت إليه الآن.
- إلى إخوتي وأخواتي وأهلي الكرام
- إلى زوجتي الكريمة ورفيقة دربي التي تساندي في أعمالي ومشاغلي
- الى أبنائي أحبائي الذين اتمنى لهم النجاح والتوفيق في الدراسة والحياة
- إلى كل الأصدقاء الاوفياء الذين عرفتهم خلال مراحل دراستي ومساري المهني
- إلى أستاذي المشرف الدكتور بن صوشة ثامر ، وإلى كل الأساتذة وأهل الفضل علي الذين غمروني بالتقدير والتوجيه والنصيحة.

سنوسي

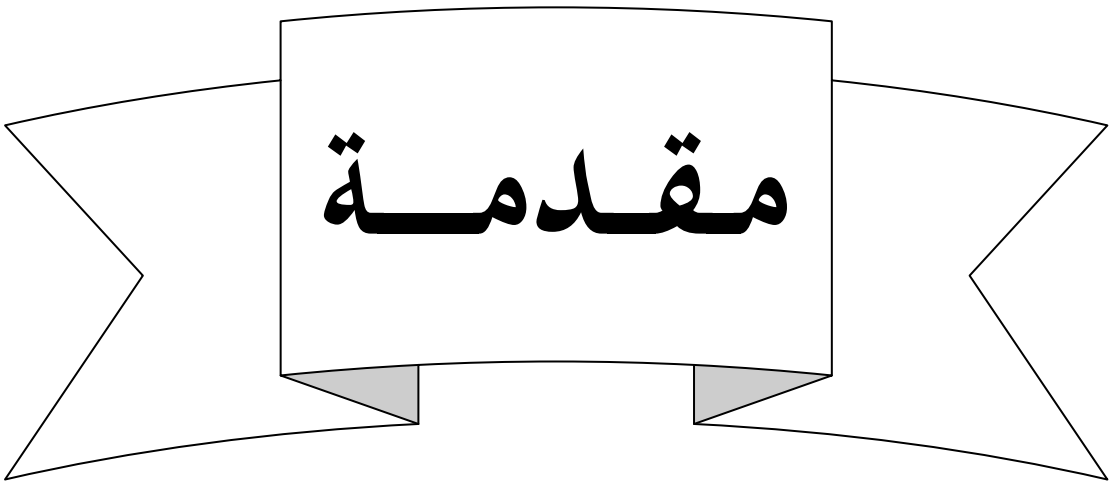
مقدمة

مقدمة

لقد أصبحت المؤسسات اليوم تلعب دورا هاما في تصميم عملية التنمية الاقتصادية المستدامة لبلدان العالم باختلاف اشكالها وأحجامها انطلاقا من الحرفيين والمهنيين الصغار وصولا الى المؤسسات الكبرى الصناعية والتجارية والتي ينتج عنها استثمارات في كل المجالات مدعمة للنمو والازدهار الاقتصاديين من خلال ما توفره من فرص عمل متاحة وسلع وخدمات ومساهمتها في رفع معدلات التمويل العمومي وتخفيض العجز الكلي بفضل زيادة الايرادات الجبائية وهنا تتجلى أهمية هذه المؤسسات على كافة الاصعدة الاقتصادي ،السياسي والاجتماعي وهذا ما إستوجب على صناع القرار رسم خطط استراتيجية لتعزيز فعالية ونجاعة هذه المؤسسات وتوفير العوامل الملائمة لتهيئة مناخ يتسم بالمرونة لأجل إقامة مشاريع إستثمارية مربحة وجعله جذاب ومحفز

لكن اهم عائق وتحدي يواجه حاملي المشاريع الاستثمارية هو الجانب المادي وكيفية الحصول على الموارد اللازمة لتمويل مشاريعهم

وباعتبار البنوك التجارية أهم عصب لاقتصاديات الدول والمحرك الأول لنشاطاتها عن طريق تقديم العديد من الخدمات المالية والمصرفية والتي من شأنها تساعد على مرونة وتسهيل العمليات المالية والتجارية وكذا إقتران عمل البنوك بالإستثمارات وملازمتها لها

إضافة إلى توفير معدلات سيولة عالية وقاعدة رأسمالية وتيسير حركة الاموال وإنتقالها لاسيما في مجالات تنوع أساليب الإستثمار وأدوات التمويل بواسطة تركيز جهود إضافية للبحث والدراسة وإعادة النظر في سياسات إدارة الأنظمة المصرفية للإسهام وبفعالية في التحولات الاقتصادية وتمويل المشاريع ولعل الجزائر إحدى هاته الدول التى قامت بإصلاحات في نظامها المصرفي من خلال قانون النقد والقرض حتى تستطيع بنوكها التجارية المساهمة في التنمية الاقتصادية وتجسيد سياسة الدولة وتوجهاتها الرامية الى تنويع مصادر الدخل عن طريق فتح المجال أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنهج و إستراتيجة وفق العولمة الاقتصادية

لذا أصبح من الضروري تهيئة بيئة مصرفية مرنة بهدف تحقيق المساعي والأهداف عبر تطوير إدراتها وتسييرها وتنويع خدماتها وتحديثها وتمويل الاستثمار والمشاريع الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التى تراهن عليها الدولة

خصوصا وأنّ النسيج الاقتصادي الجزائري أضحى يتكون أساسا من مؤسّسات صغيرة ومتوسطة ، إضافة إلى المجالات والثّروات المتعدّدة التي يمكن لحاملي الأفكار والمشاريع الاستثمار فيها والاستفادة من النّقص المسجّل في إستغلالها لصالحهم، لكن هل البنوك التجارية لها القدرة الكافية اليوم على تمويل ومرافقة تلك المشاريع والمساهمة

في إنشاء مؤسّسات مصغّرة ومتوسطة بحيث يمكنها أن تلعب دوراً تنمويا حقيقيا وتحقيق الأهداف المنوطة لها كتوفير الخدمات والمنتجات الضّرورية ، إضافة إلى إنشاء مناصب شغل والمساهمة إقتصاديا وإجتماعيا.

الإشكالية:

باعتبار أن اصلاحات النظام المصرفي الجزائري ساهم في تمويل وتحريك عجلة التنمية الاقتصادية ، فإن هذا يقودنا إلى طرح التساؤل التالي :

-إلى أي مدى تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على البنوك التجارية في تمويل نشاطاتها ؟.

بناءا على طرح الإشكالية تم صياغة مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهو دور البنوك التجارية في عملية تمويل وتلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

-ما هي أهم الصيغ التمويلية المصرفية المعتمدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

-ما مدى مساهمة البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات البحث:

-تساهم البنوك التجارية في تمويل النشاط الصناعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط .

-تخصص البنوك التجارية ميزانية خاصة من أجل تمويل و تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-يؤثر البنك الوطني الجزائر –وكالة تيارت545-في السياسة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أهداف البحث:

-التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني وبيان دورها وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

-تقديم أهم صيغ التمويل التي تقدمها البنوك التجارية ومراحل تطورها.

-التطرق إلى المشاكل والعقبات التي تواجهها البنوك التجارية في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- التعرف على آفاق وتطلعات التمويل التي تصبو إليها البنوك التجارية في صورة البنك الوطني الجزائري .

أهمية الموضوع:

تتجلى أهمية الموضوع من خلال :

-أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في مختلف إقتصاديات دول العالم، فهي تساهم في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفر مناصب شغل لعدد كبير من المواطنين من جهة أخرى.

-دور ومساهمة البنوك التجارية في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها الممول الرئيسي لهذه المؤسسات وترقيتها.

منهج البحث:

إعتمدنا في دراستنا مجموعة من المناهج العلمية والتي تتناسب مع طبيعة الموضوع فبدأنا بالمنهج الوصفي في الجانب النظري الذي يخص الفصلين الاول والثاني وذلك من أجل جمع المعلومات المتعلقة بماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها على المستوى الاقتصادي والاجتماعي ومختلف مصادر تمويلها ،بالإضافة إلى تسليط الضوء على البنوك التجارية الجزائرية ودورها التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أما المنهج التحليلي اعتمدنا عليه في الجانب التطبيقي باختيارنا للبنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت -545 للقيام بالدراسة الميدانية، وقد إستخدمنا في ذلك مجموعة من الأدوات المنهجية والمتمثلة في الملاحظة، المقابلة مع الاطارات والإحصائيات التي تحصلنا عليها من البنك حتى نتمكن من الوقوف على مساهمة البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545-في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم المشاكل والعقبات التي تعترض البنك في عملية التمويل مبرزين واقع وأفاق التمويل البنكي .

حدود الدراسة :

تقتصر دراستنا على حد زماني وحد مكاني لتاطير معالجة موضوعنا محل الدراسة كالتالي :

الاطار الزماني للدراسة النظرية :امتدت من بداية سنة 2013 حتى تاريخ 2021

الاطار المكاني : الدراسة الميدانية تمت بالبنك الوطني الجزائري- وكالة تيارت 545

الدراسات السابقة:

لإعداد هذه المذكرة اعتمدنا على المسح المكتبي وجدنا بعض الدراسات التي اهتمت بنفس الموضوع لكن بدراسة جوانب أخرى ونذكر بعضها كما يلي :

-دراسة حماني ميمونة سنة 2019 مذكرة ماستر تحت عنوان " أهمية القروض البنكية في تمويل المشاريع الاستثمارية "وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمارات "بواسطة التمويل تتحقق أهداف المنشآت من أرباح واستمرارية وبالتالي بلوغ أهداف التنمية الاقتصادية ومن نتائج هذه الدراسة "تعتبر القروض أحد وسائل التمويل الفعالة في الاقتصاد الوطني

-دراسة مرزوق حميدة وعرعارية قادة سنة 2018 مذكرة ماستر تحت عنوان "إدارة مخاطر البنك باستخدام طريقة التحليل المالي " وتهدف إلى إستخلاص أهم الطرق والوسائل والإجراءات التي تنتهجها البنوك الجزائرية للوقاية من مخاطر القروض البنكية ومدى فعالية مواجهتها والحد منها في حالة وقوعها ومن نتائج هذه الدراسة "تعاني البنوك الجزائرية من المخاطر البنكية "

- قولالة صارة ،معزوزي أيمان سنة 2017 مذكرة ماستر تحت عنوان "دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية "وتهدف الى محاولة ابراز أهمية البنوك في توفير متطلبات الاستثمار والقدرة على التمويل من أجل تحقيق التوازن المالي والانعاش الاقتصادي ومن نتائج هذه الدراسة "يعتبر البنك حلقة أساسية في تمويل مختلف المشاريع "

صعوبات البحث:

تصادفت فترة الدراسة الميدانية مع إنشغال بعض موظفي البنك بالتكوين وبضعهم الآخر بأعمال إدارية مكثفة وصعوبة الحصول على الإحصائيات الدقيقة بسبب مركزية وسرية نشر المعلومات والإحصائيات المالية

هيكل البحث:

سنتبع في خطوات تحليل إشكالية بحثنا على خطة تتكون من ثلاثة فصول ،حيث نتطرق في الفصل الأول **مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** الى الاطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالاضافة بالاضمصادرها الذي يؤسس لمفاهيم متعلقة بمفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف مصادر تمويلها ومن ثم تحديد الاهمية لهذه المؤسسات ضمن الاقتصاد الوطني ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية

والاجتماعية ،وللوقوف على واقع منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إستعرضنا أهم المشاكل والصعوبات التي تواجهها وتحد من نموها وسبل آليات الارتقاء بها من خلال مساهمة البنوك التجارية الجزائرية

أما الفصل الثاني **البنوك التجارية وآليات تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** الذي ينطلق من أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع إستراتيجي هام أثبت فعاليته على المستوى الإقتصادي والإجتماعي وباعتباره أبرز وأهم عملاء البنوك التجارية أرتاينا أن نتطرق إلى بعض المفاهيم النظرية للبنوك التجارية وخصائصها وعلاقتها مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تحديد أنواع القروض المصرفية التي تمنحها لإحتياجات هذه المؤسسات وخصصنا الفصل الثالث **دور لبنك الوطني الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –وكالة تيارت 545** وهذا للتعرف عن قرب على وكالة تيارت 545 وفحص الاحصائيات المقدمة بخصوص تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا إستعمالنا لأسلوب المقابلة مع إطارات الوكالة لاسيما مصلحة القروض للوقوف على المشاكل والصعوبات التى تعترض الوكالة البنكية والآفاق التى تتطلع لها في هذا المجال .

الفصل الأول

ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمـهيد:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الفرص المتاحة لتحقيق أرباح البنوك لما تتميز به من سمات وخصائص كثيرة تساهم في تحقيق أهداف البنوك، حيث تساهم في القضاء على البطالة ومحاربة الفقر وتوفير اليد العاملة وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمعات المتقدمة والنامية.

وتشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هيكل معظم الاقتصاديات وهذا باعتبارها مورد أساسي للنمو الاقتصادي سواءا بالنسبة للدول الكبرى المصنعة أو الدول النامية، حيث تمثل ما يقارب 95% إلى 99% من مجموع المؤسسات في أغلب إقتصاديات الدول وهي توفر ما يزيد عن 60% من مناصب الشغل، والجزائر من بين الدول التي أدركت أهمية هذا القطاع وهي في سعي دائم لتطويره والنهوض به فمنذ تبني الجزائر لسياسة إقتصاد السوق مع نهاية الثمانينات نلاحظ نموا سريعا وبشكل متزايد لهذه المؤسسات.

وفي هذا الفصل سوف نحاول التطرق إلى أهم النقاط التي تخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: الدور التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قبل التطرق إلى موضوع الدراسة ارتأينا أولا التطرق إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أهميتها ومزاياها وعيوبها، حيث أن التعاريف الخاصة بهذه المؤسسات تختلف حسب الدول وكذا المنظمات وذلك باختلاف معايير التصنيف المعتمدة من كل بلد.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة النواة الحقيقية التي تمحورت حولها معظم المؤسسات الصناعية الكبرى ومنها إنطلقت واتسعت دوائرها وتنوعت منتجاتها، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى تعريفها (الفرع الأول)، خصائصها (الفرع الثاني)، ومعايير تصنيفها (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من أجل الإحاطة بمفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنتناول في هذا الفرع تعريف هذه المؤسسات عند الدول المتقدمة ثم عند الدول النامية.

أولا: عند الدول المتقدمة:

أ. الولايات المتحدة الأمريكية:

لقد تم اعتماد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية من طرف البنك الفدرالي سنة 1953 والذي يعتبر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي المؤسسة المستقلة في الملكية والإدارة وتستحوذ على نصيب معين من السوق، وتعرف حسب عدد العمال حيث من 01 إلى 250 عامل تعتبر مؤسسة صغيرة، ومن 251 إلى 500 عامل تعتبر مؤسسة متوسطة.

لكن هذا التعريف واجه مسألة حجم المؤسسة من خلال الموافقة بين القيود الرقمية والسمات النوعية، وأكثر من 501 عامل تعد مؤسسة كبيرة، لكل صناعة، ففي بعض الصناعات تعتبر المؤسسة صغيرة على الرغم من أن عدد عمالها يتجاوز 1000 عامل في حين أننا نلاحظ أنه في بعض الصناعات الأخرى لا يتجاوز عدد العمال بها 250 عامل لتعتبر مؤسسة صغيرة، وعليه فإن المؤسسة الصغيرة ليس من الضروري أن تكون صغيرة بالمعنى المطلق، بالنسبة للمؤسسات الأخرى في نفس مجال النشاط وتأسيسا على ذلك، فما يعتبر طبقا لأحكام

هذا التعريف مؤسسة صغيرة قد يكون في واقعه مؤسسة متوسطة أو كبيرة[1].

ب. فرنسا:

قبل تأسيس الاتحاد الأوروبي كانت فرنسا تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استنادا للقانون الصادر في 04 فيفري 1959 بأنها كل المؤسسات التي توظف أقل من 500 عامل ورأس مالها لا يتجاوز مليون فرنك، أما بعد انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي فإنها تبنت تعريف " Sylvain Breuzard "، إلا أن فرنسا تفرق بين المؤسسات الصناعية والخدمية من حيث حجم العمالة[2].

ج. الاتحاد الأوروبي:

يستند الاتحاد الأوروبي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون الصادر في 03 أفريل 1996 على معايير عدد العمال، رقم الأعمال ومعيار الاستقلالية كما يلي[3]:

- المؤسسة الصغيرة: هي المؤسسة التي تشغل أقل من عشرة أجراء.
- المؤسسة الصغيرة: هي المؤسسة التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من خمسين أجير والتي تحقق رقم أعمال سنوي لا يتجاوز سبعة ملايين يورو أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية خمسة ملايين يورو.
- المؤسسة المتوسطة: هي المؤسسة التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من 250 أجير والتي لا تتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعون مليون يورو أو لا تتعدى ميزانيتها 27 مليون يورو.

د. البنك الدولي:

يتعامل البنك الدولي مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس التعريف الذي حددته دائرة

---

[1] بن يحي مريم، عرابي سهيلة، **دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية** دراسة حالة بنك التنمية المحلية سعيدة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الإدارة البنكية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2019، ص 30.

[2] Sylvain Breuzard, Reconnaitre l'importance des PME pour mieux stimuler leur développent, www. Cjd.net/Mediat/rapports/PME/pdf, consultée le : 15/03/2022, à : 12 :43.

[3] زراية أسماء، **آثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي الجزائري**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في النقود ومالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2011، ص 11.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي ينص على أن[1]:

- المؤسسة المصغرة: هي المؤسسة التي تشغل أقل من عشرة عمال، ولا يتجاوز موجوداتها 100.000 دولار أمريكي، كما لا يتجاوز رقم أعمالها 100.000 دولار.
- المؤسسة الصغيرة: هي المؤسسة التي تشغل أقل من خمسين عاملا، ولا يتجاوز موجوداتها 3 ملايين دولار أمريكي، كما لا يتجاوز رقم أعمالها 3 ملايين دولار أيضا.
- المؤسسة المتوسطة: هي المؤسسة التي تشغل أقل من 300 عامل، ولا تتجاوز موجوداتها 15 مليون دولار أمريكي، كما لا يتجاوز رقم أعمالها 15 مليون دولار.

ثانيا: عند الدول النامية:

أ. السودان:

تعرف الصناعات الصغيرة في السودان بأنها المنشآت الصناعية التي لا يتعدى رأسمال المستثمر فيها عن 76 ألف دولار متضمنا المباني والأراضي[2].

ب. تعريف دولة الإمارات العربية:

يستند التعريف في الإمارات أيضا على المعيار البشري وتعد مؤسسة صغيرة انطلاقا من ذلك كل المؤسسات التي تشمل على 50 عاملا أو أقل[3].

ج. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري:

تعددت التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا انه هناك اتفاق على بعض المعايير المعتمدة في تحديد أحجام هذه المؤسسات والتي تتمثل في المعايير الكمية المتمثلة في المعايير الرقمية الإحصائية، وتتمثل عادة في حجم العمالة، مبلغ رأس المال المستثمر، حجم الانتاج، القيمة المضافة، قيمة

---

[1] نفس المرجع، ص 11.

[2] خوني جمال، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة عينة من البنوك المتعاقدة مع هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية أم البواقي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2014، ص 09.

[3] فؤاد نجيب الشيخ، **ممارسات التخطيط في منشأة الأعمال الصغيرة في الإمارات العربية المتحدة**، المجلة العربية للعلوم، المجلد 07، العدد 01، 2000، ص 117.

المبيعات والحصة السوقية وغيرها، والمعايير النوعية التي أساسا بنوعية ملكية وتسيير المؤسسة، وكذا أهميتها وتأثيرها في السوق، وتعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بأنها تلك المؤسسات التي تستخدم من 01 إلى 250عاملا ولا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دج أو لا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية 500 مليون دج، وهي تحترم معايير الاستقلالية[1].

الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يرجع الاهتمام المتزايد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم إلى الخصائص التي تمتاز بها عن بقية المؤسسات الكبرى، ويمكن عرض بعض هذه الخصائص في النقاط التالية[2]:

1. **الاستقلالية:** أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مسؤولون عن نتائج أعمال مؤسساتهم فهم يستمتعون بحرية مطلقة في اتخاذ القرارات المناسبة لتحقيق طموحاتهم وتجسيد أفكارهم، من خلال استغلال الموارد المتوفرة لديهم بعقلانية، وبكل موضوعية مستعينين بالطرق العلمية.
2. **مرونة الإدارة:** لها القدرة على التكيف مع ظروف العمل المتغيرة، إضافة إلى الطابع غير الرسمي في التعامل سواء مع العاملين أو العملاء، بساطة الهيكل التنظيمي، ومركزية القرارات، حيث لا توجد لوائح جامدة تحكم عملية اتخاذ القرارات، إلا أن الأمر يرجع إلى خبرة صاحب المشروع وتقديره للمواقف، ونلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر قدرة على تقبل التغير وتبني سياسات جديدة، على عكس المؤسسات الكبيرة التي تكثر فيها مراكز اتخاذ القرارات، ورسمية العلاقات الوظيفية، وتدرجها في تسلسلها في خطوط مرسومة ومعروفة، مما يجعل اتخاذ القرار الإداري يأخذ وقتا أطول نسبيا.
3. **المعرفة التفصيلية بالعملاء والسوق:** سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدود نسبيا، والمعرفة الشخصية بالعملاء تجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم واحتياجاتهم التفصيلية وتحليلها، ودراسة اتجاه تطورها في المستقبل، وبالتالي سرعة الاستجابة لأي تغير فيها، واستمرار هذا التواصل وهذه المعرفة يضمن لهذه البيانات التحديث المستمر، لهذا لا يفاجئ صاحب المؤسسة الصغيرة بالتغيرات في الرغبات والاحتياجات

[1] حجاب عيسى، بوسدرة فوزي، بوخرص عبد الحفيظ، **دور آلية ضمان القروض في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، المجلة الدولية لعلوم التسيير، المجلد 02، الطبعة 04، 2019، ص 60.

[2] الحاج علي حليمة، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة**، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008، ص 19.

والظروف بصفة عامة، بينما المؤسسات الكبيرة الحجم تقوم بالتعرف على رغبات واحتياجات عملائها من خلال ما يسمى " بحوث التسويق "، إلا أن السوق في تغير مستمر مما يتطلب استمرار هذه البحوث، كما أنه أمر مكلف للغاية، خاصة باتساع نطاق السوق، وهو ما يجعلها تقوم بهذه الدراسات على فترات متباعدة نسبيا.

4. **قوة العلاقات بالمجتمع**: كلما كان حجم المؤسسة صغيرا كلما زادت الروابط التي تجمعها مع محيطها، مما يخلق نوعا من التفضيل لمنتجات هذه المؤسسة عن غيرها، بالرغم من أنه قد لا تملك جودة عالية خاصة عند بداية نشاطها، وبالتالي فإن المجتمع بصفة عامة هو خير عون وسند لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند مواجهتها للصعوبات.

5. **التجديد**: تعتبر المؤسسات الصغيرة المصدر الرئيسي للأفكار الجديدة والاختراعات، فكثير من براءات الاختراع تعود إلى الأفراد، وأغلبهم يعملون في مؤسسات صغيرة أو متوسطة، كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يديرها أصحابها تتعرض إلى التجديد والتحديث أكثر من المؤسسات العامة لأن العاملين الذين يعملون على ابتكار أفكار جديدة تؤثر على أرباحهم ويجدون بذلك حوافز تدفعهم بشكل مباشر إلى العمل.

6. **الأمان الوظيفي**: الشباب العاطلون عن العمل والمتخرجون الجدد نادرا ما يحصلون على وظائف في المؤسسات الكبرى، حيث تشترط عليهم في أغلب الأحيان توفر الخبرة والكفاءة والمؤهلات، لذا فهم يلجؤون إلى المؤسسات الصغيرة للبحث عن العمل، أو ينشؤون مؤسساتهم الخاصة بهم إذا ما توفرت لديهم الموارد المالية الكافية، ويكونون بذلك قد حققوا الأمان الوظيفي لهم ولغيرهم، لأن المؤسسة تحتاج إلى عمال كلما توسعت في نشاطها[1].

7. **إنخفاض التكاليف**: المؤسسات الصغيرة تقدم خدمات أو منتجات بأقل تكلفة، لأنها تعتمد على هياكل تنظيمية بسيطة ولا تتبنى طرق إدارية معقدة، كما أنها لا تتحمل المصاريف العامة المرتفعة، لأنها لا تستخدم بشكل دائم محاسبين، محامين، ومستشارين ومختصين في الإعلام الآلي...وغيرهم، فإذا ما احتاجت لخدماتهم تقوم بالتعاقد معهم لفترة محددة.

8. **المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي النموذج الحديث لمنشآت الأعمال**: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة النموذج الحديث لمنشآت أعمال القرن الجديد، في حين تعتبر المؤسسات الكبرى النموذج التقليدي لمنشآت الأعمال المبنية على الحجم.

9. **تكامل المؤسسات الصغيرة مع المؤسسات الكبيرة**: يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تقوم

[1] الحاج علي حليمة، مرجع سابق، ص 19.

بنشاط مكمل للأنشطة التي تقوم بها المؤسسات الكبيرة، وذلك في إطار ما يسمى بالمقاولة من الباطن ، حيث أن نشر عدد كبير من الوحدات الصغيرة في إطار المقاولة من الباطن، يمكن أن يبرر بعاملين أساسيين: تخفيض تكلفة الإنتاج بفعل تفويض مؤسسات صغيرة بالقيام بمهام معينة، وهو ما يعني بالنسبة للمؤسسات الكبرى تقليص حلقة من حلقات الإنتاج، الأمر الذي يسمح لها بتركيز أكبر لإمكانيتها في مجالات أخرى أكثر مردودية، ومن جهة أخرى تخفيض تكلفة الإنتاج، كما تعهد بعض برامج الحكومات في إطار مساندة وتشجيع المؤسسات الصغيرة بإلزامية شراء نسبة من منتجات هذه الفئة من المؤسسات.

10.مرونة الإدارة: إن الإدارة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بقدر عال من المرونة وسرعة مواكبة التغيرات في العمل وظروفه والتكيف معها ويعود ذلك إلى الطابع الغير رسمي للتعامل بين الزبائن والعاملين وصاحب المؤسسة، وتميزها ببساطة الهيكل التنظيمي ومركزية اتخاذ القرارات وعدم وجود لوائح جامدة تعرقل هذه القرارات فالأمر كله متروك بصورة أساسية لصاحب المؤسسة وخبرته في تقدير المواقف ومعالجتها[1].

الفرع الثالث: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق معيارين هما:

1. **المعايير النوعية:** وتتمثل فيما يلي[2]:

- **معيار المسؤولية والملكية:** من الشائع أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعود ملكيتها في معظم الأحيان للقطاع الخاص، والتي تكون أغلبها في شكل مشاريع استثمارية فردية أو عائلية، ولهذا فإن المسؤولية القانونية والإدارية تقع على عاتق مالكها مباشرة وحده، وهو الوحيد الذي يقوم باتخاذ القرارات، وتنظيم العمل، وكذلك التسويق، والتوظيف، وتمويل المؤسسة.
- **معيار محدودية السوق:** تعتبر درجة هيمنة المؤسسة على السوق من بين أهم المعايير التي تحدد

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، الطبعة 01، 2008، ص 04.

[2] قاضي فاطمة الزهراء، سعيداني محمد، نوارة ناصر حسان، **واقع المؤسسات الصغيرة الناشطة في مجال المنتجات الشبه طبية**، مجلة البناء الاقتصادي، العدد 02، جامعة الجلفة، 2018، ص 54.

حجمها، حيث أن سيطرة هذه المؤسسات على السوق محدودة لصغر حجمها.

- **معيار طبيعة النشاط:** إن طبيعة النشاط الممارس هو الذي قد يحدد حجم المؤسسة، فبعض أنواع الصناعات الخفيفة لا يتطلَّب حجما كبيرا من رؤوس الأموال، ولا عددا كبيرا من اليد العاملة، كالصناعات الحرفية والتقليدية التي يكف تسيير عملها ورشة صغيرة، كما توجد صناعات تتطلَّب رؤوس أموال وآلات ومعدات استثمارية ضخمة، كما هو الحال في صناعات السيارات والصناعات البترولية.
- **المعيار القانوني:** يتوقف الشكل القانوني للمؤسسة على طبيعة وحجم رأس المال المستثمر فيها وطريقة تمويلها، فشركات الأموال غالبا ما يكون رأسمالها كبيرا مقارنة مع شركات الأفراد.
- **المعيار التنظيمي:** تصنف المؤسسة صغيرة ومتوسطة وفقا لهذا المعيار إذا اتسمت بخاصيتين أو أكثر من الخصائص التالية:
  - الجمع بين الملكية والإدارة
  - قلة مالكي رأس المال
  - صغر حجم الطاقة الإنتاجية
  - المحلية إلى حد كبير
  - الاعتماد وبشكل كبير على المصادر المحلية للتمويل

2. **المعايير الكمية:** يمكن تعداد هذه المعايير في النقاط التالية[1]:

- **معيار حجم العمالة:** حسب هذا المعيار يمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى: مؤسسات مصغرة وهي التي لا يزيد عدد العمال الذين تشغلهم عن 10 عمال، وتغطي هذه المؤسسات جميع مجالات النشاط الاقتصادي بالإضافة إلى الصناعات الحرفية والتقليدية والمنزلية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المؤسسات التي توظف عددا من العمال يتراوح بين 10 و500 عامل.
- **المعيار المالي:** يستند هذا المعيار على عدد من المؤشرات تتمثل في: رأس المال المستثمر، رقم الأعمال، ويعترض تطبيق هذا المعيار انتقادات منها: اختلاف حجم رأس المال المستثمر واختلاف المبيعات من سنة لأخرى سواء بالزيادة أو النقصان بالإضافة إلى التأثير الذي يمارسه معدل التضخم على الأموال، فما يعتبر

[1] أمال علالي، **دور القروض المصرفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012، ص 06.

مؤسسة صغيرة أو متوسطة خلال فترة ما قد لا يكون كذلك خلال فترة أخرى.

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تكتسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في اقتصاديات كل الدول، تنوعت بين أهمية اقتصادية (الفرع الأول) وأهمية اجتماعية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في تحقيق التنمية الاقتصادية على المستوى الوطني والدولي وذلك من خلال[1]:

1. **الارتقاء بمستوى الادخار والاستثمار:** تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تعبئة رؤوس الأموال من الأفراد والجمعيات والهيئات غير الحكومية وغيرها من مصادر التمويل، الأمر الذي يعني إستقطاب موارد مالية ستوجه إلى الاستهلاك الفردي غير المنتج، وبذلك تعد هذه المؤسسات قادرة على تعبئة المدخرات المحدودة من صغار المدخرين الذين هم على استعداد لاستثمار أموالهم في هذه المؤسسات.
2. **القدرة على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية:** تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقدرة على التكيف مع الظروف الاقتصادية المختلفة من تضخم أو انكماش، فعند زيادة الطلب على السلع فإنها تعمل على زيادة حجم إنتاجها، والعكس في حالة الركود الاقتصادي، وهذا ما يجعلها أكثر مقاومة لفترات الاضطرابات الاقتصادية من المؤسسات الكبيرة.
3. **ترقية ودعم الصادرات وتقليص الواردات:** تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الزيادة في إنتاج السلع والخدمات وذلك بغية زيادة حجم صادراتها، أو إنتاج سلع تحل محل السلع المستوردة، فأغلب البلدان النامية يتميز ميزانها التجاري بالعجز المستمر ولعدة سنوات، وبالتالي لابد لهذه الدول من إنتاج السلع حتى تصبح قادرة على المنافسة مع الدول الأخرى، ويمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تساهم في التخفيف من حدة هذا العجز.
4. **دعم الناتج المحلي:** تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة ذات فعالية في توسيع القاعدة الإنتاجية

[1] هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016، ص 48.

من خلال قدرتها واعتمادها على الخامات المحلية بصفة أولية، الأمر الذي يؤدي بها إلى زيادة حجم الناتج المحلي الإجمالي، كما أنها تعمل على إنتاج بدائل للواردات من السلع لتوفير حاجة السوق من السلع الاستهلاكية والسلع الوسيطة.

5. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدر للإبداع والريادة: يعتبر الإبداع والريادة من الخصائص السلوكية التي تجسد بعمليات البحث عن الفرص في الأسواق والقيام بإشباع الحاجات من خلال إقامة مؤسسة تنجز ذلك، كذلك تبين أن عمليات الريادة هي خطوات مهمة على طريق إنشاء الاعمال حيث تحوي على الإبداع ومن ثم يحدث الانطلاق في المشروع وأخيرا التنفيذ، وهكذا تؤدي عمليات الريادة والإبداع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى القيام بعمل صغير أو أي شيء آخر.

6. المنافسة: تتنافس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع المؤسسات الكبيرة في العديد من المجالات، وهي تظهر بعدة أشكال وذلك من خلال تحسين المنتوج، نوع الخدمة، الأسعار.... الخ، وتعتبر المنافسة من أحد العوامل الأساسية في تشجيع الإبداع والأفكار الجديدة والخبرات.

الفرع الثاني: الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتجلى أهمية المؤسسات الصغيرة والكبيرة في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال المساهمات التالية[1]:

1. المساهمة في ترقية وتحرير العمل والفكر الحر: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية فكر العمل الحر، وذلك من خلال ظهور منظمين ومسيرين يطمحون إلى تجسيد أفكارهم وتحويلها إلى إنتاج ملموس، لتحقيق إنجازاتهم الإبداعية، وذلك لما توفره هذه الأخيرة من إحساس بالحرية والاستقلالية المبنية على الشعور بالانفراد في اتخاذ القرارات وتطبيقها، الأمر الذي يولد الإحساس بالمسؤولية، ويؤدي إلى السهر المستمر على استمرارية النجاح.

2. المساهمة في تحقيق العدالة في توزيع الدخول المتاحة: في ظل وجود أعداد كبيرة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعمل في ظروف تنافسية، ينشأ نوع من العدالة في توزيع الدخول المتاحة، بحيث يكفل تحقيق توازن اجتماعي، فنمط توزيع الدخل يحقق العدالة في توزيعه.

[1] بن مبروك نبيلة، **تفعيل دور الموارد البشرية في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في التحقيقات الاقتصادية الكبرى وسبر الآراء، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2016، ص 57-58.

3. المساهمة في ترقية الاقتصاد العائلي: وذلك من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة على مستوى البيوت، لما تلعبه من دور هام في تعبئة مدخرات الأفراد والعائلات واستثمارها على نحو أفضل، وبالتالي توفير فرص عمل بغض النظر عن كفاءاتهم، وبالتالي نستطيع القول إن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحافظ على الاستقرار الاجتماعي، بتوفير موارد رزق عائلية تحد من الفقر والبطالة وكذا الآفات الاجتماعية.

4. المساهمة في تقوية العلاقات والاواصر الاجتماعية: إن صغر حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقلة عدد عمالها، يسمح بالاحتكاك والاتصال المباشر بين مختلف مواردها البشرية، مما يساهم في خلق جو من التآلف بينهم، والعمل المشترك على استمرارية المصالح.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصائص ومزايا لا يستهان بها في بناء اقتصاد أي دولة سنتطرق لها في (الفرع الأول)، وهذا لا يعني أنها لا تخلو من خصائص سلبية وعيوب سنتناولها في (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مزايا المؤسسات المصغرة والمتوسطة:

تظهر أهم مزايا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية[1]:

- خلق فرص عمل متزايدة، وتساعد بذلك على حل مشكلة البطالة، نظرا لانتشارها وتنوعها وانخفاض تكلفة خلق فرصة العمل بها.
- نشر الرفاهية الاقتصادية، وتحسين مستويات المعيشة وتوزيع عوائد التنمية على مناطق الدولة المختلفة وبالتالي تساعد على خلق التوازن الصناعي بين الحضر والريف.
- يؤدي إمعانها في التخصص إلى تخفيض تكاليف الإنتاج.
- إرتفاع قدرتها على الابتكار وذلك لارتفاع قدرة أصحابها على الابتكارات الذاتية في مشروعاتهم، وفي اليابان يعود 52% من الابتكارات إلى أصحاب هذه المشروعات.
- إرتفاع المستوى المهاري للعمالة المشتغلة فيها نظرا للتخصص الدقيق، وقيام برامج التعاون بينها وبين المؤسسات الكبيرة على أساس التعاقد من الباطن.

[1] عبد القادر رقراق، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2009، ص 34.

- القدرة على جذب المدخرات الصغيرة، واستخدامها بطريقة فعالة تتلاءم وظروف وطبيعة الدول النامية.
- مناسبة لخدمة أسواق الدول النامية، التي تتصف بصغرها أو محدوديتها وتنشئتها في نفس الوقت.
- تقديم خدمة متميزة لها طابع شخصي بسبب قربها من العميل والمورد، مما يزيد من درجة رضا العميل، وكذا إرضاء المورد.
- معاونة المؤسسات الكبيرة على تدبير احتياجاتها من مستلزمات الإنتاج السلعية.
- سهولة تأسيسها، وقدرتها على النمو المستمر، وتقوية الأواصر الاجتماعية وخدمة المجتمع.
- جودة الإنتاج.

الفرع الثاني: عيوب المؤسسات المصغرة والمتوسطة:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثلما لديها العديد من المزايا، بالمقابل لديها بعض العيوب التي نلخصها فيما يلي[1]:

- إن هذه الصناعات وبسبب الإجراءات الضريبية المشددة، أو القيود المتعمقة بالسيطرة النوعية أو الصحية، قد تنطوي تحت إطار القطاع غير المنظم، والذي يعمل بعيدا عن القوانين، والواقع أن هذه الحالة هي نتيجة طبيعية لعدم الانسجام أو التناغم بين المتطلبات العصرية لعملية التصنيع، وبين الإمكانات المالية أو مشكلة التمويل التي تعيشها الصناعة الصغيرة، والتي هي أساسا صغيرة بسبب الإمكانات المالية المتاحة لها، ولا تتناسب مع الأعباء التي يفرضها التكييف مع القوانين المعاصرة، سواء الضريبية منها أو الاجتماعية، خصوصا عندما لا تراعي الجهات الحكومية المسؤولة عن تطبيق القوانين، الأولويات التي تنسجم مع أوضاع هذه الصناعة، وتعاملها نفس معاملة الصناعات الكبيرة ذات الإمكانات المالية الواسعة، وقد تعمل بعض التشريعات على معاقبة الصناعات الصغيرة، بحرمانها من الامتيازات التي تخص حدا معينا في قيمة رأس المال الثابت، والتيً غالبا ما تكوف بشكل إعفاءات جمركية أو ضريبية، و هذا بحد ذاته يدفع الصناعات الصغيرة ويشجعها على الخروج عن القانون والعمل في إطار القطاع غير المنظم بعيدا عن رقابة الأجهزة الحكومية.
- عدم مقدرة الصناعات الصغيرة على مواكبة التطورات التكنولوجية، فهذه الصناعات وفي معظم الدول

[1] دليلة حضري، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا خلال الفترة 1995-2005**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، 2007، ص 15.

النامية، نشأت لسد احتياجات السوق المحلية من السلع الاستهلاكية، ذات النوعية المتناسبة مع مستويات المعيشة في هذه البلدان، ولم تكن تلبية للعلاقات الأمامية والخلفية التي تخلقها الصناعات الكبيرة، فلا هي بصناعات صغيرة مغذية للصناعات الكبيرة، ولا هي بصناعات متلقية لفرص التصنيع التي تخلقها الصناعات الكبيرة، وهنا أيضا فإن وضعها الموصوف بصناعات مستجيبة للواقع الاقتصادي المتخلف، يجعلها غير قادرة على مواكبة التطورات التكنولوجية في مجال عملها خصوصا بسبب مشكلات التمويل التي كانت أصلا سبب نشأته الصغيرة، وقد اعتمد العديد منها في البقاء والاستمرار على رخص أسعار منتجاتها الناجم عن رداءة النوعية بالمقارنة مع أسعار الصناعات المتطورة تقنيا أو المنتجات المستوردة ذات الجودة العالية، والأسعار المرتفعة، وعلى هذا الأساس، فإن العديد من الصناعات الصغيرة مرشحة للانقراض، مع تحسن الأوضاع المعيشية في البلدان النامية، ذات معدلات النمو العالية، في حالة غياب الإسناد الحكومي القادر على تطوير هيكل هذه الصناعات ودفعها للتعايش مع الصناعة الكبيرة، وتحويلها إلى صناعة مغذية ومتلقية في إطار للعلاقات الأمامية والخلفية للترابط الصناعي.

- إن السمة السلبية الأهم للمؤسسة الصغيرة، هو أنها أكثر عرضة للفشل، أو التصفية والغلق من الأعمال الكبيرة بكثير، هذا التهديد قائم على مدى حياة المؤسسة الصغيرة، إلا أنه أعلى في سنوات التأسيس الأولى[1].

[1] دليلة حضري، مرجع سابق، ص 15.

المبحث الثاني: الدور التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

باعتبار أن التمويل هو النواة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة في توفير مستلزماتها الإنتاجية وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها، فسنحاول التعرف في هذا المبحث على الدور التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية

سنتعرض في هذا المطلب إلى الأهداف المختلفة التي تسعى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيقها (الفرع الأول)، ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تهدف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أهداف نذكر منها[1]:

- إستحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدام أشخاص آخرين ومن خلال الاستحداث لفرص العمل وتحقيق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.
- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم نتيجة إفلاس بعض المؤسسات العمومية أو نتيجة تقليص العمالة فيها، جراء إعادة الهيكلة او الخوصصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة الصغيرة.
- إستعادة كل حلقات النتائج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الإنجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن إنشاء 15 مؤسسة صغيرة ومتوسطة عن طريق التخلي والاستعادة.
- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها ومستحدثيها كما تعتبر مصدر إضافي لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.

[1] بوعدلة سارة، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الاقتصاد النقدي والمالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2015، ص 19-ص20.

- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.
- يمكن أن تكون أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية وبالتالي تعتبر أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، وإحدى وسائل الإدماج والتكامل الاقتصادي بين المناطق.
- تعتبر حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة بها والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام ذات المدخلات.

الفرع الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في اقتصاديات كل من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء رغم المزايا التي تتمتع بها المؤسسات الكبيرة، نتيجة وفرات الحجم (الإنتاج بحجم كبير)، والإحصائيات المتوفرة تدل على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الغالبة في اقتصاديات كافة البلدان بما فيها الصناعية، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تمثل هذه المؤسسات نسبة 98% من مجموع المؤسسات، وفي فرنسا 95%، بينما اليابان فهي تمثل 99% من مجموع المؤسسات، وتتضح مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في النقاط التالية[1]:

- ارتفاع معدلات الإنتاجية بها، بالمقارنة بالعمل الوظيفي الحكومي والعام.
- توفير العديد من فرص العمل الجديدة، للحد من مشكلة البطالة، مما يحسن من مستوى الإنماء الاقتصادي والاجتماعي.
- تعتبر المصدر الرئيسي للتجديد والابتكار، ورفع الكفاءة الإنتاجية.
- تعمل على تقديم منتجات جديدة، باعتبارها مصدر للأفكار الجديدة والمنتجات المبتكرة.
- تقوم بتقديم الخبرة المتكاملة للعمال، وذلك بتنوع المهام والمسؤوليات.
- تعمل على إظهار وتنمية للكفاءات والمبادرات الفردية، نظرا لصغر متطلباتها الاستثمارية، وبساطة تقنيات الإنتاج، فإن هذه المؤسسات تكون أكثر كفاءة من المؤسسات الكبيرة في تعبئة وتوظيف المدخرات المحلية، وتنمية المهارات البشرية، وبذلك يمكن اعتبارها مصدرا هاما للتكوين الرأسمالي، ومشتلا للمهارات التنظيمية، ومختبرا لأنشطة وصناعات جديدة.

[1] أمال علالي، مرجع سابق، ص25.

المطلب الثاني: أركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومؤشرات نجاحها

في هذا المطلب سنتعرض إلى أركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفرع الأول)، وعوامل ومبادئ نجاحها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الركن هو ما يقوم عليه الشيء أي الأساس له، وبدونه لا تقوم له قائمة ونعني بأركان المؤسسة الأساسيات التي تقوم عليها، وأركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشمل ما يلي:

1. الركن الشرعي:

يعني أن نشاط المؤسسة يجب ألا يخالف القانون الساري في المجتمع، ويتمثل الركن الشرعي في عنصرين: العقد والقانون، إضافة إلى لائحة نظام العمل بالمؤسسة[1]:

- **العقد:** ويقصد به عقد إنشاء المؤسسة ويعني اتفاق بين طرفين، والعقد يعني تنظيم الحقوق والواجبات المتبادلة بين أطرافه لتحقيق أهداف المؤسسة.
- **القانون:** يقصد به القواعد التي تضعها السلطة التشريعية في الدولة لتأسيس إدارة المؤسسة.
- **لائحة نظام العمل بالمؤسسة:** وهذه اللائحة يضعها صاحب المؤسسة، وهي التي تحدد العمل به من حيث أهدافها وأنشطتها، وجميع مراحل العلاقة التنظيمية بين العاملين والمؤسسة من حقوق وواجبات.

2. الركن التنظيمي:

ويقصد به الهيكل التنظيمي للمؤسسة، أو الخريطة التنظيمية الإدارية له، ونعني به الإطار أو الشكل الذي يوضح بناء الوحدات الداخلية للمؤسسة، والعلاقات الإدارية فيها، والأوصاف الوظيفية لمختلف وظائفها وتحديد السلطات والمسؤوليات المحددة لأنشطتها.

3. الركن البشري:

ويقصد به الموارد المادية للمؤسسة، وتشمل صاحب المؤسسة القوى العاملة اللازمة لإدارة عمليات الإنتاج.

4. الركن المادي:

[1] محمد هيكل، **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**، مجموعة النيل العربية، المجلد 01، ط 01، القاهرة، مصر، 2003، ص 23-ص24.

ويقصد به الموارد المادية للمؤسسة وتشمل: رأس المال اللازم لتمويل المؤسسة والآلات، المعدات، الخامات ومستلزمات إدارة الإنتاج، كما تشمل الموارد المادية، موقع المؤسسة، ولكي يضمن صاحب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجاحه يجب أن يتوافر في موقع المؤسسة الشروط والمواصفات الآتية[1]:

- مدى حاجة المجتمع في هذه المنطقة بالذات لهذه المؤسسة.
- مدى توافر التسهيلات والمواد الخام والتسويق والنقل.
- مدى إمكانية التوسع مستقبلا في هذه المؤسسة.
- مدى القدرة الشرائية لسكان المنطقة.

الفرع الثاني: مبادئ وعوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أولا: مبادئ نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قبل التطرق إلى العوامل التي تؤدي إلى نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لابد من تحديد بعض العناصر التي تساعد في إنجاح عمل المقاول أو المدير والتي يمكننا تلخيصها في العناصر التالية[2]:

- تحديد البداية للانطلاق بالمهمة.
- تقديم جودة عالية وبسعر معقول.
- ترشيد النفقات من خلال المراقبة والتخطيط.
- تحديد ومتابعة التدفق النقدي.
- الاهتمام بالتسويق والتركيز عليه في عملية البيع والاتصال.
- البيع بمهارة.
- الاهتمام بالعملاء.

وعلى هذا الأساس تم تحديد عوامل وأسباب نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بناء على عوامل داخلية وأخرى خارجية والتي يتم التطرق إليها في العنصر الموالي.

[1] محمد هيكل، مرجع سابق، ص 28

[2] عوادي مصطفى، **العوامل المؤثرة في نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحديات المعاصرة**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2017،

ثانيا: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

في دراسة شملت 400 مؤسسة في الرياض دامت 4 سنوات سئل المؤسسون عن الخدمات التي يريدون أن يستفيدوا منها عند بداية مشروعاتهم لمساعدتهم على النجاح[1]:

- 70% من المؤسسون اعتبروا توفر وسائل تمويل هو سبب مهم للنجاح، ويكاد يكون هذا السبب حديث العامة، ومحور النقاش حول سبل دعم المؤسسات الصغيرة.
- 40% من المؤسسون اعتبروا ان مؤسسات التسويق مهمة في تحقيق العائد المالي، ومصطلح "التسويق" يستخدم لوصف عمليات الترويج، والدعاية والإعلان، والبيع خارج نطاق مقر المؤسسة.
- 55% من المؤسسين اعتبروا توفر العمالة هو شرط أساسي لنجاح مشروعاتهم الناشئة.

المطلب الثالث: تصنيفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تختلف مصادر تمويل المؤسسات الصعيرة والمتوسطة تبعا للملكية (الفرع الأول)، ومن حيث معيار الزمن (الفرع الثاني)، وأيضا من حيث المعيار الداخلي والخارجي (الفرع الثالث).

الفرع الأول: من حيث الملكية: وتنقسم إلى[2]:

1. **التمويل من المالكين أنفسهم:** وذلك من خلال عدم توزيع الأرباح زيادة رأس المال ويطلق عليه بأموال بنكية.
2. **التمويل من غير المالكين (المقرضين):** وقد يكونوا موردين المنشأة، أو البنوك أو مؤسسات مالية...الخ ويطلق عليه بأموال الاقتراض.

الفرع الثاني: من حيث معيار الزمن: ينقسم إلى[3]:

1. **التمويل طويل الاجل:** وتشمل القروض البنكية، السندات، وتكون مدتها أكثر من 10 سنوات.
2. **التمويل متوسط الأجل:** وهو ذلك النوع من التمويل الذي يمتد ما بين فترة السنة والعشرة سنوات

[1] عبد العزيز إبراهيم الحرقان، **التفكير السليم والقرار الشجاع مفتاح النجاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة**، على الموقع http://www.alriyadh.com/1100079، تم الاطلاع في: 2022/03/17، على الساعة: 20:10.

[2] خليل عبد القادر، بوفاسة سليمان، **دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المركز الجامعي بالمدية، الجزائر، 2006، ص 399.

[3] خوني جمال، مرجع سابق، ص 31.

مثل القروض المصرفية...الخ.

3. التمويل قصير الأجل: وهو الذي تكون مدته أقل من سنة مثل: القروض البنكية، التمويل التجاري أذونات الخزينة ...الخ، وفي التمويل القصير الأجل نجد:

- **تمويل مصرفي:** وهو الذي نحصل عليه من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.
- **تمويل تجاري:** وهو الذي نحصل عليه من التجار.

الفرع الثالث: من حيث المعيار الداخلي والخارجي:

أولا: التمويل الداخلي:

مصدره المؤسسة نفسها أو مالكيها ويعرف على أنه قدرة المؤسسة على تمويل نفسها انطلاقا من العمليات التي تقوم بها وتتمثل عناصر التمويل الداخلي فيما يلي:

1. المدخرات الشخصية: وهي التمويل المقدم من صاحب المؤسسة نفسه سواء في بداية تكزين المشروع أو عند الحاجة للتوسع أو لزيادة رأس المال العامل وذلك بتحويل بعض أملاكه الخاصة لخدمة نشاط المؤسسة، وتعتمد نسبة عالية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على هذا النوع من التمويل[1].

2. التمويل الذاتي: يعرف بأنه الأموال المتولدة عن العمليات الجارية أو من مصادر ثانوية في المؤسسة دون اللجوء إلى مصادر خارجية، ويشمل الفائض النقدي المتولد عن العمليات الجارية وكذلك ثمن الأصول غير المستخدمة اللذان يشكلان المقدرة الذاتية للمؤسسة على التمويل، ويعرف أيضا على انه الفائض الذي حققته المؤسسة من أموال، فالتمويل الذاتي يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع التي تتمثل في تكوين السيولة وبين مرحلة التوظيف وهي استخدام السيولة[2].

ثانيا: التمويل الخارجي:

يكون مصدره من خارج المؤسسة وبعيدا عن مالكيها، مثل الاقتراض البنكي، التمويل التجاري، السندات ...الخ، تلجأ إليه المؤسسة نظرا لضعف إمكانية التمويل الداخلي وذلك للأسباب التالية: انخفاض هامش

[1] فايز جمعة صالح النجار، **عبد الستار محمد علي، الريادة وإدارة الاعمال الصغيرة**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ط 02، 2006، ص 196.

[2] هالم سليمة، مرجع سابق، ص 75.

الربح بفعل المنافسة وارتفاع الأجور، إضافة إلى ارتفاع المديونية[1].

والتمويل الخارجي يمكن تقسيمه إلى قسمين[2]:

1. التمويل المباشر: هو العلاقة المباشرة بين المدخر وذوي الفائض في الأموال والمقترض وذوي العجز المالي دون اللجوء إلى وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي.

2. التمويل غير المباشر: ويعبر عن الصورة الأخيرة للتمويل عن طريق الوساطة المالية سواء المؤسسات المالية أو النقدية، إذن التمويل غير المباشر يتطلب تدخل الوسيط المالي (بنوعيه) لتوفير السيولة اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما يسمح بعملية خلق وإنشاء النقود عند البنوك.

[1] أشنهو فريدة، **نظام تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب** حالة ولاية تلمسان، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2004، ص 82.

[2] خليل عبد القادر، بوفاسة سليمان، مرجع سابق، ص 401.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري

إن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية بالجزائر في العشرية الأخيرة من القرن العشرين، أفرز تغيرات هامة خاصة في هياكل الاقتصاد الوطني وقد أعطى هذا التغير مجالاً أوسع ودعمًا أكبر لنمو وتورقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في الاقتصاد الجزائري

لقد كانت للجزائر عدة محاولات في تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنتطرق لها في (الفرع الأول)، كما شهدت هذه المؤسسات تدخلا للنظام القانوني في تشكيلها سنتعرض له في (الفرع الثاني)، وفي الأخير سنتناول مراجل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

لقد تم الاعتماد في تعريف هذا النوع من المؤسسات في التشريع الجزائري على معياري عدد العمال والجانب العملي، حيث أشارت الجريدة الرسمية[1]:

- **المادة الرابعة:** يقصد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع والخدمات، التي تشغل من 01 إلى 250 عامل ورقم إعمالها السنوي لا يتجاوز 02 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100 و500 مليون دينار.
- **المادة الخامسة:** أشارت إلى تصنيف المؤسسة المتوسطة بأنها تلك التي تشغل بين 50 إلى 250 عامل ورقم إعمالها يتراوح بين 200 و02 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100 و500 مليون دينار.
- **المادة السادسة:** تصنف المؤسسات الصغيرة بأنها تلك التي تشغل بين 10 إلى 49 عامل، ورقم إعمالها لا يتجاوز 200 مليون دينار أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز 100 مليون.
- **المادة السابعة:** تصنف المؤسسات المتناهية الصغر أو الصغرى إلى تلك التي تشغل ما بين 01 و09 عمال تحقق رقم اعمال أقل من 20 مليون دينار، أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز 10 مليون دينار.

الفرع الثاني: الأشكال القانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

[1] آيت عيسى عيسى، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر آفاق وقيود**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06، جامعة تيارت، الجزائر، ص 274-275.

يتدخل القانون في تنظيم عمل المؤسسة عند مزاولة نشاطها، إذ يفرض عليها اتخاذ شكل من الأشكال القانونية حسب موضوع تأسيسها والغرض الذي أنشئت من أجله والمحدد في عقود تأسيسها، ويجسد القانون المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الواقع ويمنح لها تأشيرة للعبور من الواقع الاقتصادي إلى الوجود القانوني، إذ اعتبرها وحدة اقتصادية مما يجعلها صالحة لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، ويمكن تصنيف الشركات إلى ثلاث أصناف إذا اعتمدنا على معيار الملكية كما يلي[1]:

أولا: شركة الأشخاص:

تقوم شركات الأشخاص في تكوينها على شخصية شركائها نظرا للتعارف القائم بينهم وللثقة التي تربط بعضهم ببعض حيث يثق كل منهم في الآخر وفي قدرته وكفاءته على إنجاح مشروعهم التجاري المشترك، فتقوم الشركة أساسا على الاعتبار الشخصي في تأسيسها الذي يتم من قبل عدد قليل من الأشخاص ولذلك أطلق على هذا النوع من الشركات تسمية شركة الأشخاص، وعلى ذلك فانه متى قام ما يهدد الثقة بين الشركاء ويهدم الاعتبار الشخصي الذي تقوم عليه هذه الشركات فإن الشركة قد تتعرض للحل، وتتخذ شكل من هذه الأشكال:

أ. **شركة التوصية البسيطة:** تتكون هذه الشركة من نوعين من الشركاء من حيث المسؤولية شريك أو شركاء بمسؤولية تضامنية وشريك أو شركاء بمسؤولية محدودة فهناك شركاء متضامنون يكسبون صفة التاجر ولهم الحق في إدارة الشركة وشركاء موصين لا يكتسبون صفة التاجر ولا يشاركون في الإدارة.

ب. **شركة التوصية بالأسهم:** تكون حصص الشركاء على شكل أسهم صغيرة القيمة أو متساوية العدد، يمكن التداول والتنازل عنها بدون موافقة بقية الشركاء، وهذا ما يمنح فرصة لمواصلة البقاء إذا أراد أحدهم الانسحاب.

ثانيا: شركات الأموال:

تعتبر امتدادا وتطويرا لشركات الأفراد فهي لا تقوم على الاعتبار الشخصي بل تقوم على الاعتبار المالي وتعد شركة المساهمة النموذج الأمثل لهذا الصنف من الشركات، كما أن مسؤولية الشريك في هذا النوع من الشركات محدودة بحدود الحصة التي قدمها في رأس المال، ولا يمكن له أن يخسر أكثر منها ومن عيوب هذا النوع

[1] فادية بن بلقاسم، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013، ص 11.

تعقيد إجراءات تأسيسها وحاجة المؤسسين إلى خبرة فنية وقانونية، وهذه الشركات لا تتأثر بما قد يطرأ على الشريك كوفاته أو إفلاسه او الحجر عليه.

ثالثا: شركات ذات طبيعة مختلطة:

هذا النوع من الشركات يقوم على الاعتبار الشخصي والمالي معا، أي يسمح بزيادة عدد الشركاء، وتحديد مسؤولياتهم، ويشمل هذا النوع من الشركات، الشركة ذات مسؤولية محدودة، كما أن هذا النوع يناسب المشاريع الصغيرة والمتوسطة، كما أن الشركاء في الشركة ذات مسؤولية محدودة لا يكتسبون صفة التاجر ولا يسألون عن ديون الشركة إلا في حدود ما قدموه من حصص[1].

الفرع الثالث: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري:

يمكن تقسيم مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ثلاث مراحل رئيسية كالتالي:

المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1982:

كانت معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ملكا للمستوطن الفرنسي وبعد الاستقلال ونتيجة لهجرة مالكيها أصدرت الدولة عام 1963 أول قانون خاص بالاستثمار لإضفاء الاستقرار على البيئة العامة بعد الاستقلال ، لكن لم يكن له أثر كبير على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث تعبئة رأس المال الوطني الأجنبي، رغم ما منح من مزايا وضمانات هامة، ثم اتخذ خيار واضح لتدعيم اقتصاد موجه ذو طابع عمومي ليتبع بقانون الاستثمارات الجديدة سنة 1966 الذي كان يصبو لتحديد الاستثمار الخاص الوطني في إطار التنمية الاقتصادية، وقد تضمن هذا القانون احتكار الدولة للقطاعات الحيوية للاقتصاد وإلزام اعتماد المشاريع الخاصة من طرف لجنة وطنية للاستثمارات على أساس معايير انتقائية، متضمنا تدابير هامة لجلب المستثمرين الذين طلبوا الاعتماد ثم صدر قانون التسيير الذاتي ثم التسيير الاشتراكي للمؤسسات من أجل إعادة تشغيلها وأصبحت تابعة للدولة منذ سنة 1976 في ظل تبني النظام الاشتراكي، إلا أن هذه الفترة شهدت ضعفا كبيرا لهذا النوع من المؤسسات التابعة للقطاع العام، إضافة إلى محدودية المؤسسات التابعة للقطاع الخاص لأن الشروط القاسية والمعقدة أدت إلى توقفها عن النشاط، ولم تكن هناك أي سياسة واضحة إزاء القطاع الخاص طيلة هذه الفترة حيث كانت مهمشة وتعاني من صعوبة في التمويل الذاتي نظرا لارتفاع نسبة الضريبة المفروضة عليها لنبذ الملكية

[1] فادية بن بلقاسم، مرجع سابق، ص 13.

الخاصة المستغلة، الأمر الذي جعل هذا القطاع يركز على الاستثمار في قطاعات التجارة والخدمات وبعض الصناعات البسيطة[1].

المرحلة الثانية: من 1982 إلى 1994:

تميزت هذه الفترة بانخفاض مداخيل الدولة وذلك نتيجة انخفاض أسعار المحروقات في الأسواق العالمية وخاصة سنة 1986 وكان لذلك أثر كبير على الاستثمارات التي يديرها القطاع العام والتي كانت تمول من خزينة الدولة، فقد كانت المؤسسات العمومية تتميز بانخفاض مستويات الكفاءة الإنتاجية والمردودية الاقتصادية، إضافة إلى مشاكل متعلقة بعدم التحكم في التكنولوجيا المستوردة، ونظرا لهذه العوامل قامت السلطات بإعادة النظر في السياسة الاقتصادية المطبقة، وتجلى ذلك من خلال توقيف الاستثمارات الموجهة إلى المشاريع الضخمة والصناعات الثقيلة وتوجيه الاستثمارات الجديدة إلى نشاطات اقتصادية كانت مهمشة من قبل مثل الصناعات الخفيفة، وفي هذا الإطار عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اهتماما نسبيا باعتباره قطبا محركا وحيويا بإمكانه المساهمة بصفة فعالة في تنفيذ وتحقيق أولويات أهداف توجهات السياسة الاقتصادية الجديدة، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة شهدت هذه الفترة تطور هذه المؤسسات، إلا أن تلك التي تمارس أنشطة إنتاجية قد تأثرت سلبا بعد صدور قانون النقد والقرض عام 1990، وتحرير التجارة الخارجية والأسعار خاصة أسعار الصرف، وفي 1993 صدر قانون ترقية الاستثمار وإنشاء الشباك الموحد لوكالة ترقية ودعم الاستثمارات في 1994، غير أن العراقيل التي كانت تواجهها الاستثمارات الخاصة تركت أثرا كبيرا على تطور منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولم يكن لقانون الاستثمار لسنة 1982 أثر كبير في تطور هذه المؤسسات[2].

المرحلة الثالثة: من 1994 إلى 2010:

تميزت هذه المرحلة بالانتقال من اقتصاد إداري إلى اقتصاد منفتح على العالم الخارجي يمثل فيه القطاع الخاص الوطني والأجنبي دورا هاما، ومن خلال التزام الجزائر بتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي قصير المدى وحسب مصادر الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المتمثلة في إحصائيات حول عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط وفئة العمال وحسب بطاقة معلومات لنفس الصندوق أعدت في 31 ديسمبر 1999

[1] صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 26.

[2] بوعدلة سارة، مرجع سابق، ص 60-61.

بينت أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بلغ 156507 مؤسسة تشغل 634375 عامل وقد كان عددها سنة 1992 حوالي 103925 مؤسسة وهو ما يمثل نسبة زيادة تقدر ب: 53.4%، وفي سنة 1997 بلغ عددها 127232 مؤسسة، وفي سنة 2000 قد بلغ عددها حوالي 320000 مؤسسة حسب معلومات صادرة في جويلية 2001 عن الديوان الوطني للإحصائيات إثر عملية أعدتها بالتنسيق مع المديرية العامة للضرائب، وبالرغم من الأهمية التي حظي بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ بداية التسعينات والتي كانت بإنشاء أول وزارة خاصة بالقطاع سنة 1993، إلا أن الإطار القانوني لها لم ير النور إلا في سنة 2001 بمقتضى القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن توجيه وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يعد الأول من يولي أهمية واضحة لهذه المؤسسات، حيث إضافة إلى إعطاءه تعريف محدد لهذه المؤسسات ورفعه للبس الخاص بمعايير تصنيفها وهذا شيء مهم نظرا لعدم وجود تعريف جامع وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإنه يهدف إلى إرسال تدابير كفيلة بتطوير وتوسيع نسيج هذه المؤسسات مع العمل على تحسين مناخ الأعمال الذي ينشط فيه وبداية من سنة 2003 ظهرت العديد من التعديلات في نصوص قانون المالية التي تصب في مجرى ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ويتضح ذلك من خلال تطبيق نسبة منخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار[1].

[1] قشيدة صوراية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011، ص 29-30-31.

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري

في هذا المطلب سنحاول التعرف على مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني الجزائري (الفرع الأول)، والهيئات الداعمة لهذا القطاع في الجزائر (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني:

أولا: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية مجال التشغيل:

نظرا لاستفحال ظاهرة البطالة ووصول معدلاتها إلى مستويات عالية جدا، إضافة إلى كونها هاجس اقتصادي واجتماعي في مجال التشغيل استوجب الاهتمام بالصناعات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها النمط الأكثر فعالية في تحريك القوى العاملة نحو التصنيع وهذا ما تم العمل به في اطار المخطط الخماسي 2014-2010؛ الذي يسعى الى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، والعمل على تخفيض نسبة البطالة إلى أدنى مستوياتها، حيث حققت سياسة التشغيل بين سنة 2010 إلى غاية جوان 2012 حوالي 78%من أهدافها، نظرا لاستحداث أكثر من 1.250.000 منصب شغل بالقطاعين الاقتصادي والوظيف العمومي، في حين تم استحداث 1.094.000 منصبا آخرا في اطار أجهزة الادماج المهني، علاوة على الأهداف المسطرة ضمن هذا المخطط، فان الشبكة الاجتماعية المستحدثة في إطار التضامن الوطني ساهمت من جهتها بفتح ما يجاوز المليون منصب شغل أي 535 033 1، كما تم في هذا السياق انشاء 279.000 مؤسسة مصغرة من قبل الشباب بين سنة 2010 والسداسي الأول من سنة 2012 في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة، ومن بين أهداف مخطط الحكومة "تشجيع الشراكة" بين القطاعين العام والخاص لمساعدة المؤسسات التابعة لهذا الأخير والتي لم تثبت وجودها بالسوق الاقتصادية، وتهدف هذه الشراكة إلى ترقية المؤسسة اقتصاديا وتشجيع المنافسة لتحقيق نمو وثروة اقتصادية، وذلك بتنشيط القطاعات المنشأة لمناصب الشغل مثل الفلاحة والسياحة والبناء والأشغال العمومية والخدمات، كما يعتمد المخطط على تشجيع التشغيل لتحريك آلة النمو الاقتصادي خارج المحروقات، إضافة إلى إعادة النظر في الضرائب المفروضة على المؤسسات قصد التحفيز على الاستثمار داخل الوطن بدل الاستيراد الذي يشجع إنشاء مناصب شغل بالخارج على سبيل المثال استيراد السيارات، وقد سمحت الإجراءات التحفيزية التي أعلن عنها رئيس المجلس الوطني الاستشاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي اتخذتها الدولة سنة 2011 بإنشاء نحو 50.000 مؤسسة مصغرة معظمها من طرف الشباب، ومن جهة أخرى شهدت سنة 2011 حلّ 30.000 مؤسسة صغيرة و متوسطة تعمل في قطاعات منتجة و

غير منتجة مثل التصدير والاستيراد، تعود الأسباب الرئيسية لحلّ هذه المؤسسات للعامل البشري و للمحيط، حيث أن رغبة بعض رؤساء المؤسسات الحديثة النشأة في تحقيق أرباح خلال السنة الأولى وعدم قدرتها على مواجهة صعوبات الحياة الاقتصادية و المؤسساتية تؤدي لا محالة إلى زوال هذه الشركات[1].

ثانيا: أثر هذه المؤسسات على إنعاش الصادرات:

تعتبر تنمية الصادرات قضية معظم الدول النامية التي تعاني عجزا كبيرا ومتزايدا في ميزان مدفوعاتها، وبصفة خاصة في الميزان التجاري، نظرا لكون التصدير ظل حكرا لوقت طويل على المؤسسات الكبيرة كون الاستثمارات التي كانت معدّة لإنشاء شركات تجارية كانت مرتبطة بشكل كبير بالسوق العالمية، إضافة إلى أنه لم يكن يسمح حينها عمليا إلا وجود مؤسسات كبيرة الحجم، لكن الواقع أثبت أن الحجم الصغير والمتوسط للمؤسسات يمتلك مزايا نوعية تساعد على التصدير من بينها[2]:

- **القدرة على التأقلم والمرونة:** حيث أن قدرة هياكل المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة على التأقلم مع برامج إنتاجها لمواجهة احتياجات الأسواق الخارجية، نظرا لما تتمتع به من مرونة تتمثل في قلة رأسمال المستثمر، ومن ثم القدرة على تلبية احتياجات أسواقها واكتساب أسواق خارجية للتصدير.

- **التخصص:** إن التخصص في مجال إنتاجي واحد يشكل المعيار الأفضل لنجاح وانفتاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأسواق الدولية.

- التجديد: إن مرونة المؤسسات الصغيرة تتجلّى أساسا في التأقلم مع المستجدات والتغيرات السريعة في رغبات المستهلكين وتوقعاتهم وواقع المنافسين في السوق.

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي دورا هاما في التصدير سواء بشكل مباشر او غير مباشر بالنظر الى تجارب بعض الدول في هذا المجال، فدولة سويسرا مثلا تعتمد الى حد كبير على الصناعات الصغيرة لإنتاج المعدات الالكترونية، الساعات، الأدوية وغيرها، وقد استطاعت هذه الصناعات غزو بعض الأسواق العالمية، أما في هونغ كونغ فتشكل صناعة الملابس الجاهزة التي تتم في مؤسسات صغيرة حوالي 50% من صادرتها، وفي كوريا الجنوبية يبلغ نصيب الصادرات الصناعية من إنتاج المؤسسات الصغيرة 35% من اجمالي صادرات البلاد.

[1] جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 04، العدد 06، ص 193.

[2] جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، مرجع سابق، ص 195.

الفرع الثاني : الهيئات الداعمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تدعيما لما تقوم به الوزارة الوصية على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والهيئات المنبثقة عنها تم أيضا إنشاء مجموعة متخصصة من الهيئات الحكومية الكفيلة بأداء أدوار في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي إنعاش الاقتصاد الوطني ونذكر من بين هذه الهيئات ما يلي:

1. وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

استمرت الجزائر في سياساتها المدعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة عند ملاحظة بروز القطاع الصناعي الخاص الذي دخل متعامليه، بقوة وشجاعة لعدة فروع نشاط رغم الضغوط المختلفة المعاشة على مستوى المؤسسات ومحيطها ومن هنا خطت الجزائر خطوة تتمثل في إنشاء هيئة عليا تشرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بذلك أفردت الحكومة الجزائرية قطاعا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوزارة خاصة بها، حيث كانت في 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1993، ومهامها تتمثل فيما يلي[1]:

- تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إعداد النشرات الإحصائية اللازمة وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا النوع من القطاع.
- تبني سياسة لترقية القطاع وتجسيد برنامج التأهيل الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديثها والرفع من تنافسيتها.

كما تساهم هذه الوزارة وبشكل فعال في توجيه وتأطير ومراقبة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي هذا الإطار أنشئت عدة هيئات متخصصة منها: مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المحضنة[2].

2. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

[1] سماح أسماء، **دور الهيئات الداعمة لإنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل الدور التنموي لها**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014، ص 80.

[2] سماح أسماء، مرجع سابق، ص 81.

أنشأت هذه الوكالة في سنة 1996 وانطلقت في العمل فعليا ابتداء من السداسي الثاني لسنة 1997 و هي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع و تدعيم و مرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة، يستفيد الشاب صاحب المشروع الممول في إطار هذه الوكالة خلال مراحل إنشاء مؤسسته و توسيعها من مساعدات هامة سواء في مجال التمويل أو في ميدان الإعانات المستمرة خلال فترة إنشاء المشروع وكذا في مرحلة الاستغلال وتأخذ هذه الإعانات أشكال مختلفة كالمساعدات المجانية المختلفة (إعلام، استقبال، مرافقة)، الامتيازات الجبائية، الإعانات المالية[1].

ووضعت هذه الوكالة تحت وصاية الوزارة المكلفة بالعمل والتشغيل وتضطلع بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام الرئيسية التالية[2]:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالعمل والتشغيل تحت تصرفها.
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.

3. المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يسعى هذا الجهاز لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف جمعياتهم المعنية من جهة، والسلطات والهيئات العمومية من جهة أخرى، هذا المجلس يتمتع بالخاصية المعنوية والاستقلال المالي وقد أنشئ تطبيقا للمادة 21 من قانون 18/01، ويتشكل من العديد من الهيئات منها: الجمعية العامة، المكتب،

---

[1] حازم حجلة سعيدة، بوسواك أمال، **دراسة أشكال ووسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2017، ص 08.

[2] حازم حجلة سعيدة، بوسواك أمال، مرجع سابق، ص 09.

الرئيس، واللجان الدائمة، ويكلف المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنجاز المهام التالية[1]:

- ضمان ديمومة الحوار الإيجابي بين مختلف السلطات العمومية والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين بما يسمح بإعداد استراتيجيات تنمية منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تشجيع إنشاء الجمعيات المهنية الجديدة.
- جمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات ومنظمات أرباب العمل وكل ما من شأنه تحسين المنظومة الإعلامية الاقتصادية لقطاع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

4. مراكز التسهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا مساعدة حاملي المشاريع وإعلامهم وتوجيههم ودعمهم ومرافقتهم، وتتولى مراكز التسهيل في إطار تحقيق أهدافها بالمهام التالية[2]:

- دراسة الملفات والإشراف على متابعتها وتوجيه حاملي المشاريع حسب مسارهم المهني، ومرافقتهم أثناء مرحلة التأسيس لدى الإدارات المعنية.
- مرافقة المؤسسات وأصحاب المشاريع وتقديم الخدمات الاستشارية في ميادين التكوين والتسيير والتسويق وتقسيم السوق وتسيير الموارد البشرية، وكل أشكال الدعم المحددة في سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- اقتراح برامج تكوينية تتماشى مع الاحتياجات الخاصة بحاملي المشاريع.
- تشجيع نشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار والدراسات القطاعية والاستراتيجية والدراسات الخاصة بالفروع.
- دعم القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيات الجديدة لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساعدتهم في تحويلها.

ويتولى إدارة المركز مجلس التوجيه والمراقبة ويضمن تسييره مدير يعين من طرف الوزير المكلف بالمؤسسات

---

[1] سماح أسماء، مرجع سابق، ص 84-85.

[2] عمران عبد الحكيم، **إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2007، ص 33-34.

الصغيرة والمتوسطة أما مجلس التوجيه والمراقبة فيتشكل من ممثل الوزير وبعض ممثلي الهيئات الحكومية المعنية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بما فيهم المؤسسات المالية المكلفة بتقديم الدعم لهذه المؤسسات، ولقد بلغ عدد مراكز التسهيل التي تم إنشاؤها حوالي 14 مركزا موزعة على عدة ولايات من القطر الجزائري[1].

المطلب الثالث: المشاكل والصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مشكلات وصعوبات عديدة تحول دون تنمية قدراتها وإسهامها الفعال في دفع عجلة النمو الاقتصادي الوطني وتحقيق أهدافها .

الفرع الأول: المشاكل الإدارية: وتضم ما يلي فيما يلي[2]:

1. **إجراءات التأسيس:** يتعرض المستثمرون في المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى إجراءات معقدة وطويلة تصل أحيانا إلى انسحاب المستثمرين من تنفيذ المشروع بسبب بعض القوانين والأنظمة التي لا تراعي ظروف المستثمر الصغير وتواضع إمكانياته وصعوبة الحصول على التراخيص اللازمة.
2. **تعدد الجهات:** والتي يتعامل معها المشروع الصغير ومنها: التأمينات الاجتماعية، الصحة والبيئة، التموين والكهرباء.
3. **الضرائب:** أبرزها انحياز قوانين الاستثمارات المطبقة في العديد من الدول العربية إلى المؤسسات الكبيرة، وخاصة في موضوع الامتيازات والإعفاءات الضريبية في حين لا تتمتع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بهذه الإعفاءات لكونها غير مشمولة أصلا بهذه القوانين أو أية تسهيلات أخرى، مما يضعها في موقف تنافسي غير متكافئ إلى جانب ذلك فان العديد من التشريعات والتطبيقات الضريبية لا تأخذ في الاعتبار الأهمية الاقتصادية لهذه المشروعات وحاجتها إلى الدعم المادي بغرض تشجيعها على تطوير فعاليتها وتعزيز دورها في الاقتصاد الوطني.
4. **غياب التنسيق:** يكون غياب التنسيق بين الجهات العاملة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
5. **مشاكل محاسبية:** حيث غالبا ما يكون صاحب المشروع الصغير غير ملم بالقواعد والإجراءات

[1] نفس المرجع، ص 34.

[2] محمدي أحلام، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2018، ص 32.

المحاسبية، مما يسبب له مشاكل مع بعض الجهات السياسية مثل مصلحة الضرائب.

6. عدم معرفتها بأساليب التعامل مع الجهات الإدارية الرسمية في الدولة: كالسجلات التجارية والصناعية مما يؤدي إلى طول الوقت لإنجاز معاملاتها.

7. ضعف المعلومات والإحصاءات لدى هذه المؤسسات: خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات التنافسية وشروط السلع المنتجة ولوائح العمل والمنافسات الاجتماعية وغير ذلك من البيانات والإحصاءات اللازمة لتسيير أعمالها على الوجه المستهدف[1].

الفرع الثاني: المشاكل العقارية:

عاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكل العقار الذي يؤثر سلبا على عملية تصريف منتجات هذه المؤسسات، حيث لاحظنا أن المحلات المستعملة لنشاط المؤسسة ضيقة، وموجودة في أماكن غير مؤهلة للنشاط الاقتصادي، نتج عنها قلة الطلب وهذا كله بسبب عدم توفر العقار اللازم لنشاط المؤسسة وطول مدة منح الأراضي المخصصة للاستثمار والرفض الغير مبرر للطلبات كلها أمور تحد من تطور هذه المؤسسات[2].

الفرع الثالث: المشاكل التسويقية:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكلات و صعوبات تسويقية في السوقين المحلي و الخارجي بسبب المنافسة القوية التي تتعرض لها من طرف المشروعات الكبرى و مؤسسات التجارة الخارجية التي تستورد منتجات مماثلة، ويضاعف من صعوبة الأمر تفضيل الجهات الحكومية و بعض فئات المجتمع التعامل مع المؤسسات الكبيرة لاعتبارات الجودة والسعر والضمان وانتظام التوريد بالكميات المطلوبة وفي المواعيد المقررة، ولتفادي المشكلات الإدارية و المالية الناتجة عن التعامل مع عدد كبير من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إذ يعد نظام التسويق بالجزائر نظام حديث النشأة فهو نادرا ما أدرج في اهتمامات السياسات الإصلاحية قبل مخطط التصحيح الداخلي الذي اعتبر عملية مراجعة مخطط التسويق بالمؤسسة من أهم الأهداف التي يصبو المخطط إلى تحقيقها وذلك عن طريق التركيز على المنتوج، الأسعار، قنوات التوزيع و الترويج، وبصفة عامة فان صاحب المنشأة الصغيرة يفتقر إلى الوعي التسويقي و يعاني من نقص كفاءات رجال البيع والتسويق و قصور المعلومات عن أحوال

[1] محمدي أحلام، مرجع سابق، ص 33.

[2] بقاش شهيرة، **آليات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 01، العدد 10، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2014، ص 181.

السوق ومستويات الأسعار وطبيعة السلع و الخدمات المنافسة[1].

الفرع الرابع: مشاكل التمويل والائتمان:

تعتبر مشكلة التمويل والائتمان بوجه عام من أبرز المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالخصوص في مرحلة الانطلاق فكثير ما تعتمد عل ى قدراتها الخاصة أي التمويل الذاتي، أما قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فهو يعاني من صعوبات مالية أثرت على سيره و إنعاشه، فهناك عائق كبير على مستوى البنوك للحصول على القروض، وهذا نظرا للوضعية الراهنة للاقتصاد، فجل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني عجزا على مستوى الخزينة كما أن هناك مشاكل فيما يخص تمويل الاستثمار، سواء كان لاقتناء العتاد في إطار إنشاء المؤسسة أو تجديده، أو توسيع قدرات الإنتاج[2].

[1] العايب ياسين، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية** دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011، ص 203.

[2] شامية بن عباس، هدى معيوف، **الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر، 2017، ص 07.

خلاصة الفصل الأول:

مما سبق يمكن القول أن تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمر في غاية الصعوبة وذلك نتيجة تداخل عدة عوامل، ولكن تبقى التفرقة بينها وبين المؤسسات الكبرى قائمة وذلك بالاعتماد على عدة معايير، و بالتالي تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهم فروع الاقتصاد الوطني كما لها من مزايا تجعلها بمثابة الرائدة في حل الكثير من المشاكل كالبطالة و تحقيق التوازن الإقليمي و الاجتماعي وهذا لما تمتاز به من مرونة في التأسيس و سهولة الإجراءات وكذلك لا تتطلب رؤوس أموال كثيرة ولا تكنولوجيات عالية إنما تحتاج إلى أدوات بسيطة ورأس مال قليل.

لكن هذا لا ينفي العراقيل التي تواجهها سواء تلك المتعلقة بحد ذاتها أو تلك المرتبطة بالمحيط الذي تمارس فيه، وان أغلب الدراسات الاقتصادية والأكاديمية التي تطرقت للعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجمع على أن مشكل التمويل يعتبر من أهم المشاكل البارزة على الإطلاق والتي تحول دون إنشاء وتطوير هذه المؤسسات وتفعيل حركتها في الاقتصاد الوطني.

كما أن هناك عدة طرق للتمويل يمكن الاعتماد عليها من أجل الحصول على الأموال اللازمة لتحقيق الأهداف المنتظرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبالتالي فإن التمويل يختلف سواء من حيث المدة التي يستغرقها (تمويل قصير الأجل، متوسط، أو طويل الأجل)، أو من حيث الغرض (تمويل الاستغلال، تمويل الاستثمار) وأخيرا من ناحية مصدر الحصول على الأموال.

الفصل الثاني

البنوك التجارية وآليات تمويلها

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمـهيد:

يزداد الإهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم إقتصاديات دول العالم، نظرا للدور الأساسي الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية والصناعية والجزائر إحدى هذه الدول التي أصبحت تضع نهج خيار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل إستراتيجي بعد فشل سياسة المؤسسات الكبيرة في تحقيق الاهداف ، وتحت ضغط مشكلة البطالة وندرة رؤوس الأموال الضرورية لإنعاش الاستثمارات المنتجة ، أدى إلى وضع برامج تنموية من خلال إصدار قوانين ترمي إلى تحديد إجراءات وتدابير دعم وتسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وتماشت هذه البرامج التنموية مع إصلاحات في النظام المصرفي الجزائري لكونه أداة تمويل فعالة، بواسطة البنوك التجارية التي أصبحت تبحث بكل الوسائل عن عملاء جدد لضمان ديمومتها وإستمرارها وذلك بتنويع خدماتها المصرفية وزيادة ربحيتها في ظل هذه التحولات المتجددة بالإضافة إستقطاب موارد مالية وإعادة إستثمارها من خلال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك التجارية

تعتبر البنوك على إختلاف أشكالها وأنواعها الدعامة الأساسية لأي جهاز مصرفي، والبنوك التجارية على وجه الخصوص هي ركيزة جد مهمة لسير النشاط الاقتصادي لدولة ما مهما كانت الإعتبارات التي تحملها في جعبتها، حيث تعتبر إحدى أدوات تطوير وإزدهار النظام الاقتصادي في العصر الحديث ولدارسة أشمل وأعمق لهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى دراسة ماهية البنوك التجارية كمطلب أول، يليه في المطلب الثاني أهداف البنوك التجارية، أنواعها ووظائفها، وفي الأخير سنقوم بدراسة الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية وميزانيتها كمطلب ثالث.

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف البنوك التجارية (الفرع الأول)، ثم نشأة البنوك التجارية (الفرع الثاني)، وأخيرا خصائصها (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية:

للبنك التجاري عدة تعاريف فهناك من يعرفه على أساس لغوي وهناك من يعرفه حسب أنشطته نوجز بعضا منها فيما يلي:

عرفت البنوك التجارية بداية باسم بنوك الودائع تعمل في سوق النقد أي سوق الأصول المالية قصيرة الأجل وتتسم معاملاتها التقليدية بطابع الائتمان قصير الأجل وهذا الطابع هو أهم ما يميزها ويميز نشاطها عن المؤسسات المصرفية والمالية الأخرى التي تتعامل في الائتمان طويل الأجل[1].

كما تعرف على أنها: " تلك المنشآت المالية والتي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع تدفع عند الطلب والآجال المحددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي، كما تباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج والمساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية طبقا لما يقره البنك المركزي"[2].

وتعرف أيضا أنها " تلك البنوك التي تقوم بالأعمال التجارية المعتادة أي تلقي الودائع وتوظيفها وخصم الأوراق التجارية ومنح القروض وأهم ما يميزها هو قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية مما يجعلها على استعداد

[1] محمد عزت غزلان، **اقتصاديات النقود والمصارف**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، مجلد 01، الطبعة 01، 2002، ص 109.

[2] حسين الحسيني فلاح، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة 02، 2003، ص 33.

لدفع الأموال لأصحابها في أي وقت أثناء الدوام الرسمي"، ومن التعاريف السابقة يمكن تقديم تعريف شامل للبنوك التجارية بأنها تلك المؤسسات التي تقوم بعمليات جمع الودائع (الأموال) ومنح القروض وكذا توفير وسائل الدفع اللازمة للزبائن والتصرف فيها[1].

الفرع الثاني: نشأة البنوك التجارية:

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى، حين قام التجار والمرابين والصياغ في أوربا بقبول أموال المودعين مقابل إصدار إيصالات وشهادات إيداع بمبلغ الوديعة، وقد لاحظ الصيارفة أن تلك الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات، وأن أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة، وتبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما أوحى له بالقيام بإقراضها، ومن هنا أخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين، ولم يعد الغرض من عملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب، بل التطلع إلى الحصول على فائدة، وبهذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة، وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا، وقد تأسس أول بنك في مدينة البندقية الايطالية سنة 1517م ، ثم أعقبه في عام 1609م إنشاء بنك أمستردام، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، غير أنه لم يحافظ على ثقة الأفراد، حيث توقف عن الدفع وأغلقت أبوابه عام 1814 م، ثم أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا منذ بداية القرن 18، وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات، حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك. تلك القوانين وتعديلاتها أدت إلى إنشاء البنوك كشركات مساهمة والفضل في ذلك يعود إلى انتشار أثار الثورة الصناعية في دول أوروبا التي أدت إلى نمو الشركات وكبر حجمها، واتساع نشاطها، فبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعا في كل مكان، وهكذا نشأت البنوك التجارية بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات على أساس الأجل والثقة، ويبقى إعطاء تعريف للبنوك أمرا ضروريا لا مناص منه[2].

[1] أنس البكري، وليد صافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، طبعة 2009، ص 112.

[2] عبد الحق بوعتروس، **الوجيز في البنوك التجارية**، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة ، طبعة 2000، ص 06.

الفرع الثالث: خصائص البنوك التجارية:

تتميز البنوك التجارية بمميزات تميزها عن غيرها من مؤسسات الأموال وهي الربحية والسيولة والأمان ونلخصها فيما يلي:

أولا: الربحية: وهي صافي الربح بعد طرح مجموع نفقاته من إيراداته الكلية وهي مؤثرة على قوة مركز البنك وقدرته على توظيف أمواله[1].

ثانيا: الأمان: إن تبادل الثقة بين المودعين والبنك شيء مهم وضروري فالبنك حريص على الأموال المودعة لديه فالمودعين يبحثون عن الملجأ الآمن لأموالهم، فهم يحصلون على إثباتات خطية تؤكد حقوقهم موقع ومؤرخ بموجب القانون هذا من جهة ومن جهة أخرى فالبنك يأخذ كل الاحتياطات اللازمة أثناء منح القروض وذلك من خلال الضمانات التي يقدمها طالب القرض[2].

ثالثا: السيولة: باعتبار الجزء الأكبر من موارد البنك التجاري تتمثل في ودائع تستحق عند الطلب فإن السيولة خاصية تحدد المركز المالي للبنك وفعاليته، حيث أنها من خلال سهولة تحويل أصل إلى نقد جاهز وعلى البنك أن يحافظ على أكثر الأموال ضمانا لاستمرار فعاليته وقدرته على مقابلة مختلف المسحوبات الكبيرة والمفاجئة[3].

[1] خالد وهيب الراوي، **إدارة العمليات المصرفية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة 01، 2003، ص 121.

[2] منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، الطبعة 03، 2010، ص 11.

[3] طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، الطبعة 01، 2006، ص 257.

المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية، أنواعها ووظائفها

تسعى البنوك التجارية الجزائرية لتحقيق أهدافها المرجوة من خلال القيام بنشاطها الاداري ،والمصرفي التجاري القائم على تقديم خدمات للعملاء سواءا مؤسسات أو أفراد وهذا ماسنتناوله في هذا المطلب بداية بالتطرق لأهداف البنوك التجارية (الفرع الأول)، ثم أنواعها (الفرع الثاني)، وصولا إلى وظائف البنوك التجارية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: أهداف البنوك التجارية:

تعتبر البنوك التجارية مؤسسات مالية متخصصة تعمل على تقديم الخدمات المصرفية والمالية للعملاء والمؤسسات والمجتمع بشكل عام مقابل حصولها على الفوائد المالية والأرباح ومن أهم الأهداف التي تسعى البنوك التجارية غلى تحقيقها :

- جذب العملاء وكسب رضاهم وثقتهم
- تحقيق الأرباح والفوائد
- فرض قيمة سوقية للأسهم البنكية وتنميتها
- العمل على تطوير جميع الوسائل والاساليب الخاصة بجذب الاموال وإدخارها وتجميعها
- المحافظة على الاستمرارية والسمعة الجيدة وكسب أعلى قدر ممكن من المدخرات المالية الخاصة بالعملاء وجذب العديد من الودائع والاموال والاستفادة منها والعمل على تنميتها

الفرع الثاني: أنواع البنوك التجارية:

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي[1]:

أولا: من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للحدود الجغرافية:

وتنقسم كما يلي :

1. **البنوك التجارية المحلية:**

[1] ضيف خلاف، **البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014، ص 28.

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبيا مثل محافظة محددة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد، ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة وتتميز هذه البنوك بصغر حجمها كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس كذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمه.

2. البنوك التجارية العامة:

و يقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو إحدى المدن الكبرى وتباشر نشاطها من خلال فروع على مستوى الدولة أو خارجها وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتمنع الائتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل وكذلك تباشر كلفة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

ثانيا: من حيث حجم النشاط:

وتضم ما يلي[1]:

1. بنوك الجملة:

ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى.

2. بنوك التجزئة:

ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع صغار العملاء والمنشئات الصغرى، لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد ممكن، فهي نشرة جغرافية وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية ومنفقة التملك والتعامل للأفراد وبذلك فان التجزئة تسعى إلى توسيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

ثالثا: من حيث عدد الفروع:

ويضم ما يلي:

1. البنوك التجارية ذات فروع:

وهي تلك البنوك التي تتخذ في الغالب شكل شركات المساهمة كشكل قانوني، لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولاسيما الأماكن الهامة وتتبع اللامركزية في تسيير أمورها، حيث يترك للفرع تدبير شؤونه فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا في ما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الأمور فان البنك الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهدف بها الفروع، ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الوطني

[1] ضيف خلاف، مرجع سبق ذكره، ص 28-29.

ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع البنك في نطاقها الجغرافي كما تقوم بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتقديم قروض قصيرة الأجل كما تتعامل في مجالات الصرف الأجنبي[1].

2. بنوك السلاسل:

نشأت بنوك السلاسل مع نمو كبير في حجم البنوك التجارية ونمو حجم الأعمال التي تقدمها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع وهذه البنوك تعد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريا ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة كما ينسق الأعمال والنشاط بين الوحدات بعضها ببعض ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الامريكية[2].

3. بنوك المجموعات:

وهي أشبه بالشركات القابضة والتي تتولى إنشاء عدة بنوك وشركات مالية، فتملك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها وتقوم بتوجيهها، ولهذه البنوك طابع احتكاري وأصبحت سمة من سمات العصر، وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية ودول غرب أوروبا[3].

4. البنوك الفردية:

وهي منشآت صغيرة يمتلكها أفراد أو شركات أشخاص ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة، وتتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقتصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير ودون خسائر، ويرجع السبب في ذلك إلى أنها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها[4].

الفرع الثالث: وظائف البنوك التجارية:

من الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية ما هو تقليدي ارتبط بظهورها، ومنها ما ظهر نتيجة تطور العمل البنكي واتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك، والمتمثلة فيما يلي:

---

[1] هلال كهينة، **إجراءات منح القروض من طرف البنوك التجارية**، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2008، ص 12.

[2] نور نويوة، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017، ص14.

[3] نفس المرجع، ص 14.

[4] ضيف خلاف، مرجع سبق ذكره، ص 30.

أولا: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية:

تتمثل الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التجارية فيما يلي[1]:

1. **قبول الودائع**: تعتبر هذه الوظيفة من أقدم وأهم الوظائف، حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات وهيئات مختلفة، إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوبة، وتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض وإنشاء النقود، وتوجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التجارية بوجه عام تتمثل في:

1.1. الودائع الجارية (تحت الطلب):

تتمثل الودائع الجارية في ودائع تتطلب التزاما حاليا من البنك، على أن يكون على إستعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها.

2.1. ودائع الأجل: تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر أو سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك، ولا يجوز سحبها قبل تاريخ استحقاقها.

3.1. **ودائع بإخطار**: هذا النوع من الودائع يتم فيه الاتفاق بين المودع والبنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه، ولا يجوز سحبها فور انتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل التاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة.

4.1. **ودائع التوفير**:وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها.

2. **تقديم القروض**:يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة والربحية، وتنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين:

1.2. قروض بضمانات مختلفة: أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات، الأوراق المالية، عقارات وغيرها.

2.2. قروض بدون ضمانات: حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية للأشخاص.

[1] العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الالكترونية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2006، ص 05-ص06.

ثانيا: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية:

لقد تغيرت نظرة البنوك إلى العمل المصرفي من مجرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة وبتوجهات تتلاءم مع أهدافها المتنوعة، هذه الوظائف تكتسي طابعا من التجديد والاستحداث الناشئ عن اقتحامها مجالات جديدة ترى فيها بقائها ونموها إضافة إلى حصولها على أرباح، من هذه الوظائف نذكر[1]:

1. تمويل عمليات التجارة الخارجية:

تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.

2. تحصيل الشيكات:

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة، حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع، أي الحساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة او بالنقصان.

3. تحصيل الأوراق التجارية وخصمها:

الأوراق التّجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة، السند الأذني، أذونات الخزانة، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التّجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملوا الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التجارية نتيجة تحويل الأخطار إليها.

4. إدارة محافظ الاستثمار:

تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار.... الخ.

5. تقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير:

أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها. وقد اكتست هذه الخدمة سمة

[1] إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، الطبعة 01، 2000، ص 218.

الحداثة من التطورات المستمرة التي شهدتها أساليب وطرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك.

6. **التعامل بالعملات الأجنبية:** تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أم آجلا وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج...الخ[1].
7. **إصدار البطاقات الائتمانية:** من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي تقدمها البنوك خاصة في الدول المتقدمة، ويتيح تقديم هذه الخدمة للمستفيدين منها الجمع بين مصادر المدفوعات النقدية بمعنى تحويل المستحقات المالية من شخص إلى آخر ومنح أو الحصول على ائتمان مع العلم أن كل شكل من أشكال بطاقات الائتمان يوفر نوعا من أنواع الائتمان كما سيتم بيانه لاحقا.
8. **القيام بعمليات التوريق:** تتمثل عمليات التوريق في تحويل الديون أو الأصول المالية غير السائلة مثل القروض المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وذلك ببيع الدين إلى مؤسسة مختصة في إصدار الأوراق المالية. يلجأ البنك إلى اعتماد هذه العملية عند حاجته الماسة إلى السيولة النقدية للتوسع في نشاطه التمويلي أو سداد بعض التزاماته المالية، ومن الطبيعي أن يبيع ديونه بسعر أقل من القيمة القائمة للدين كي يخلق حافزا في شرائها أملا في حصوله على ربح معقول.

[1] العاني إيمان، مرجع سبق ذكره، ص 07.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية وميزانيتها

ليس هناك شكل تنظيمي موحد للبنوك التجارية ، حيث يختلف كل هيكل عن آخر حسب الخدمات والمنتجات التي يقدمها كل بنك تجاري وحجمه ويتشكل من مديريات مركزية رئيسية وأخرى فرعية تعمل بشكل متناسق وتنظيم محكم قصد تحقيق فعاية ونجاعة في الأداء والنتائج وهذا ما سنتناوله .

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للبنك التجاري:

يكون على شكل هرمي تنظيمي يحتوي على إدارات رئيسية وأخرى فرعية تتمثل فيما يلي[1]:

أولا: إدارة القروض: تحتوي هذه الإدارة على عدة أقسام، منها قسم لتقديم القروض التجارية، وآخر لتقديم القروض للتجار وسماسرة الأوراق المالية وغيرها من أنواع القروض، كما يتم تحليل طلبات القروض في قسم طلبات الائتمان.

ثانيا: إدارة التمويل: تعمل هذه الأخيرة على توفير الأموال اللازمة لتقديم القروض المحصل على معظمها من قسم الودائع، كما تحتوي هذه الإدارة على أقسام الاستثمار المختص في الادخار، بالإضافة إلى قسم التخطيط والتسويق الذي مهمته تطوير الخدمات المالية وتسويقها، بينما قسم الرقابة المحاسبية والمالية فيعمل على مراقبة العمليات المحاسبية والتأكد من صحتها.

ثالثا: إدارة العمليات: تقوم هذه الإدارة بتقديم التسهيلات المادية التي يملكها البنك ويستخدمها في عملياته اليومية، مثل قسم حفظ السجلات وإجراءات التسجيل الخاصة بكل الإيداعات أو السحوبات، بالإضافة إلى هذا هناك قسم نظام المعلومات، وكذلك قسم شؤون العاملين والذي مهمته حفظ سجلات العاملين، كما نجد أيضا في هذه الإدارة قسم الأمن الذي يتكفل بالحفاظ على أموال المودعين وممتلكات البنك، كما نجد أيضا قسم النقدية الذي يتولى إدارة الرصيد النقدي ومتطلبات السيولة اليومية للأفراد أو المؤسسات.

رابعا: إدارة الأموال المؤتمن عليها من الغير: تتولى هذه الإدارة مهمة تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء للأفراد أو المؤسسات بخلاف المهمة الرئيسة لإدارة قروض الائتمان وهي تقديم القروض بأنواعها المختلفة، ومن أمثلة هذه الخدمات الأقسام التي تتولى إدارة أموال التقاعد سواء بالنسبة للعاملين بالبنك نفسه أو للأفراد والمؤسسات، وكذلك القسم الذي يتولى إدارة شؤون الأملاك العينية المملوكة للعملاء مثل: الأراضي والمباني،

[1] ضيف خلاف، مرجع سبق ذكره، ص 26.

بالإضافة إلى القسم الخاص بتقديم خدمة الاتجار في الأوراق المالية لصالح العملاء أو تقديم النصائح والخدمات التسويقية لهم.

الفرع الثاني: ميزانية البنك التجاري:

تعتبر الميزانية صورة عن سير عمليات البنك التجاري ومرآة لنشاطه، إذ يمثل الوضع المالي لفترة زمنية معينة، غير أن الميزانية لا تظهر أية تغيرات خلال الزمن حيث أن تحليلها هو تحليل للرصيد وليس تحليل للتدفقات، وتنقسم الميزانية إلى جانبين: جانب الأصول وجانب الخصوم، ويمكن تصوير ميزانية البنك التجاري على النحو التالي[1]:

الجدول رقم(02-01): أقسام ميزانية البنك التجاري

الأصول (الاستخدامات)	الخصوم (الموارد)
أولا: أرصدة نقدية: 1. النقدية بخزينة البنك الجزائري. 2. رصيد النقدية لدى البنك المركزي. 3. أرصدة سائلة أخرى (شيكات، حوالات، أوراق مالية تحت لتحصيل). **ثانيا: حوالات مخصومة:** 1. أذونات الخزانة. 2. أوراق تجارية. **ثالثا: مستحق على البنك** **رابعا: أوراق مالية واستثمارات** 1. سندات حكومية. 2. أوراق مالية أخرى. **خامسا: قروض وسلفيات**	**أولا: رأس المال المدفوع** **ثانيا: الاحتياطي القانوني والخاص** **ثالثا: شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع.** **رابعا: مستحق البنوك** **خامسا: الودائع:** – ودائع حكومية وخاصة. – ودائع جارية. – ودائع لأجل. – ودائع بإخطار. – ودائع توفير.

المصدر: ضياء مجيد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، د.ط، 2002، ص

[1] ضياء مجيد، مرجع سبق ذكره، ص 275.

.275

المبحث الثاني: آلية تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها أهمية كبيرة في معظم دول العالم، نظرا للدور الذي تؤديه، باعتبارها الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية في المجتمعات المتقدمة والنامية بصفة عامة، لكن وبالرغم من أهميتها المسجلة على مستوى اقتصاديات الدول في ميدان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها تعاني من العديد من الصعوبات، ويظهر ضمن أهم تلك الصعوبات مشكل التمويل الذي أصبح يمثل أهم تلك العقبات في ظل القصور المسجل على مستوى الموارد المالية الذاتية لتلك المؤسسات، وتلعب البنوك التجارية دورا هاما في المساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقدم مختلف أنواع القروض لهذه الغاية من أجل قيامها ومزاولة نشاطها، مما يضمن للبنك الحصول على أرباح، وهذا ما سنحاول دراسته في هذا المبحث انطلاقا من المطلب الأول المتمثل في التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم سنتناول في المطلب الثاني أنواع القروض المصرفية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأخيرا يأتي المطلب الثالث الذي سنتطرق فيه لمصادر التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحظى وظيفة التمويل أهمية كبيرة للمؤسسة الاقتصادية وذلك لما يترتب على عمليات التمويل من إتخاذ مجموعة من القرارات ومدى تأثير هذه الاخيرة على مستقبل المؤسسة والتي تعتبر مصيرية ويتوقف عليها نجاح أو فشل المؤسسة .

الفرع الأول: تعريف التمويل:

تختلف المصادر والمتخصصين بالاستدلال لمفهوم التمويل حيث يتم تحديد تعريف موحد للتمويل ويمكن أن يعرف حسب المدرسة القديمة بأنه الفعالية المتعلقة بتخطيط وتجهيز الأموال وكذا إدارتها في المنظمة ورقابتها، أما حسب المدرسة المجددة هو الحقل الإداري، أو مجموعة من الوظائف الإدارية المتعلقة بإدارة مجرى النقد واعتباره ضرورة لتمكين المنظمات من تنفيذ أهدافها والالتزام لما عليها من واجبات في الوقت المحدد، أما المدرسة الحديثة فتعرف التمويل من خلال وظيفته بأنه عامل أساسي بما يلعبه من دور في التخطيط المالي، مواجهة المشاكل التي تقف عائقا أمام استمرار عمل المنظمة، وكذا تجهيز وسائل الدفع، وينصرف المعنى العام للتمويل إلى تدبير الأموال اللازمة للقيام بالنشاط الاقتصادي وتعتمد المؤسسات في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها

الاقتصادية، فإذا لم تفي بذلك اتجهت تلك المؤسسات إلى غيرها ممن يملكون فائضا من الأموال لسد هذا العجز ولهذا ينصرف المعنى الحاصل للتمويل إلى أنه " نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي"[1].

وهناك من يعرف التمويل على أنه " توفير المنشأة وتجهيزها بالمصادر المالية بنوعيها الممتلكة (رأس المال المدفوع) والمقترضة (الاقتراض بشكل مباشر أو غير مباشر) فالاقتراض المباشر يكون عادة من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، أما الاقتراض غير المباشر فيكون من خلال إصدار السندات، ومن المعلوم أن قرارات التمويل يجب أن تأخذ بنظر الاعتبار حجم الأموال، كلفتها والمخاطر المترتبة عليها"، وعلى هذا يمكن القول بأن التمويل هو توفير المبالغ النقدية اللازمة للقيام بمشروع أو نشاط اقتصادي معين[2].

الفرع الثاني: أنواع التمويل:

تختلف أنواع التمويل حسب عدة معايير وتتمثل في[3]:

أولا: من حيث المدة: بموجب هذا المعيار ينقسم التمويل إلى:

1. **تمويل قصير الأجل:** يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء مدخلات ما تحتاجه العملية الإنتاجية ويتم تسديدها في نفس الدورة.
2. **تمويل متوسط الأجل:** يستخدم التمويل متوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمؤسسة كتغطية تمويل الأصول الثابتة أو لتمويل المعدات والآلات الخاصة بالربحية المنتظرة من هذا التمويل، وتكون مدته ما بين السنة إلى خمس سنوات.
3. **تمويل طويل الأجل:** وينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل يوجه إلى مشاريع إنتاجية وتفوق مدتها خمس سنوات.

[1] بوكونة نورة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011، ص 142.

[2] أسعد حميد العلى، **الإدارة المالية الأسس العلمية والتطبيقية**، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 01، 2010، ص 18.

[3] حيدوشي أحمد، زمار عامر، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك التجارية**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج، بويرة، الجزائر، 2017، ص 55-ص56.

ثانيا: من حيث مصدر الحصول عليه: وينقسم إلى:

1. **التمويل الذاتي:** هو أكثر استعمالا بحيث يسمح لتمويل نشاطات الاستغلال بنفسها دون اللجوء إلى أي عميل أو مصدر آخر.
2. **التمويل الخارجي:** ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض، سندات، أسهم)، لمواجهة الاحتياجات التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية المتوفرة لدى المؤسسة.

ثالثا: حسب الغرض الذي يستخدم لأجله: وينتج من هذا التصنيف ما يلي:

1. **تمويل الاستغلال:** يصنف إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة.
2. **تمويل الاستثمار:** ويتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة، وتوسيع الطاقة الحالية للمشروع لاقتناء الآلات والتجهيزات وما يليها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع.

الفرع الثالث: أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر هذه المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أهم ركائز الاقتصاد في البلد، بحيث تقوم بدور بارز في عملية تنمية وتطوير الاقتصاد عن طريق اسهامها في الإنتاج المحلي وتوفير العديد من فرص العمل الاستثمارية المختلفة، ولهذا يجب تسهيل عملية توفير الدعم المالي الذي يتناسب ويتماشى مع أوضاع تلك المشروعات لتعزيز وتقوية الدور الاقتصادي التي تقوم به في المجتمع، ويعد تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أكثر التحديات أهمية بالنسبة للمؤسسات المالية من ناحية، ومن الناحية الأخرى هم أصحاب تلك المشاريع الصغيرة[1].

تأتي أهمية التمويل من الحاجة للأموال وتزداد بزيادة الحاجة إلى التمويل وتنقص بنقصان الحاجة، ويرجع التمويل في أصله سواء كان عاما أو خاصا إلى الحاجة الاقتصادية للسلع والخدمات والحاجة إلى المبادلة وتزداد أهمية التمويل وتنقص أهميته أيضا في المجتمع الذي لا يهتم بالمبادلة، بل يتم إشباع الحاجات الاقتصادية بواسطة

[1] أهمية وطرق تمويل الشركات الناشئة الصغيرة والمتوسطة، على الموقع **www.vapulus.com**، تم الاطلاع في: 2022/04/24، على الساعة: 15:49.

الإنتاج المباشر وبالاعتماد على استغلال العمل للموارد الاقتصادية ومع انخفاض أهمية المبادلة في هذه المجتمعات تنخفض أهمية توفر رأس المال المستخدم في الإنتاج، ولا شك أن تقسيم العمل ومبادلة الفائض الشخصي هما اللذان أكسبا المال باعتبارها وسيلة للتبادل ، ومن هذا المنطلق يمكن القول أن لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة تتمثل في[1]:

- تحرير الأموال والموارد الأولية المجمدة سواء داخل المؤسسة او خارجها.
- ساهم في إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها تزيد التنمية الوطنية.
- ساهم في تحقيق هدف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات.
- المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.
- ساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتحويل الدولي.
- يعتبر التمويل وسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.

المطلب الثاني: أنواع القروض المصرفية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى قروض مختلفة حسب الجاجة والنشاط هذا ماألزم البنوك التجارية لتنويع صيغ وأساليب ووضعها تحت التصرف وفق حاجة كل مؤسسة ويكون ذلك بفوائد وتكاليف متفاوتة من بنك تجاري إلى آخر ومن نشاط إلى آخر وتنقسم هذه القروض كمايلي :

الفرع الأول: قروض تمويل دورة الاستغلال:

يوجه هذا النوع من القروض إلى تمويل النشاطات الاستغلالية للمؤسسة، حيث تحصل عليه من البنوك التجارية وتلتزم بتسديد تلك القروض خلال فترة لا تزيد عادة عن سنة، من أجل مواجهة النفقات التي تتعلق بالتشغيل الجاري للطاقات الإنتاجية والاحتياجات المؤقتة في الأصول المتداولة، كما يتوقف حجم استخدامه على قرار المؤسسة في مدى الاعتماد عليه ودرجة توفره عند الحاجة إليه، ويتوقف هذه المصدر على المركز الائتماني للمؤسسة طالبة القرض من جهة وعلى الاقتراض التي يطلبها المقترض من جهة أخرى، وبصفة عامة تصنف

[1] فادية بن بلقاسم، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013، ص 29.

قروض تمويل دورة الاستغلال إلى الأنواع التالية[1]:

أولا: قروض تمويل الخزينة: تسمى بقروض الخزينة لكونها موجهة إلى تمويل خزينة المؤسسة، وتلجأ المؤسسات إلى هذه القروض في حالة وجود صعوبات مالية مؤقتة.

ثانيا: قروض تمويل المخزونات: ويشمل هذا النوع من القروض: القروض الموسمية والتسبيقات على البضائع.

ثالثا: قروض تمويل الصفقات العمومية: تعرف الصفقة العمومية على أنها اتفاقيات للشراء او لتنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية ونظرا لكبر حجم المشاريع وإجراءات الدفع التي تتميز بالبطء نسبيا، يجد المقاول او المكلف بالإنجاز نفسه في حاجة إلى أموال متاحة في الحال أمام السلطات العمومية، وبذلك يضطر إلى تقديم طلب للبنك لتمويل هذه الأشغال.

رابعا: القروض بالالتزام: وهو الالتزام المقدم من طرف البنك للدفع لحساب المدين إذا كان هذا الأخير في حالة عجز عن الدفع.

خامسا: قروض تعبئة ديون العملاء: وتشمل القروض التي يقدمها البنك للمؤسسة لتعبئة ديونها لدى العملاء.

الفرع الثاني: قروض تمويل دورة الاستثمارات:

تختلف عمليات الاستثمار جوهريا عن عمليات الاستغلال، من حيث موضوعها و مدتها و طبيعتها و لذلك فإن العمليات تتطلب أشكالا و طرقا أخرى للتمويل تتلاءم و هذه المميزات العامة، فنشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، وهي تهدف للحصول إما على وسائل إنتاج و معداته، و إما عقارات و عليه فالاستثمار هو عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائدا أكبر في المستقبل، ويعتبر تحقيق الأرباح من وراء هذا الاستثمار من الضمانات الأساسية التي تسهل عملية التسديد فيما بعد، وعندما تقوم المؤسسة بالاستثمار فهي بذلك تتخذ قرار يمكن أن يرهن مستقبلها إذا لم يكن صائبا، وعليه تتطلب هذه العملية القيام بدراسات معمقة للمشروع حتى يمكنها ذلك من التقليص من احتمالات عدم التأكد، وبالتالي التقليص من المخاطر الناجمة عن الاستثمار و تأثيراتها على وضع المؤسسة ووضع البنك الممول للعملية[2].

[1] أمال علالي، **دور القروض المصرفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة وكالة القرض الشعبي الجزائري عين مليلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012، ص 64-69.

[2] القروض المصرفية، على الموقع cte.univ-setif2.dz، تم الاطلاع في: 2022/04/26، على الساعة: 20:07.

الفرع الثالث: قروض تمويل التجارة الخارجية:

ترتبط عمليات التمويل للتجارة الخارجية بطبيعة النشاطات المراد تمويلها، ولذلك تصنف عمليات التمويل إلى عمليات قصيرة الأجل وعمليات متوسطة وطويلة الأجل[1]:

أولا: التمويل قصير الأجل لعمليات التجارة الخارجية:

يستعمل التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية في تمويل العمليات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، ولأجل تسهيل هذه العمليات والعمل على توسيع حركة التجارة الخارجية يسمح النظام البنكي باللجوء إلى عدة أنواع مختلفة من التمويل تتيح للمؤسسات المصدرة والمستوردة إمكانية الوصول إلى مصادر التمويل الممكنة في أقل وقت ممكن وبدون عراقيل.

ثانيا: التمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية:

تقوم الأنظمة البنكية بتنويع وسائل تدخلها في تمويل التجارة الخارجية، عبر الاهتمام بتمويل تلك العمليات التجارية التي تتجاوز مدة تسويتها 18 شهرا، ويمكن تصنيف مختلف هذه الوسائل المتعلقة بالتمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية في الأدوات الثلاثة التالية: قرض المشتري، قرض المورد، التمويل الجزافي.

المطلب الثالث: مصادر التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عرفت عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مراحل وتطورات تتماشى مع تطور حاجيات هذه المؤسسات جعل البنوك التجالاية تلجأ لعدة آليات تمويلية تراعي خصوصيات كل مؤسسة وإحتياجاتها المالية وهذا ما ستناوله في هذا المطلب ماهية التمويل التأجيري (الفرع الأول)، التمويل عن طريق رأس مال المخاطر (الفرع الثاني)، وصيغ التمويل الإسلامية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: التمويل التأجيري:

سنحاول في هذا الفرع التطرق إلى تعريف التمويل التأجيري، أنواعه، وأهميته بالنسبة للمؤسسات الصغيرة

[1] عبد الحكيم عمران، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة البنوك العمومية لولاية المسيلة، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2007، ص 14-ص16.

والمتوسطة.

أولا: تعريف التمويل التأجيري:

وهو اتفاق بين طرفين يخول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، المؤجر وهو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل، في حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده لأقساط التأجير للمؤجر[1].

ثانيا: أنواع التمويل التأجيري:

ويمكن تلخيص أنواع التمويل التأجيري في أربعة أنواع كما يلي:

1. **التأجير التشغيلي:** هو نوع من أنواع التأجير قصير الأجل تقوم بإدارته وممارسته البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة في هذا المجال، ويهدف إلى تزويد المستأجر عن طريق التأجير بحاجته من الأصول كالآلات والمعدات، ووسائل النقل، وأجهزة تصوير المستندات، و الحاسبات الآلية، والآلات الزراعية، والحاصدات ومعدات البناء، وذلك دون أن يكون هناك داع لشرائها من قبل المستأجر، على أن يكون التأجير لغاية محددة وفترة زمنية محددة، ويقوم بعدها المؤجر باسترداد هذه الأصول لغايات تأجيرها مرة أخرى لشخص آخر، لكونه يقوم بخدمة وصيانة الأصل أثناء الاستخدام المستأجر له، ويتم الاتفاق على طرق دفع الإيجار وكافة التفاصيل الأخرى كحجم التمويل ومدة الإيجار، وطبيعة المأجور، بموجب عقد يوقع فيما بين الطرفين لهذه الغاية[2].
2. **البيع وإعادة التأجير:** يعتبر البيع وإعادة التأجير عقد بين مؤسسة مالكة لبعض الأصول كالأراضي والتجهيزات وغيرها، تقوم ببيع أصولها إلى مؤسسة مالية كشركات التأمين أو شركات الوساطة المالية أو شركات التأجير، بشرط أن يقوم الطرف الشاري بإعادة تأجير الأصل إلى المؤسسة التي باعته، وبمقتضى هذا الاتفاق على قيمة الأصل بغرض استعماله في مجالات أخرى، وحسب الاتفاق لها الحق أن تنتفع بهذا الأصل خلال فترة التأجير، لذا فالمؤسسة تتخلى عن ملكية بعض أصولها عندما تقوم بدفع أقساط الإيجار دوريا للمؤسسة التي اشترته منها، ثم قامت بتأجيره لها، وهذا المالك الجديد له الحق بأن يسترد

[1] خوني رابح، حساني رقية، **واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2006، ص 01.

[2] سليمة حمبلي، **تفعيل استراتيجية التمويل التأجيري لتطوير صيغ التمويل في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، الجزائر، 2014، ص 16.

الأصل عند انتهاء عقد الإيجار، وهذه الدفعات المحصلة مع القيمة المتبقية من الأصل كافية لشراء أصل جديد وتحقيق عائد على هذا الاستثمار[1].

3. **التأجير التمويلي**: يعتبر عقد التأجير التمويلي أحد أهم الأنظمة الحديثة التي عرفها النظام الاقتصادي المعاصر، بحيث يعد من المواضيع الهامة التي شغلت بال المشرع في العديد من الدول لما يمثله العقد من وسيلة ناجعة لتمويل الاستثمارات والمشاريع وبأسلوب يحقق أهداف المتعاقدين، ونظرا لما يقدمه عقد الإيجار التمويلي من خدمات وطروحات جديدة جعلته يختلف عن غيره من الأنظمة التي تعنى بشؤون التمويل والتطوير، وعقد التأجير التمويلي ينشأ بين المؤجر والمستأجر، وبمقتضاه يلتزم المؤجر بنقل الأصل المؤجر المملوك له أو الذي حصل عليه من المورد إلى حيازة المستأجر لاستخدامه في القيام بنشاطات مدرة للدخل وذلك لمدة محددة وبإيجار معين[2].

4. **التأجير الرفعي**: هذا النوع من التأجير خاص بالأصول الثابتة مرتفعة القيمة، وفي هذا النوع من العقود هناك ثلاثة أطراف و هم المستأجر، المؤجر، والمقرض، ووضع المستأجر لا يختلف عن الحالات المذكورة سابقا فهو ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد، أما بالنسبة للمؤجر الذي يقوم بشراء الأصل وفق الاتفاق مع المستأجر فوضعه هنا يختلف عن الحالات السابقة فهو يقوم بتمويل هذا الأصل من أمواله بنسبة معينة و الباقي يتم تمويله بأموال مقترضة، وفي هذه الحالة فإن الأصل يعتبر رهن لقيمة القرض، وللتأكيد على ذلك فإن عقد القرض يوقع من الطرفين المؤجر و المستأجر باعتبار أن المؤجر هو المقرض الحقيقي و المستأجر هو الذي يستعمل الأصل ويوقع باعتباره ضامنا للسداد[3].

ثالثا: أهمية التمويل التأجيري بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن للتمويل التأجيري أن يكتسي أهمية قصوى للاقتصاد ككل وللمؤسسات الاقتصادية بصورة خاصة، إذ يعتبر أداة فاعلة وذات مردودية بالنسبة لتمويل مختلف الاستثمارات ويمكن أن نلخص أهميته بالنسبة للمؤسسات

[1] بلعوج بلعيد، **تأجير الأصول الثابتة كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، 2002، ص 09.

[2] أمال بن بريح، **التأجير التمويلي وفقا لمؤسسة التمويل الدولية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 03، المركز الجامعي لتامنغست، الجزائر، 2013، ص 156.

[3] خوني رابح، حساني رقية، مرجع سبق ذكره، ص 03.

المصغرة في النقاط التالية[1]:

- يمكن أن يساعد المؤسسات المصغرة على الحصول على المعدات والآلات والتجهيزات الحديثة بالنظر إلى إمكانياتها المالية المحدودة وعدم قدرتها على الإقراض من البنوك.
- يساعد على التوسع وفتح وحدات أو خطوط إنتاج جديدة لهذه المؤسسات وزيادة حجم أنشطتها ومنه زيادة العمالة.
- يساعد التمويل التأجيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القضاء على العجز في التمويل الذاتي وعدم اللجوء إلى التمويل الخارجي وخاصة البنوك التي تفرض شروط قاسية ومنها مشاكل الضمانات، وبصفة عامة يمكننا القول إن المزايا التي قدمها التمويل التأجيري كأسلوب للتمويل يساعد وبشكل كبير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تمويل احتياجاتها الاستثمارية والحصول على تجهيزات وآلات جديدة وأصول ثابتة التي لا تستطيع تمويلها بقروض مصرفية نظرا لضعف قدرتها على الاقتراض وهذا ارجع لعدم توفرها على شروط القروض التي تقرضها البنوك إضافة إلى ضعف مواردها الذاتية.

الفرع الثاني: التمويل عن طريق رأس مال المخاطر:

تعتبر مؤسسات رأس مال المخاطر في الاقتصاديات المعاصرة من أهم وسائل التدعيم المالي والفني للمشروعات الجديدة لاعتبارها أنها كل رأس مال يوظف على أنه تمويل لابتكار جديد أو توسع مؤسسة من دون التأكد من استرداد رأس المال في التاريخ المحدد وهذا هو الخطر وتكون هذه الصيغة في التمويل على شكل مشاركة بمعنى أن صاحب رأس المال يصبح شريكا في المؤسسة، ومهنة رأس المال المخاطر ضاربة في عمق التاريخ ويعود أصل نشأتها إلى اليوناني " Thales de Milet " مؤسس علم الهندسة، أما حديثا في أوروبا فقد تأسست في بروكسل عام 1983 الجمعية الأوروبية لرأس المال المخاطر ثم انتشرت في كل دول العالم وأصبحت وسيلة تمويلية مهمة جدا، لذا فإنه من مصلحة الدول النامية وخاصة الجزائر أن تعمل على تنمية هذه المؤسسات لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية، ففي تصريح سابق لرئيس الجمهورية السابق " عبد العزيز بوتفليقة " خلال اجتماعه مع المقاولين أصحاب هذه المؤسسات بنادي الصنوبر يوم 2004/01/14 في أنه سيتم إنشاء صندوق رأس مال لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتولى الخزينة والمصارف تدعيمه وإقامته باعتماد 3.5 مليار دج، كما أعلن

[1] قطاف ليلى، يوسعدة سعيدة، **الائتمان الايجاري كطريقة حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف، الجزائر، 2003، ص 10.

عن تأسيس صندوق ضمان القروض لفائدة هذه المؤسسات وهذا الصندوق[1].

الفرع الثالث: صيغ التمويل الإسلامية:

يقدم الاقتصاد الإسلامي بدائل تمويلية جديدة تشمل التمويل النقدي وغير النقدي عكس البنوك التقليدية التي لا تملك سوى وسيلة واحدة للعمل تتمثل في القروض بفائدة، وإن اختلفت أشكاله وتعددت، ويرى بعض العلماء أن المبدأ في الاقتصاد الإسلامي فيما يخص التمويل هي الفائدة المدفوعة أو المقدمة من طرف البنوك التجارية المحرمة شرعا، لأن الاقتراض ليس بالنشاط المولد للدخل، وتشمل أساليب التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في:

أولا: المضاربة: تقوم المضاربة في جوهرها على تلاقي أصحاب المال وأصحاب الخبرات بحيث يقدم الطرف الأول ماله والطرف الثاني خبرته بغرض تحقيق الربح الحلال الذي يقسم بينهما بنسب متفق عليه، أي هي عقد الاشتراك في الربح يكون فيه رأس المال من شخص يسمى صاحب رأس المال (البنك) والعمل من شخص آخر يسمى المضارب (المشروع) ويقوم هذا الأخير بالعمل بالمال المقدم، والربح يقسم بين صاحب رأس المال والمضارب بنسب معلومة، أما الخسارة فيتحملها صاحب رأس المال ما لم يثبت أن المضارب قد قصر أو أهمل لأحد شروط المضاربة، وتسمح هذه الصيغة بتوفير رؤوس الأموال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذا ما طبقت من قبل البنوك الإسلامية، بشرط أن توضع لها شروط تضمن لها الاستخدام الأمثل[2].

ثانيا: المشاركة: في هذه الصيغة يعتبر البنك شريكا للمتعامل معه، حيث تربطه معه علاقة شريك بشريك وليست علاقة مدين بدائنه، والمشاركة تختلف عن المضاربة في كون طرف يملك المال فقط وطرف آخر يملك المال والعمل معا، غير أن ما يملكه من مال غير كاف، لذلك يستعين بطرف آخر يملك المال، حيث يتقاسم الطرفان الربح والخسارة معا وفق نسب يتم الاتفاق عليها مسبقا، وتعرف المشاركة على أنها أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف الإسلامي مع المؤسسة بتقديم المال اللازم لها، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه أما الخسارة فحسب مساهمة كل طرف في رأس المال، ويقوم بالإدارة صاحب المشروع ومشاركة البنك تكون بالقدر اللازم

[1] هشام بن عزة، **دور القرض الإيجاري "leasing "في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2011، ص 43-44.

[2] هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص 41.

لحفظ حقوقه[1].

ثالثا: المرابحة: هي أن يقوم البنك بشراء سلعة معينة لأحد عملائه الذي يشتريها منه مرة ثانية، مقابل قيمة الشراء مضافا إليها ما تكلفه البنك من مصروفات ويزيد عنها مبلغا معينا من الربح زيادة عن قيمتها ومصروفاتها حيث أن الطرفان (البنك والعميل) يتفقان على نسبة معينة من الربح يضاف إلى ذلك التكلفة الكلية للسلعة، فاعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المرابحة كصيغة تمويل يسمح لها بالحصول على السلع التي تحتاجها بدون دفع الثمن مباشرة عند استلام السلعة، وهذا يوفر للمؤسسات جرعات مستمرة من التمويل خلال هذه الفترة بمعنى أنها توفر مرونة أكبر للتمويل وتتيح للمؤسسة فرصة تحقيق وفرات مالية تستخدمها لتغطية احتياجات أخرى[2].

رابعا: البيع الآجل: وهو عقد يتم بموجبه الاتفاق على تسليم بضاعة حاضرة مقابل ثمن مؤجل يتفق عليه وفائدته توفير قدر من التمويل للمشتري ليتمكن من دفع الثمن بعد فترة من الزمن، ويتحصل البنك في هذه الحالة على ثمنها بعد فترة محددة، ومن هنا تبرز أهميته بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فكثيرا من المؤسسات تحتاج إلى شراء السلع والمنتجات لإعادة بيعها ومزاولة نشاطها والمؤسسات الصناعية التي يسمح لها بالحصول على السلع الوسيطية التي تحتاجها[3].

المبحث الثالث: دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تساهم البنوك التجارية بشكل كبير في ضمان حسن سير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونجاحها وتقدمها من خلالها تمويلها ومنحها القروض البنكية اللازمة وهذا ما سنحاول توضيحه في هذا المبحث من خلال التطرق لعلاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني سنتعرف على دور البنوك التجارية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما المطلب الثالث سنتطرق فيه إلى معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومخاطرها.

[1] كمال رزيق، محمد مسدور، **صيغ التمويل بلا فوائد للقطاع الفلاحي**، الملتقى الدولي الأول حول تنمية الفلاحة الصحراوية كبديل للموارد الزائلة، بسكرة، الجزائر، 2002، ص 154.

[2] فتيحة ونوغي، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر، 2003، ص 09.

[3] هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص 43.

المطلب الأول: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنتناول في هذا المطلب نماذج أساسية لتحديد علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفرع الأول)، ثم علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة (الفرع الثاني)، وفي الأخير علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مرحلة النمو والتوسع (الفرع الثالث).

الفرع الأول: نماذج أساسية لتحديد علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن التمييز بين نموذجين أساسيين يتحدد من خلالهما طبيعة العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهما كالآتي[1]:

1. **النموذج الأمريكي**: من خصائص هذا النموذج أن تلك العلاقة التي تربط البنك التجاري بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تمتاز بما يلي:
   - كل عملية قرض تتشكل بواسطة عقد مستقل بين البنك والمؤسسة.
   - يتدارك البنك خطر التمويل عن طريق القيام بدراسات موحدة تسمح له بمقارنة أداء المؤسسة طالبة التمويل مع المؤسسات النموذجية.
   - يتم التقليل من آثار خطر التمويل على مستوى المودعين عن طريق تنويع محفظة قروض البنوك.
   - يتم تسيير خطر القرض عبر مجموعة من الشروط التعاقدية التي تضمن للبنك استرجاع أمواله في حالة قدرة المؤسسة على تسديد ديونها.

   نجاح البنك ضمن هذا النموذج يخضع لنوعية الأدوات المستخدمة في قياس خطر وحجم القرض وتنوع محفظته إضافة إلى تخفيض تكاليف التشغيلية لهذه العلاقة.

2. **النموذج الألماني**: تتميز العلاقة التي تربط البنك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن هذا النموذج بالخصائص التالية[2]:
   - تتحدد العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس الشراكة المالية.
   - تتطلب عملية تدارك البنك لخطر الشراكة المالية المعرفة المتعمقة للمؤسسة.
   - يتم تسيير خطر القرض عبر تدخل البنك التجاري في حالة وجود مشاكل بالمؤسسة.

[1] عبد الحكيم عمران، مرجع سبق ذكره، ص 64.

[2] عبد الحكيم عمران، مرجع سبق ذكره، ص 65.

- يتم التقليل من الآثار المحتملة لخطر القروض على مستوى المودعين والمدخرين عبر قيام البنك بالمتابعة والمراقبة المستمرة.

الفرع الثاني: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة:

تتحدد هذه المرحلة باستقرار فكرة إنشاء المؤسسة إلى تجسيدها عبر الواقع وأخذ مكانتها بين مثيلاتها، بعبارة أخرى تشمل هذه الفترة السنوات الأولى التجريبية والانطلاق الفعلي لنشاط المؤسسة، وتعتبر هذه الفترة أصعب فترة يتجاوزها مؤسس المشروع حيث تتوجه الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة في هذه المرحلة نحو البنوك من أجل الحصول على القروض المصرفية، إلا أن البنك في تعامله مع هذه المؤسسات التي هي في مرحلة الإنشاء يكون بكثير من الحذر نتيجة أن خطر تقديم قروض لهذه المؤسسات مرتفع جدا، ويرجع سبب تخوف البنوك من تمويلها إلى عدم التأكد من مردودية المؤسسة في هذه المرحلة، كما ان دراسة البنك تكون عادة على أساس التقديرات فقط، هذا من جهة، ومن جهة أخرى عدم قدرة المؤسسة في هذه الفترة على توفير الضمانات التقليدية اللازمة التي تعتبر من أهم متطلبات الحصول على التمويل البنكي[1].

الفرع الثالث: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مرحلة النمو والتوسع:

إذا تجاوزت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المرحلة الأولى واستطاعت أن تتغلب على مصاعبها سواء كانت مالية أو غيرها، وأديرت بشكل جيد، فإنها تصل إلى هذه المرحلة التي تتسم بنمو سريع لمستوى الإنتاج والمبيعات، مما يسمح لها بالاستقرار في تدفقاتها المالية، والحفاظ على حصتها من المبيعات وتحسينها لمواجهة متطلبات المنافسة التي يفرضها السوق، لذلك تكون في حاجة مستمرة إلى التمويل قصير الأجل، فالبنك وعلى خلاف علاقته مع المؤسسات حديثة النشأة يفضل ربط علاقاته مع المؤسسات التي في طور النمو وذلك نتيجة لوجود معطيات مالية ومحاسبية تكون واقعية، إذ يستطيع البنك تحديد المركز المالي الذي تتمتع به المؤسسة بكل دقة وبالتالي قياس خطر منح القروض الخاصة بدورة الاستغلال[2].

المطلب الثاني: دور البنوك التجارية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

والذي سنتناول فيه متطلبات العلاقة الدائمة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك التجارية (الفرع الأول)، ومبادئ البنوك التجارية في منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفرع الثاني).

[1] لوكادير مالحة، **دور البنوك في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الجزائر**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2012، ص 71-72.

[2] نفس المرجع، ص 72-73.

الفرع الأول: متطلبات العلاقة الدائمة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك التجارية:

حتى تتحقق علاقة تتميز بالثقة والتعاون بين البنك والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة والتي تبدأ عادة بحصول المؤسسة على قرض من البنك، لابد من توفر الشروط التالية[1]:

- ✓ تحقيق علاقة قوية ودائمة بين البنك والمؤسسة المتوسطة والصغير، والتي تركز على الشفافية والحوار والثقة كأحد أهم مبادئها.
- ✓ على المؤسسات المتوسطة والصغيرة تقديم كل المعلومات الضرورية للبنك (الحسابات السنوية، الوضعية المالية، التزاماتها تجاه البنوك الاخرى).
- ✓ على البنوك التقديم لأصحاب المؤسسات المتوسطة والصغيرة كل المعلومات المتعلقة بشروط منح القروض التي تلبي احتياجاتها المالية (القواعد التنظيمية لمنح القروض).
- ✓ على أصحاب المؤسسات إعلام البنوك بأي تغيرات تطرأ على الوضعية العامة للمؤسسة، التي تكون لها آثار على علاقاتها مع البنوك المقرضة.
- ✓ تجنب البنك لأي تعطيل وتقصير في اتخاذ قراراته في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة.

الفرع الثاني: مبادئ البنوك التجارية في منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من خلال هذا الفرع سنتطرق إلى إجراءات منح القروض البنكية ومعايير منحها.

أولا: إجراءات منح القروض البنكية:

تتمتع البنوك التجارية بمجموعة من الإجراءات يجب أن تتبعها عند منحها للقروض وهي كثيرة نذكر منها[2]:

- البحث عن القروض وجذب العملاء.
- تقديم طلبات الإقراض.
- الفرز والتصور المبدئي.
- التقييم من خلال وضع نتائج التحليل والاستعلام.
- التفاوض والبدائل ومصلحة المقرض والمقترض.
- اتخاذ القرار والتعاقد.

[1] أمال علالي، مرجع سبق ذكره، ص 62.

[2] هبال عادل، **إشكالية القروض المصرفية المتعثرة دراسة حالة الجزائر**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011، ص 16.

- سحب القرض وتنفيذ الالتزام للتمويل والمتابعة.
- تحصيل القرض عند إرجاع عوائد الأصل والأقساط.
- التقييم اللاحق لمعرفة تحقق الأهداف الموضوعية ونقاط القوة والضعف التي تلاقيها مستقبلا.
- استرداد الأموال وفقا لجداول السداد المتفق عليه في عقد الائتمان.

ثانيا: معايير منح القروض البنكية:

إن منح القروض البنكية يجب أن يتم استنادا إلى قواعد ومعايير مستقرة ومتعارف عليها وهي[1]:

1. **توفر الأمان لأموال البنك:** وذلك يعني اطمئنان البنك إلى أن المؤسسة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك.
2. **تحقيق الربح:** والمقصود بذلك حصول البنك على فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة، وتحقيق عائد على رأس المال المستثمر تكفي لتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب رأسمال البنك، ولتكوين الاحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للبنك على شكل أرباح صافية.
3. **السيولة:** يعني احتفاظ البنك بمركز مالي يتصف بالسيولة، أي توفر قدر كاف من الأموال السائلة لدى البنك – النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية إما بالبيع أو بالاقتراض بضمانات من البنك المركزي- لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ البنك بأمواله في صورة مبالغ نقدية سائلة حيث أنه إذا فعل ذلك فإنه لن يتمكن من تحقيق أرباح وإنما يقصد بالسيولة هنا القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة بسرعة ودون التعرض للخسائر، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين توفير قدر مناسب من السيولة للبنك وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية، ويبقى على إدارة البنك الناجحة مهمة المواءمة بين هدفي الربحية والسيولة.

المطلب الثالث: معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومخاطرها

[1] عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 03، 2006، ص 195.

نتناول في هذا المطلب معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفرع الأول)، ثم مخاطر القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

باعتبار التمويل البنكي هو المصدر الأساسي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف دول العالم، فإن البنوك عادة ما تحجم عن تمويل هذا النوع من المؤسسات، وهذا نظرا لعدة عوائق وأبرزها ما يلي[1]:

أولا: شفافية المعلومات: تعتبر عدم شفافية المعلومات المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كخاصية تتميز بها دون غيرها من المؤسسات الأخرى، نظرا لطبيعتها اتجاه نظام المعلومات وهيكل الملكية، وذلك راجع إلى ضعف الإدارة في إنتاج وتبليغ معلومات شفافة وذات ارتباط مع طبيعة القرض المطلوب.

ثانيا: شخصية وسلوك المسير: يرتبط هذه العامل ارتباطا وثيقا بعدم تماثل المعلومات بين المقرض والمقترض، ويتمثل في الخطر المعنوي المتعلق بمسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يحتمل أن يقوم المسير بتحويل جزء من النتائج المحققة بهدف تدنية المصاريف المالية.

ثالثا: ضعف الضمانات: تطلب البنوك من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمانات عالية ومرتفعة مقابل تمويل البنك لها وبالقياس إلى أن أغلبية هذه المؤسسات لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل الممنوح لها من طرف البنوك.

رابعا: ارتفاع درجة المخاطرة: تتسم غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بارتفاع درجة المخاطر نظرا لطبيعة تكوينها وضعف المراكز المالية لها، مما يشكل عائقا أمام قيام البنوك بتمويل تلك المؤسسات حيث تهتم البنوك دائما بتمويل المشروعات ذات المخاطر المنخفضة.

خامسا: محدودية حجم ونوع التمويل: غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل وفرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد، بغض النظر ما إذا كان هذا النمط يتناسب أولا مع طبيعة هذه المؤسسات، فالفئات التي ليس لها القدرة على الحركية الاستثمارية ولا تملك المؤهلات لا يمنح لها التمويل حتى

[1] ياسين العايب، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلي العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 274-281.

تكون هنالك ضمانات[1].

الفرع الثاني: مخاطر القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتعدد أنواع المخاطر التي تتعرض لها القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها[2]:

أولا: مخاطر عدم التسديد: تنشأ المخاطر الائتمانية من احتمالية عدم سداد المقترضين لالتزاماتهم المالية المستحقة للبنك، وأبرز هذه الالتزامات المالية القروض والسندات، فقد يكون هنالك سداد ولكن ليس بكامل المبلغ أو قد يكون هنالك سداد بكامل المبلغ ولكن ليس بالفترة الزمنية المتفق عليها.

ثانيا: مخاطر السيولة: إن مخاطر السيولة توضح لنا العلاقة بين متطلبات السيولة للبنك لغرض تلبية سحوبات المودعين وانتهاز الفرص الملائمة من أجل منح القروض، وزيادتها مقارنة بالمصادر الفعلية أو المحتملة للسيولة من بيعها للموجودات، أو تسيير بعض الموجودات التي تمتلكها بخسارة أو الحصول على مطلوبات إضافية، وهو كذلك خطر مرتبط بتسيير الخزينة أو ينتج عن أسباب خارجية عن البنك متمثلة في تأخر تسديد القرض وتاريخ استحقاقه من طرف المتعاملين معه، وتنقسم هذه المخاطر إلى مخاطر الأفراد ومخاطر المؤسسات.

ثالثا: مخاطر سعر الفائدة: يقصد بها قابلية التباين في العائد الناتج عن حدوث تغيرات في مستوى أسعار الفائدة في السوق، بصفة عامة وتميل كل أسعار الفائدة السوقية إلى الارتفاع أو الانخفاض معا على المدى الطويل، وخطر سعر الفائدة مرتبط مباشرة بعملية تحويل أقساط القروض من خصوم بنكية عندما يحول البنك ديونا أو قروضا قصيرة الأجل إلى قروضا طويلة الأجل, فإنه يتعرض لانخفاض أو تدهور هامش فائدته في حالة ارتفاع سعر الفائدة، النتيجة المباشرة هي أن الناتج البنكي الصافي ينخفض بسبب التبديل السريع للديون بسبب ضيق هوامش الفائدة على القروض الجارية وارتفاعها تكلفتها المتوسطة[3].

---

[1] فوزية حفيف، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2004، ص 77.

[2] أحمد حيدوشي، زمار عامر، مرجع سبق ذكره، ص 75.

[3] حسين بلعجوز، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، المركز الجامعي، جيجل، 2005،

رابعا: مخاطر سعر الصرف: إن منح القرض بالعملة الصعبة يجلب للبنك ما يعرف بخطر الصرف الذي ينتج أساسا عن التقلب في سعر العملات الصعبة مع العملة الوطنية، فارتفاع هذا السعر بالنسبة للعملة الوطنية يحقق ربحا في الصرف وانخفاض هذا السعر يؤدي إلى تحصيل الخسارة[1].

خلاصة الفصل الثاني:

إن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أضحى حتمية اقتصادية من أجل تشجيع الاستثمار والدفع بالاقتصاد نحو التقدم كما أن دور البنوك والمؤسسات المالية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يتوقف عند توفير الضمانات اللازمة من أجل الحصول على القروض أو تخفيض تكاليف الحصول على التمويل ولكن ينبغي القيام بإصلاح اقتصادي شامل.

تبرز أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الاقتصاديات المتقدمة واقتصاديات الدول ذات التجربة الرائدة في ميدان تنمية هذه المؤسسات وذلك من خلال مساهمتها في توفير مناصب الشغل، زيادة القيمة المضافة والناتج المحلي والإجمالي وتنمية الصادرات.

وتعتبر البنوك التجارية من أهم المصادر الرسمية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن رغم ذلك فهذه الأخيرة تواجه عدة صعوبات في الاقتصاد الجزائري وذلك بسبب الشروط والضمانات التي تطلبها البنوك والتي تقف عائقا أمام هذه المؤسسات.

ص 06

[1] عبد الحفيظ دحية، **علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الاقتصادية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 1997، ص 117.

الفصل الثالث

دور البنك الوطني الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545

تمهيد :

بعدما تطرقنا في الفصلين السابقين إلى الجانب النظري حول عموميات عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودور البنوك في تمويلها سنعرج في هذا الفصل إلى دراسة تطبيقية ميدانية حول أثر مساهمة البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545– في تمويل وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التعرف أكثر إلى واقع البنك إتجاه سياسات التمويل ومراحل تطوره والصيغ التمويلية التى يعرضها ، بالإضافة الى الآفاق الجديدة التي يتطلع للإرتقاء بهذا المجال وماهي الصعوبات والعقبات التي يواجهها البنك ولإبراز ذلك إعتمدنا على مجموعة من الإحصائيات والأرقام مع الإشارة إلى مايلي :

أولا : تقديم البنك الوطني الجزائري

ثانيا : تقديم البنك الوطني الجزائري– وكالة تيارت –545

ثالثا : مساهمة البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 –في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول : تقديم البنك الوطني الجزائري

تأسس البنك الوطني الجزائري قبل تأميم البنوك الأجنبية سنة 1967 التي حلت محلها بنوك تجارية تملكها الدولة، وكان أول بنك أسسته الولة للقيام بكل الاعمال والعمليات التجارية داخب الوطن وخارجه وراهنت عليه الدول للنهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاجتماعية .

المطلب الأول : نشأة البنك الوطني الجزائري BNA

قبل التطرق لنشأة البنك الوطني الجزائري وجب التعريف به من خلال مايلي :

الفرع الأول: تعريف بالبنك الوطني الجزائري

ليس هناك تعريف محدد للبنك الوطني الجزائري ،لكن يمكن القوا بأن البنك الوطني الجزائري من البنوك التجارية التي أنشات بعد الاستقلال وهو بنك عمومي يقوم بكل العمليات التجارية قي الداخل والخرج

الفرع الثاني: نشأة البنك الوطني الجزائري

أسس البنك الوطني الجزائري بمرسوم 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري و التشريع الذي يخص الشركات الخفية ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها.

على الرغم من أنها أسست على شركة وطنية برأس مال 20 مليون دج ،إلا أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية ذلك ومن خلال المادة السابعة ،سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 5 بالمائة و يمكن أيضا إن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله و الذي أشرنا إليه أعلاه.

و تم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970 ، أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك للدولة ،حسب القانون الأساسي فان جميع البنك يسير من قبل رئيس مدير عام و مجلس إدارة من مختلف الوزارات و يعمل كبنك ودائع قصيرة و طويلة الأجل و تمويل مختلف حاجيات الإستغلال و الإستثمارات لجميع الأعوان الإقتصاد لجميع القطاعات الاقتصادية كالصناعة ،التجارة ،الزراعة كما أنها استخدمت كأداة لتحقيق سياسة الحكومة في التخطيط المالي بوضع القروض على المدى القصير و المساهمة مع الهيئات المالية الأخرى لوضع القروض الطويلة و المتوسطة الأجل.

و حتى سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بكل الوظائف كأي بنك تجاري إلا انه كانت له حق الامتياز في تمويل القطاع الزراعي بمد الدعم المالي و القروض و هذا تطبيقا لسياسة الحكومة في هذا المجال.

في 16 فيفري 1989 أصبح البنك الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية على شكل شركة بالأسهم ،تسير وفقا لقوانين 88-01 و 88-03 و 88-04 ل 12 جانفي 1988 و قانون 88-119 ل21 جوان 1988 و قانون 88-177 ل28 سبتمبر 1988 و بالقانون التجاري،و بقيت تسميته بالبنك الوطني الجزائري و بالاختصار ب و ج و بقي المقر الاجتماعي بالجزائر ب 8 شارع شيغيفارة و حددت مدته ب 99 سنة ا في شهر جوان 2009 تم رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري حيث انتقل من 14.600 مليار دينار جزائري إلى 41.600 مليار دينار جزائري و ذلك بإصدار 27.000 سهم جديد يحمل كل سهم قيمة 01 مليون دينار جزائري تم اكتتابها و شرائها من قبل الخزينة العمومية.[1]

نهاية سنة 2018 تم رفع راس مال لبنك الى 150 مليار دينار جزائري.

بتداء من التسجيل الرسمي بالسجل التجاري.

المطلب الثاني : مهام وأهداف البنك الوطني الجزائري

ينظر إلى البنك بعلى إعتبار أنه تلك المنظمة التي تتبادل المالية مع العملاء ومن أجل ذلك يقوم بتحديد العديد من الأهداف الخاصة بالتنمية الاقتصادية وكذلك تنمية البنوك وتطويرها والتي تسعى البنوك إلى تحقيقها. من خلال الوظائف التي تقدمها ومن أهم وظائف البنك الوطني الجزائري مايلي :

الفرع الأول: وظائف البنك

- يقوم بتقديم خدماتخه المصرفية لجميع العملاء دون تميز فهي لا تقتصر على خدمة قطاع معين من العملاء دون الآخر.
- يقبل جميع أنواع الودائع الادخارية، وبالتالي فهو يتيح للمدخرين فرصا متنوعة لاستثمار مدخراتهم، فهناك الودائع لأجل و الجارية و التوفير وشهادات الايداع.

– يمنح أنواع مختلفة من القروض. سواء قصيرة، متوسطة أو طويلة الأجل و هو ما يمنح في المقابل فرصا متنوعة للمقرضين.

1 الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائرى http://www.bna.dz يوم : 2022/03/21 على الساعة :14:15

الفرع الثاني: أهداف البنك

يسعى البنك من خلال خدماته المتهددة و الكثيرة للوصول الى اهداف معينة مسطرة من قبل اطاراته لتلبية تلك الغايات و من بين تلك الاهداف نذكر ما يلي :

- إحداث تنمية اقتصادية .
- تنويع العمليات البنكية .
- إفتتاح المزيد من الوكالات عبر مختلف الولايات.
- مواكبة التطور عن طريق تبني تقنيات جديدة او مستحدثة.
- إحتلال مكانة استراتيجية ضمن الجهاز المصرفي الجزائري

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

يتكون البنك الوطني الجزائري من عدةمديريات فرعية وأقسام وفروع يمكن عرضها من خلال الهيكل التنظيمي التالي الذي يوضح بصفة دقيقة هيكل البنك

الفرع الأول : الهيكل التنظيمي

يكون وفق المخطط الموضح اسفله:

الشكل (1.3) الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري.

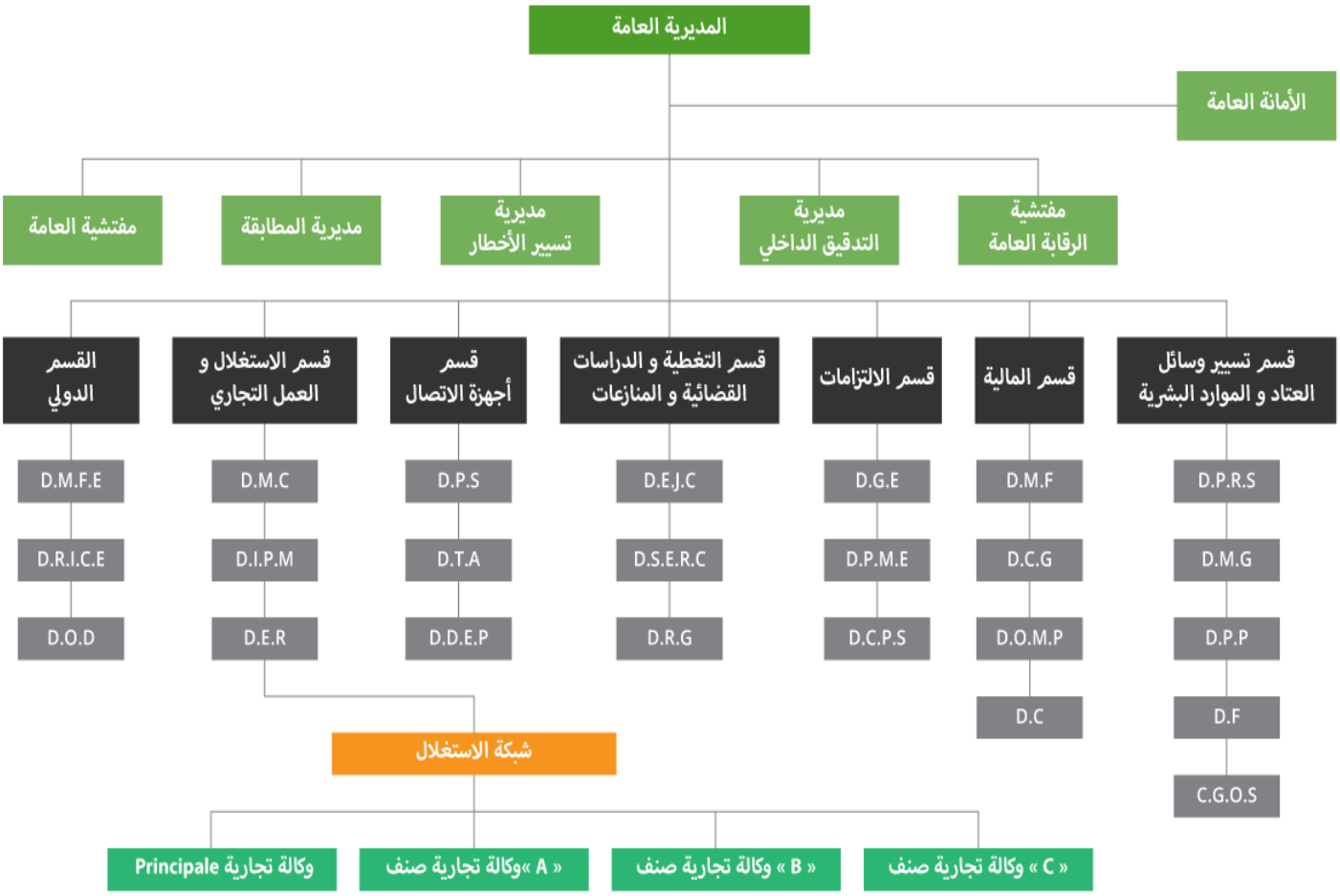

الفرع الثاني : الهياكل والادارات

نستعرض في هذا الفرع الهياكل والأقسام

والمديريات

الهياكل التابعة للقسم الدولي

DMFE: مديرية التحركات المالية مع الخارج

DRICE:مديرية العلاقات الدولية و التجارة الخارجية

الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات

DGE:مديرية المؤسسات الكبرى

DPME:مديرية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

DOD:مديرية العميات المستندية

الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال و العمل التجاري

DER:مديرية تأطير الشبكات

DMC:مديرية التسويق و الاتصال

DIPM:مديرية وسائل الدفع و النقد

الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام

DDEP:مديرية تطوير الدراسات و المشاريع

DTA:مديرية التكنولوجيات و الهندسة

DPS:مديرية الإنتاج و الخدمات

الهياكل الملحقة بقسم التغطية و الدراسات القانونية و المنازعات

DSERC:مديرية المتابعة و التغطية وتحصيل القروض

DEJC:مديرية الدراسات القانونية و المنازعات

DRG:مديرية تحصيل الضمانات

DCPS:مديرية القروض للأفراد و القروض الخاصة

الهياكل الملحقة بقسم المالية

DC:مديرية المحاسبة

DOMP:مديرية تنظيم المناهج و الإجراءات

DCG:مديرية مراقبة التسيير

DMF:مديرية السوق المالي

الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد و الموارد البشرية

DPRS:مديرية الموظفين و العلاقات الاجتماعية

DMG:مديرية الوسائل العامة

DPP:مديرية المحافظة على التراث

DF:مديرية التكوين

CGOS:مركز تسيير الخدمات الاجتماعية

المصدر : موقع البنك الوطني الجزائري على الانترنيت www.bna.dz يوم 2022/03/17 على الساعة : 15:00

المبحث الثاني : تقديم البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545–

سنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بالبنك الوطني الجزائري الذي يعتبر عميد البنوك التجارية الجزائرية وذلك من خلال التطرق والتعرف على إحدى وكالاته التجارية ونخص بالذكر :وكالة تيارت 545 معرجين على التعريف بالوكالة البنكية إضافة إلى الهيكل التنظيمي الخاص بها .

المطلب الأول : التعريف بالبنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545

حتى يضمن البنك الوطني الجزائري نشاطه عبر كافة التراب الوطني قام بفتح عدة وكالات محلية قصد التقرب من العملاء في ظل وجود منافسة من عدة بنوك ، ونجد وكالة تيارت 545 إحدى هاته الوكالات المحلية التى تعمل حسب القوانين العامة للبنك الوطني الجزائري ،ولتعريف الوكالة وجب التطرق إلى مايلي :

الفرع الأول: التعريف بالوكالة

تعتبر وكالة تيارت وكالة رئيسية صنف A نظرا للأعمال الهامة التي تقوم بها، تحمل وكالة تيارت الرقم 545 تم إنشاؤها في شهر فيفري 2008 ، وتتفرع وكالة تيارت عن مديرية الاستغلال لولاية مستغانم التي بدورها تحمل رقم 198 حيث تشرف على أعمال الوكالة وترعاها، يقع مقرها بشارع الانتصار لمدينة تيارت تضم حوالي 23 موظف موزعين على مختلف المكاتب ومصالح البنك حسب الإحصائيات هم يتوزعون كما يلي:[1]

[1] رئيس مصلحة القروض ، البنك الوطني الجزائري ، وكالة تيارت 545

الجدول (01.03) توزيع موظفي وكالة تيارت.

المدير	01	Directeur d'agence
المدير المساعد	01	Directeur adjoint
رؤساء المصلحة	03	Chef service
رؤساء الأقسام	04	Chef de section
مكلفون بالدراسة	07	Charge d'étude
مكلفون بالزبائن	02	Chargé de clientèle
أمناء الصندوق	02	Caissier
موظفي الشباك	02	Guichier
عاملة النظافة	01	Femme de ménage
المجموع	23	Total

المصدر : نائب المدير ، وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت 545

يذكر أن وكالة تيارت للبنك الوطني الجزائري عرفت تنظيما إداريا جديدا بداية هذه لسنة 2017 ، كان القصد منه تحسين أداء الوكالة نحو عملائها من خلال الفصل بين الخدمات المقدمة أمام الشبابيك و تلك الخاصة بمنح القروض و عمليات التجارة الخارجية ، في ضل رغبة البنك عصرنة خدماته و تحديد دقيق للمسؤوليات داخل الوكالة و أيضا تسهيل حصول العملاء على خدمات مختلفة و متنوعة و ذات جودة في أفضل الظروف.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 545 للبنك الوطني الجزائري

يكون وفق الهيكل الموضح اسفله

الشكل (02.03) الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 545 للبنك الوطني الجزائري

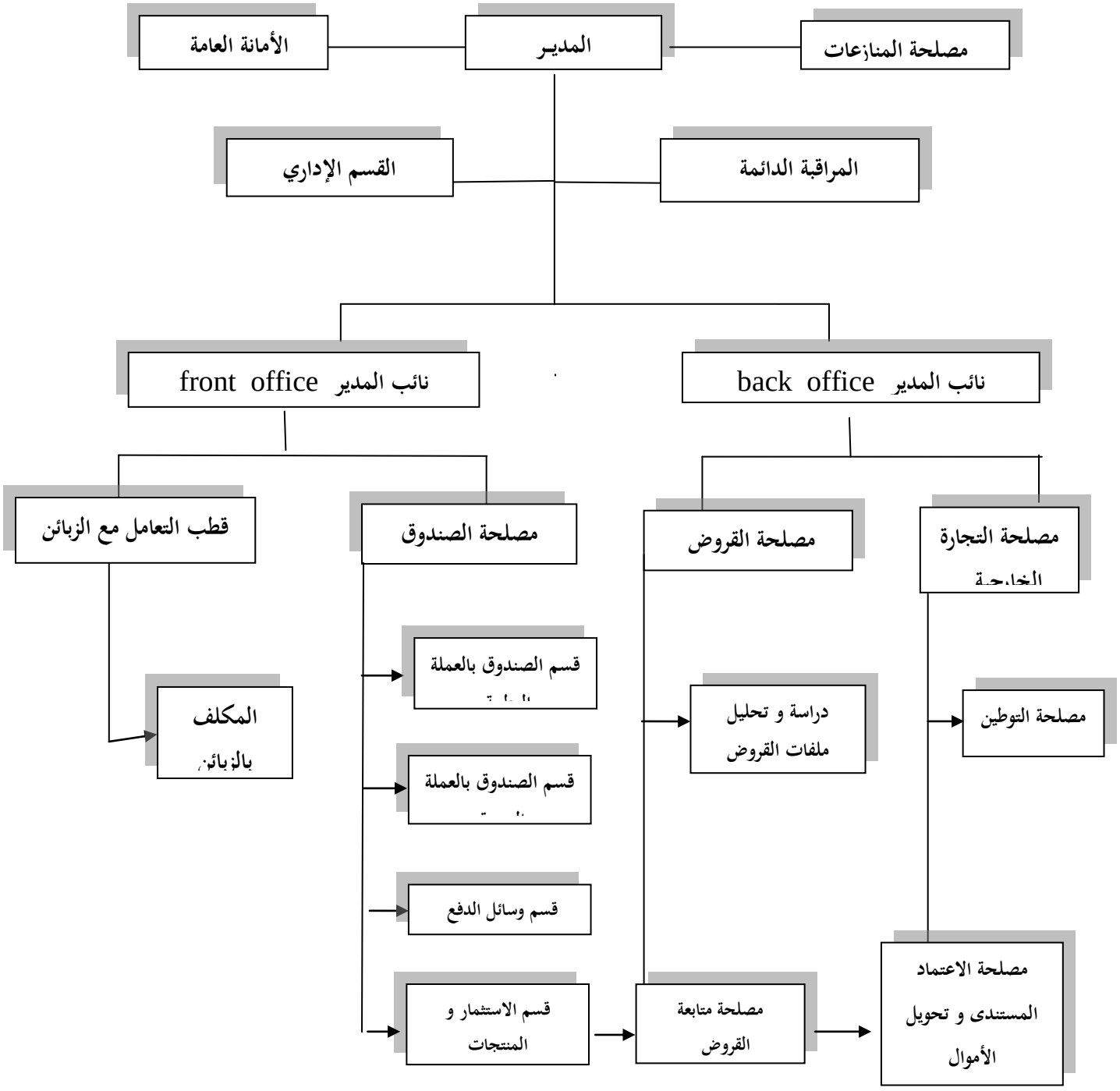

المصدر : نائب المدير ، البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545–

المطلب الثاني : نشاطات الوكالة 545

لاتقتصر نشاطات البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت–545 على مجرد قبول الودائع بل تتعدى ذلك عن طريق تطوير أداءه وفتح منتجات جديدة قصد المحافظة وجذب أكبر عدد من الزبائن وتحقيق الاهداف العامة للبنك ومن بين مهامه وظائفه مايلي :

الفرع الأول : مهام وكالة تيارت545

تقوم وكالة تيارت بعدة مهام و ذلك عن طريق مجموعة من النشاطات تسمح بتطوير و نمو البنك و جذب عدد أكبر من الزبائن لتسهيل خدمات تقديم القرض و عملية الصرف و من بعض تلك المهام نذكر ما يلي :

- تحصيل العملات الصعبة .
- تمويل الاستثمارات الانتاجية .
- تنفيذ كل ما يتعلق بعملية ضمان القروض .
- إستقبال التسديدات نقدا او عن طريق الشيكات.
- التعاقد لمنح القروض او السلفيات .
- قبول الودائع.
- تغطية كل التحويلات.
- ضمان حسن العمليات المالية مع الخارج.
- المساهمة في رأس مال العديد من البنوك التجارية.
- إقراض البنك المنشآت الصناعية و حتى الخاصة منها.

الفرع الثاني: الخدمات التي يقدمها البنك الوطني الجزائري لزبائنه

يقدم البنك الوطني الجزائري لزبائنه من أفراد ، مهنيين و حرفيين و مؤسسات تشكيلة واسعة من الخدمات نلخصها فيما يلي :[1]

أ– الخدمات المقدمة للأفراد : و تضم ما يلي:

- خدمات الودائع ، خدمات فتح حساب شيكي، حساب بالعملة الصعبة ، و إصدار الشيكات.

[1] –تم تلخيص خدمات البنك الوطني الجزائري بناءا على المعلومات المستقاة من: الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري http://www.bna.dz

- خدمات الإيداع ،السحب، الدفع و التحويل بالدينار أو بالعملة الصعبة.
- خدمات النقدية: وضع البنك الوطني الجزائري تحت تصرف زبائنه ،الذين يملكون حساب شيكي، بطاقة السحبCIB و التي تسمح لهم بالقيام بسحب النقود في أي وقت(24 سا /24سا)، و (أيام / 77أيام) و ذلك على مستوى كل موزعات الصرف الآلي المختلفة
- خدمات المساعد: يقوم البنك الوطني الجزائري بإسداء النصح و الاستشارة لزبائنه ،عن طريق أشخاص مكلفين بذلك على مستوى كل فرع من فروعه، و ذلك بتقديم حلول مكيفة حسب حاجة كل زبون.
- خدمات الادخار و التوظيف: يضع البنك الوطني الجزائري أيضا تحت تصرف زبائنه دفترا للادخار
- و ذلك لتسهيل عمليات سحب و إيداع النقود ، بالفائدة أو بدون فائدة حسب رغبة الزبون.
- تمويل العقارات : يخص هذا المنتج تمويل العقارات كالسكنات جديدة ، سكنات قديمة ، توسيع ، بناء ذاتي.
- تمويل السيارات : يقوم البنك الوطني الجزائري بتمويل السيارات السياحية الموجهة للأفراد

خدمة كراء– صناديق

ب–الخدمات المقدمة للمؤسسات :وتتمثل في خدمات الودائع، فتح حساب جاري، حساب بالعملة الصعبة، و إصدار الشيكات.

- خدمات المساعدة : و تشمل إسداء النصح و الاستشارة فيما يخص إنشاء ، تطوير و توسيع المؤسسات
- خدمات الادخار و التوظيف.
- التمويلات: وتضم

*تمويل الاستغلال عن طريق الصندوق (تمويل المواد الأولية ، المنتجات النصف مصنعة ، السلع الموجهة لإعادة البيع ، تمويل المستحقات ، تمويل مسبق للتصدير).

*تمويل الاستثمارات.

*التمويل من خلال الإمضاء (رهن المناقصة، كفالات ضمان الأداء ، ضمان الدفعة المقدمة) .

*تمويل السيارات : و تشمل تمويل السيارات النفعية.

- خدمات على مستوى دولي و تشمل:

*تنظيم تدفقات التجارة الخارجية (الاعتماد المستندي للاستيراد ، الاعتماد المستندي للتصدير ، التسليم

المستندي للاستيراد ، التسليم المستندي للتصدير.)

*ضمانات دولية (للاستيراد و التصدير.)

و يواصل البنك الوطني الجزائري تطوير خدماته المقدمة للأفراد من خلال تقديم منتجات جديدة مبتكرة بما في ذلك التامين على الحياة و الممتلكات.

المطلب الثالث : سياسات البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 في منح القروض

تخضع عملية منح القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعدة شروط وإجراءات قانونية من شأنها تحديد وتنظيم عملية التمويل وفق نهج وتوجه يظهر سياسة تسيير البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 حسب توجهات الحكومة وأصحاب القرار في دعم وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تراهن عليها الدولة للنهوض بالاقتصاد الوطني والتنمية المحلية.

الفرع الأول : طبيعة القروض الممنوحة من طرف البنك وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يقوم البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 بعدة نشاطات مختلفة، ومن بينها تلك المتعلقة :بقروض موجهة لتمويل نشاطات الاستثمار وذلك بتقديم قروض استثمارية متوسطة الأجل فقط وبمعدلات فائدة 5.25% في حالة التمويل الفردي فقط من طرف البنك. علما بأن نسبة مساهمته لا تتجاوز 60% من إجمالي مبلغ الاستثمار. أما في حالة مشاركة مؤسسات أخرى البنك في تمويل القرض مثلا CNAC او A.N.S.E J فإن معدل الفائدة يكون 01 % وعملية التمويل المشترك مع المؤسسات الأخرى هي مفروضة على البنك من قبل الدولة تماشيا مع مخططها الهادف إلى تحقيق الإنعاش الاقتصادي الوطني. أما فيما يخص طرق التمويل المتبعة في وكالة البنك الوطني الجزائري – 545 تيارت –، فهي الطرق الكلاسيكية فقط اي عن طريق القروض المتوسطة والطويلة الأجل، وهذا وفق النموذج التالي :

01– قروض متوسطة الأجل

ترغبون في إنشاء عملكم الخاص ؟

تطوير او توسيع شركتكم، مكتبكم، أو حتى تحديد معدات الإنتاج الخاصة بكم ؟

البنك الوطني الجزائري يضع تحت تصرفكم **قرض متوسط المدى** تتراوح مدته من 02 إلى 07 سنوات مع فترة تأجيل الدفع تتناسب مع النشاط الذي تمارسونه تتراوح مدتها من 01 إلى 03 سنوات

✔ **الفعالية**

يقوم الموظفون المكلفون على مستوى البنك بدراسة مسبقة، يدرسون من خلالها الجدوى من المشروع، المصداقية و كذا مردودية مشروعكم.

✔ **المرونة**

يمكن أن تصل نسبة التمويل إلى غاية 80% من تكلفة المشروع.

✔ **المرافقة**

يمنحكم البنك الوطني الجزائري فترة تأجيل الدفع قد تصل إلى غاية ازدهار نشاطكم.

✔ **تقليص نسبة الفائدة**

يمكنكم الاستفادة من تقليص في نسبة الفائدة في حالة اختيار أحد المشاريع في إطار القروض المدعمة من قبل الدولة.

02– القروض طويلة المدى

من أجل مشاريعكم الاستثمارية، يرافقكم **البنك الوطني الجزائري** من خلال صيغة القروض طويلة المدى القروض طويلة المدى هي قروض تتجاوز مدته 07 سنوات موجهة لتمويل استثماراتكم الضخمة، مثل بناء الهياكل الأساسية، مع فترة تأجيل الدفع تتلاءم مع نشاطكم قد تصل حتى 05 سنوات
المبالغ الهامة المخصصة لهذا النوع من المشاريع تجعل من **القروض طويلة المدى** الصيغة الأمثل التي تضمن نجاح شراكتكم.

✔ **الفعالية**

يقوم الموظفون المكلفون على مستوى البنك بدراسة مسبقة، تتعلق بالجدوى من المشروع، المصداقية و كذا مردودية مشروعكم.

✔ **المرونة**

يمكن أن تصل نسبة التمويل إلى غاية 80% من تكلفة المشروع.

✔ **المرافقة**

✔ يمنحكم البنك الوطني الجزائري فترة تأجيل الدفع قد تصل إلى غاية ازدهار نشاطكم.

✔ **تقليص نسبة الفائدة**

استفيدوا من تقليص نسبة الفائدة في حالة اختيار احد المشاريع في إطار القروض المدعمة من قبل الدولة.

الفرع الثاني : التسيير والتحكم في سياسة التمويل البنكي

وتظهر سياسة تسيير البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 من خلال تطبيق عدة اجراءات تضبط عملية منح القروض اعتمادا على الاسس التالية :

الأستقبال والتوجيه:توجد على مستوى وكالة بنك تيارت مصلحة مخولة باستقبال طالبي القروض الاستثمارية تسمى مصلحة القروض التي تقوم باستقبال وتوجيه المستثمرين

كما يقوم موظفي هذه المصلحة بالاجراءات الدراسة الاولية للملفات المقدمة واحتواءها على الوثائق المطلوبة

الدراسة المعمقة لملف القرض:بعد التاكد من صحة الوثائق المقدمة واكتمال الملف تقوم مصلحة القروض على مستوى البنك بالدراسة المعمقة للملف من خلا عملية التقييم عبر عدة جوانب منها مردودية المؤسسة وقدرتها على تحقيق اهدافها والاخطار الناتجة عن منح القرض وذلك استنادا على :

- دراسة شخصية طالب القرض (المؤهلات العلمية والكفاءات ، الخبرة المهنية)
- الدراسة التقنو اقتصادية للمؤسسة (وسائل الانتاج ،الموقع)
- الدراسة المالية والمحاسبية (تحليل ميزانية المؤسسة)
- دراسة المحيطظ الخارجي (دراسة الزبائن ، الممولين ، الزبائن ،السوق ، المنافسة)

الضمانات المطلوبة: مقابل منح قروض يلجا البنك الى طلب ضمانات من المؤسسة من اجل الاحتياط والحذر وذلك بعقد اتفاقية القرض مع المؤسسة وتحتوي هذه الاتفاقية كل ما يتعلق بالقرض (المبلغ ، المدة ،معدل الفائدة ، التكاليف المتعلقة بالقرض .....)

بالاضافة على اعتمادها على صناديق الضمان الحكومية في اطار اليات الدعم والمرافقة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وصندوق التامين عن البطالة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

إتخاذ القرار:في هذه المرحلة هناك لجنة على مشتوى البنك تحدد اتخاذ القرار وفق ما سبق اي قبول الملف المقدم او رفضه وفق معايير محددة وفق اجراءات بنكية محددة وقد تلجا هذه اللجنة في اتخاذ قرارها الى مستويات اعلى اذا كانت مبالغ القروض كبيرة

مرحلة منح القرض :وهنا يتعلق الامر بمدة المدة الزمنية التي تستغرقها عملية منح القرض وتمويل المؤسسة وذلك بعد الدراسة المعمقة ومرور الملف على المستويات الادارية التي لها صلاحية اتخاذ القرار وعادة ماتكون تلك الفترة في مدة لاتتعدى 30 يوما في حالة توفر العدد الكافي لموظفي مصلحة القروض

تحديد التكاليف:إن إجراءات الحصول على تمويل من طرف البنك تتطلب تكاليف ومصاريف اضافية تتحملها المؤسسة المستفيدة وتتعلق اسعار الفائدة وتكاليف تسيير الملف ومصاريف تسجيل العقود والاتفاقيات المبرحة

أما بالنسبة للقروض الممنوحة في اطار اليات الدعم والتشغيل فان معدل الفائدة مخفض الى نسبة (1)

المتابعة والتحصيل :في هذه المرحلة يقوم بالبنك بعملية متابعة وتحصيل القروض وذلك بضمان استخدام الاموال للغاية التي طلبت من اجلها والتي على اساشها تحصلت المؤسسة على التمويل كما تقوم مصلحة القروض بالمتابعة الدائمة لتحصيل قروضها الممنوحة باتباع الاجراءات اللازمة مثل اعذارات التسديد والزيارات الميدانية وترقب نشاطات المؤسسة

المبحث الثالث : أثرمساهمة البنك الوطني الجزائري – وكالة تيارت 545في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتصدر البنك الوطني الجزائري كافة البنوك التجارية في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مساهمته في رفع عدد وحجم المؤسسات الممولة من طرفه وتشمل كل النشاطات الاستثمارية ماعدا النشاط الفلاحي الذي يعتبر خارج إختصاص البنك.

المطلب الأول : مساهمة البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت– 545–في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل نسبة المساهمة حسب عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك او المبالغ الممنوحة لهذه المؤسسات بالمقارنة مع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من البنوك التجارية الاخرى التي تعمل في نفس المجال محليا وحسب تقسيم إداري خاص

الفرع الأول : مساهمة البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الوطني الجزائري من البنوك التجارية التي تولي أهمية كبيرة في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونلمس ذلك من تصريحات مسؤولي البنك حيث :

- صرح الرئيس المدير العام للبنك الوطني الجزائري السيد :عاشور عبود لقناة الشروق نيوز يوم 2017/01/18: بأن البنك الوطني الجزائري منح 10 آلاف مليار سنتيم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تمويل مشاريع الشباب خلال سنة 2016 وفتح أكثر من 2500000 حساب بنكي
- "أكد رئيس دائرة القروض المصغرة بالبنك الوطني الجزائري رحال عبد اللطيف، أن البنك لم يرفض مطلقا منح القروض المصغرة للشباب المقبل على إنشاء مؤسسات مصغرة، موضحا أن البنك قام بتمويل العديد من المشاريع في ذات الإطار، حيث بلغت قيمة القروض الممنوحة أكثر من 41 مليار و711 مليون سنتيم. وقال رحال في لقاء مع ''النهار'' إن البنك منذ 2006 إلى غاية 2008 قام بتمويل 1800 مؤسسة مصغرة للوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة بقيمة 411 مليون سنتيم، سمحت بخلق 2350 منصب شغل. في حين تلقى البنك 3200 طلب منح قروض.

وفي سياق ذي صلة، أوضح رئيس دائرة القروض المصغرة أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ''أنساج''،

حصلت من البنك على قيمة مالية بلغت 73 مليار و400 مليون سنتيم، سمحت بخلق 71 ألف منصب شغل بعد أن تمت الموافقة على 26 ألف ملف من ضمن 38 ألف المقدمة من طرف الوكالة، مؤكدا أن الصندوق الوطني للتأمين على البطالة استفاد من مبلغ 3 مليار و949 مليون سنتيم موّلت من خلاله 3100 مؤسسة مصغرة ووفرت 7200 منصب شغل.

وقال رحال عبد اللطيف إن البنك الوطني الجزائري لم يسبق أن رفض أي ملف يتعلق بالقروض المخصصة لإنشاء المؤسسات المصغرة، مشيرا إلى أنه يقترح على طالب القرض تغيير النشاط المقترح لتفادي التجارب السابقة للشباب في هذا الإطار والتي باءت بالفشل، وأضاف أن قرار رفض المشروع يكون بناءً على دراسة ميدانية تقوم بها الوكالة المودع لديها الملف.

على صعيد متصل، أكد رحال أن البنك الوطني الجزائري لن يلجأ إلى مقاضاة الشباب أصحاب المؤسسات المصغرة من الذين سجلوا فشلا في مشاريعهم، مشيرا إلى أن العديد من الشباب الذين فشلوا في مشاريعهم باعوا كل الأجهزة وهجروا الجزائر خوفا من العدالة ودخول السجن. وأكد المعني في الإطار ذاته أن البنك بالرغم من أنه هو الممول الرئيسي لهذه المشاريع، إلا أنه لا يسجل أية خسائر مادية تذكر، باعتبار أن صندوق ضمان الدعم يقوم بتعويض البنك في نسبة من المشروع.

وأبرز، المتحدث أن البنك الجزائري بصدد التحضير لتقديم حصيلة حول تمويل القروض المصغرة تنفيذا لتعليمة رئيس الحكومة التي أصدرها خلال المجلس الوزاري المشترك المنعقد في السادس من جويلية الفارط، حيث أعلن عقد مجلس وزاري مشترك شهريا تعرض من خلاله البنوك بصفة منتظمة عملية تمويل مشاريع وكالات تسيير القروض المصغرة ''انجام'' والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ''أنساج'' ووكالة التأمين على البطالة ''كناك.''"[1]

الفرع الثاني : مساهمة البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت –545–

ساهم البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت –545– في إنشاء 119 مؤسسة في إطار وكالة دعم وتشغيل الشباب بالتعاون مع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

وأكثر من 450 مؤسسة في اطار الانفاقية مع الصندوق الوطني للتامين عن البطالةCNAC .

[1] آمال لكال **جريدة النهار ، اوت 2008 على الساعة 21:00**

أما فيما يخص منح القروض في اطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قد بلغ 423 ملف ممول اي بمجموع 992 ملف وهذا رقم معتبر في وجود عدة آليات تمويلية

ويتضح من خلال هذه النتائج أن البنك الوطني الجزائري بكل فروعه بنك متخصص في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكان هذا السبب الرئيسي في اختيارنا له للقيام بهذه الدراسة، إلا أننا نلاحظ ان المساهمة واقعية لان كل البنوك التجارية العمومية تمنح قروض تمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وهذه الملفات تمس كل القطاعات ماعدا القطاع الفلاحي الذي يتكفل به بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

الجدول رقم (03–02) يوضح توزيع عدد القروض من سنة 2015 إلى سنة 2021

السنوات	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	المجموع
عدد القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار آليات الدعم	86	29	28	35	37	39	43	297

شكل رقم (3–3) عدد القروض الممنوحة

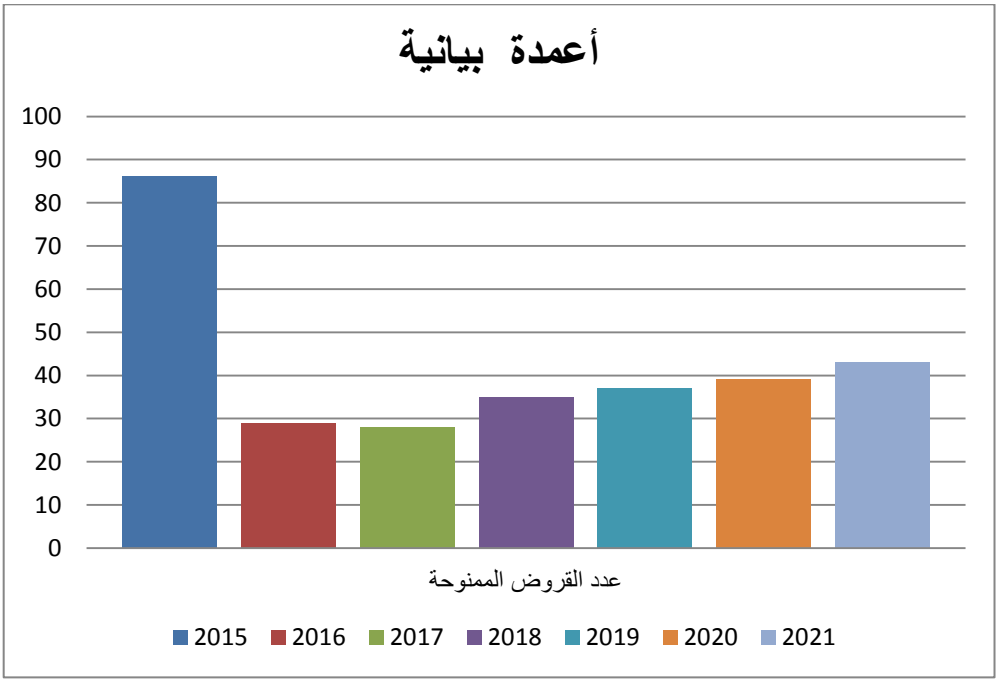

المصدر: بناءا على المعطيات المحصل عليها من البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 وآليات الدعم: أناد، لونجام والكناك لولاية تيارت.

نلاحظ من الجدول أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي مولها البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت -545 – عرف انكماش انطلاقا من سنة 2016 مقارنة بسنة 2015 بنسبة 85,90 وهذا نتيجة الازمة الاقتصادية العالمية وانهيار اسعار النفط وانخفاض المداخيل ،وبعد ذلك حافظ على مستواه وبدا يتزايد من سنة إلى أخرى بنسب بسطة ليصل الى نسبة 43,71 في سنة 2021 دائما مقارنة بسنة 2016 مع استرجاع الاوضاع الاقتصادية لعافيتها .

المطلب الثاني : مراحل تطور التمويل في البنك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يقوم البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنويا حسب الامكانيات المتوفرة للبنك وحسب عدد الطلبات المقدمة له كمايلي :

الفرع الأول : تطور مراحل التمويل

نعرض في هذا الجدول التالي(3–5) حجم المبالغ المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اطار قروض الاستثمار عبر السبع السنوات الممتدة من سنة 2013 الى سنة2019 بالمليون دينار :

الجدول التالي (03–03) عدد المبالغ المالية الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري 2013-2019

السنة	القروض المخصصة للمؤسسات المالية	المبالغ المخصصة للقروض للعملاء (قروض الاستثمار، قروض الاستغلال، قروض التجارة الخارجية)	المبالغ المستحقة للعملاء
2013	168432097	1315847592	1498338492
2014	55145078	1831665625	1742545916
2015	503338888	1515052812	1723218308
2016	166797057	1384912137	1673844881
2017	277338267	1622181004	1834455739
2018	310226130	1806622078	1866433722
2019	400534452	2044508426	1937488218

المصدر: منشور للموقع الرسميwww.bna.dz للبنك بتاريخ 2022/05/17

نلاحظ من الجدول أن نسب المبالغ المالية الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري كقروض إستثمار موجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الاكبر مقارنة بقروض الاستغلال او قروض التجارة الخارجية وهنا يتضح دور أو توجه البنك يتوازى مع توجهات الدولة نحو الإرتقاء بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كرهان لصنع الاقتصاد وزيادة الناتج الإجمالي المحلي وإحداث فرص عمل للشباب من أجل الاندماج في عالم المقاولاتية.

الفرع الثاني :آلية المتابعة وتحصيل القروض

وهنا يقوم البنك بوضع سياسة خاصة يستطيع من خلالها وضع كافة الأساليب والإجراءات الخاصة بالتسيير الوقائي والعلاجي التي يتبعا في عميلة متابعة تحصيل القروض التي تتطلب إجراءات خاصة ومحددة من إدارة البنك لتفادي عدم تسديد القروض المستحقة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة

لذا إنتهج البنك الوطني الجزائري عدة خطوات لمتابعة تحصيل قروضه كالأتي:

في حالة ما إذا التزمت المؤسسة باحترام أجال تسديد الديون المترتبة عليها مصلحة القروض تتعامل بصفة عادية

مع المقترض ولم يكن هناك أي إشكال ويكسب ثقة البنك ويصبح زبون موثوق به

أما في الحالة الثانية عند امتناع او تأخر المؤسسة عن دفع مستحقاتها يعذر البنك المؤسسة ويطلب منها تسوية المستحقات في اجالها ويبلغها غرامات التأخر عن السداد ، كما يمكن للبنك اللجوء الى الاجراءات القضائية للحصول على أمواله في ظل إمتناع المؤسسة المقترضة عن السداد.

أما فيما يخص العتاد فيقوم البنك بمراقبته والتعرف على حالته في أي وقت مادام في حالة نزاع مع المقترض حتى لايباع أو يسوق ويبقى ثمنه كضمان في العقد .

حالة أخرى في حالة حدوث ضرر كلي أو جزئي خاص بالعتاد قبل التسديد يمكن للبنك ان يحصل على مبلغ من التعويضات الممنوحة من طرف شركة التامين بالإضافة الى الفوائد وتدفع هذه المبالغ مباشرة للبنك دون حضور و موافقة المقترض وذلك وفق إجراءات قانونية.

المطلب الثالث : المشاكل والمعوقات التي يواجهها البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 في عملية التمويل

يلازم قيام البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت –545 بنشاط تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل وعقبات من شأنها أن تؤثر على نسبة مساهمة البنك ويرجع ذلك لعدة عوامل مؤثرة بشكل أو بآخر لذا وجب تفصيلها والتطرق إليها

الفرع الأول : مشاكل ومعوقات التمويل

إن المشاكل والمعوقات التمويلية التي يواجهها البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545– يمكن حصرها فيمايلي :

- ارتفاع التكاليف الإدارية المتعلقة بمنح هذه القروض مثل مصاريف تسجيل العقود والاتفاقيات المبرمة مابين البنك وصاحب المشروع
- ارتفاع المخاطر المصرفية لهذا النوع من القروض المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة مع القروض الاخرى
- عدم تفعيل دور صندوق ضمان القروض
- نقص ومحدودية الثقافة المصرفية لدى أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وادراكهم بأن الدولة هي التي

تعمل على دعم وتقديم القروض عن طريق البنك ، فيشجع المستثمرين على الحصول على هذه القروض واستخدامها لأغراض غير تلك التي تم الإعلان عنها مسبقاً عند الحصول عليها، ويحاولون عدم الالتزام بالتسديد، أو عدم اعتبارها التزاماً مالياً يجب القيام بتسديده في الأوقات المحددة أي عدم الالتزام بالغاية الحقيقية من الحصول على القرض كتغيير النشاط مثلا أوفي عدم الالتزام بالتسديد

- معدل عمر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صغير وهذا ما يصعب عليها عدم الالتزام بدفع مستحقاتها في اجالها المحددة ي او التأخر في دفعها
- غياب الفكر المقاولاتي لدى المستثمرين وعدم كفاءة المسييرين
- عدم نجاعة البرامج التكوينية المقدمة للمستثمرين اثناء اجراءات حصولهم على القروض
- الارتفاع المتزايد لنسبة القروض غير المسترجعة
- افتقار اصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للخبرة في أساسيات المعاملات المصرفية.
- انخفاض القدرة على تسويق المنتجات، والتعريف بالخدمات مما ينعكس سلبياً على مردودية المشاريع
- صعوبة الاجراءات الادراية خلال مرحلة تجسيد المشاريع الاستثمارية
- صعوبة الحصول على العقار وعقود الملكية (الاراضي والمحلات)

الفرع الثاني: واقع وافاق التمويل وكالة تيارت–545

أ – واقع التمويل في البنك الوطني الجزائري

إن واقع تمويل البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت –545 للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لايختلف عن واقع البنوك التجارية الاخرى باعتبار ان هذه البنوك تتماشى مع توجهات الدولة الساعية الى اعادة بعث قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة وذلك لانعاش الاستثمارات المنتجة ومحاكاة التجارب الناجحة للدول في هذا المجال من اجل تحقيق تنمية اقتصادية وبشكل متوازن

لذا فان واقع التمويل في البنك في حدود الامكانيات الموجودة من عمال بمصلحة القروض وكذا الامكانيات المادية والوسائل المتاحة

ومن خلال التربص توصلنا الى ان كل الملفات المقدمة للاستثمار في اطار وكالات واليات التشغيل تم قبولها اذا كانت مستوفية الشروط المطلوبة

ب – آفاق البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت –545

في ظل وجود إرادة سياسية وإستراتيجية عامة وتوجهات من طرف القائمين على القرار والجهود المبذولة من قبل السلطات العمومية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع عددها وعدم إنشاء بنك إستثمار خاص بها يضمن التمويل ومنح القروض لها

وبإعتبار البنوك التجارية اجهزة عمومية تعمل على تجسيد سياسة الدولة استوجب ذلك حتمية تفعيل دورها في مجال السياسة التمويلية

فنجد أن البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت –545 على غرار باقي الفروع الولائية يملك افاق يسودها التفاؤل خصوصا بعد الاهتمام المتزايد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وذلك بالاتجاه نحو المشاريع الاكثر جدية ورفع عددها

- تحقيق الاهداف المسطرة من طرف المديرية المركزية للبنك الوطني الجزائري المتعلقة بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- تجميع رؤوس الاموال عن طريق تنويع الخدمات وفتح منتجات جديدة وضخها للاستثمار

بواسطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

كما لاحظنا التكوين المستمر لموظفي البنك لاسيما موظفي مصلحة القروض

- مواكبة التطور التكنولوجي لتسهيل العمليات المصرفية وسرعة معالجة الملفات الاستثمارية – الحفاظ على مبادرة البنكك الوطني الجزائري في كل المجالات وخاصة السياسة التمويلية

خلاصة الفصل الثالث

من خلال هذا الفصل التطبيقي الخاص بدراسة دور ومساهمة البنك الوطني –وكالة تيارت 545 عبر دراسة ميدانية أظهرت أن هذا الاخير له دور مهم ويساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بواسطة حجم عدد القروض الممنوحة رغم حداثة نشأته معتمد سهولة الاجراءات وكيفية منح القروض وبالتالي فهو يجسد توجه وسياسة الدولة التى تهدف إلى الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والارتقاء بهامن خلال تسخير إمكانيات مالية لهذا المجال لكن هناك مشاكل وصعوبات تعترضها وتقف عائقا وجب تخطيها عبر وضع آليات تجد حلولا لمعالجة هذه العقبات مع وضع آفاق وجب التطلع اليها .

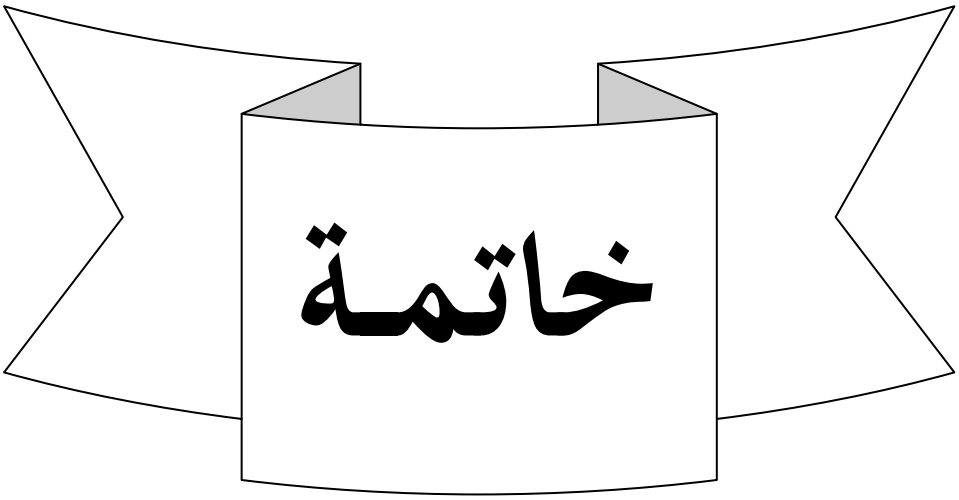
خاتمـة

تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل دول العالم إلى بيئة نشطة ومناخ استثماري ملائم يجعلها ترتقي وتحقق أهدافها على جميع الاصعدة الاقتصادية والاجتماعية وذلك بإسهامها في في تحقيق معدلات نمو سريعة بعد إثبات عدم نجاعة المؤسسات الكبرى ، وحتى يتمكن أصحاب القرار من وضع إستراتيجية تجسد توجه سياسة الدولة فكان جليا تحليل واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوقوف على سبل وآليات تطويرها حتى تحقق أهدافها ولعل أهم وأبرز عائق يواجهها هو مصادر التمويل أي كيفية الحصول على الأموال اللازمة وبإعتبار القطاع المصرفي محرك عملية التنمية وقلبها النابض بواسطة البنوك التجارية التي تعتبر الممول الرئيسي في غياب مؤسسات مالية مختصة لكن رغم تكفل البنوك التجارية بالتمويل إلا أنها لم تستطع بعد الوصول إلى إنهاء المشاكل المطروحة على مستوى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ففي الجزائر أخذت البنوك التجارية على عاتقها تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا بعد تزايد إهتمام الباحثين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإعتبارالبنوك بالتجارية أهم المصادر الرسمية للتمويل لكن رغم ذلك فإن هذه الأخيرة تواجه عدة صعوبات في الإقتصاد الجزائري بسب الشروط والضمانات التي تطلبها البنوك من أجل تفادي المخاطر الناتجة عن عملية منح القروض

وقد كان هدفنا من هذه الدراسة محاولة التعرف عن القرب وبصفة واضحة على أثر مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت -545 التي وقفنا على مدى مساهمة هذا البنك في العملية التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة محليا وماهي المشاكل والعقبات التي تعترضها في هذا الشأن بالإضافة إلى اللآفاق وتطلعات البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 في مجال السياسة التمويلية

إختبار الفرضيات : من خلال دراستنا استطعنا ان نثبت مايلي :

- أن البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 يمول كل النشاطات وليسس النشاط الصناعي فقط ماعدا النشاطات الخاصة بالقطاع الفلاحي التي يتكفل بتمويلها بنك الفلاحية والتنمية الريفية
- أن البنوك التجارية لا تخصص ميزانيات خاصة لتمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
- أن البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 له أثر إيجابي في المساهمة في السياسة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وقد توصلنا إلى مجموعة من **النتائج** المتعلقة بالبحث ونلخصها كما يلي:

من جهة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما أصبح هذا الموضوع يلقى اهتماما متزايدا من طرف كل دول العالم لاسيما منها دول السائرة في طريق النمو وهذا بعد فشل المؤسسات الصناعية الكبرى و الجزائر احدى هاته الدول بفضل سنها لقوانين وإجراءات تحفيزية وانشاء وزارة خاصة بها

- أن هناك إرتفاع مستمر في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة بعد الاصلاحات المصرفية التي تهدف الي تشجع الاستثمار الخاص والارتقاء به.
- تقتصر نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض القطاعات التي تعتبر غير منتجة للقيمة المضافة، مثل القطاع الخدماتي التي تنشط فيها هذه المؤسسات.
- يمتاز معدل عمر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصغير نتيجة عدة عوامل خاصة بها
- رغم تطور وسائل التمويل إلا أنها لم تستطع بعد الوصول إلى إنهاء المشاكل المطروحة على مستوى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما جانب دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فتوصلنا إلى :

- منح القروض تكون بصفة عادية وغير مركزية ، بسبب الاستقلالية النسبية للوكالات والفروع البنكية وهذا لتسهيل عملية منح القروض من حيث الدراسة وسرعة تمويل المشروع .
- أن البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 545 حديث النشأة إلا أنه مول عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الاحصائيات المتوفرة لدينا

التوصيات:

حتى تستطيع البنوك التجارية لعب دورها الفعال في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 545 بصفته محل دراستنا الميدانية وجب اعادة النظر فيما يلي :

أ–الجانب الاداري :

- تطوير انظمة التتسيير التقايدية بالنسبة للبنوك التجارية والزام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التماشي مع هذه الانظمة
- إنشاء وكالة أو هيئات مختصة تسهر على وضع نظام تكويني وتأهيل لمسيري وموظفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يسمح لهم بالتحكم في أدوات التسيير الحديثة ومواجهة متغيرات المحيط.
- تدعيم مصالح القروض على مستوى البنوك بموظفين أو تحويل هذه المصالح الى مديريات فرعية مختصة بالسياسة الاقراضية .

توجه البنوك التجارية نحو تمويل المشاريع الجدية المدرة للدخل والتي تحقق القيمة المضافة من خلال ما تم استخلاصة من المشاريع الممولة سابقا.

ب- **الجانب المصرفي او التمويلي :**

من أجل مساهمة فعالة في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ارتاينا اعادة النظر فيما يلي :

- تخصيص ميزانية خاصة لتمويل احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع وضع اجراءات خاصة من أجل مواجهة المخاطر المحتملة
- تفعيل دور صناديق الضمان الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل رفع سقف القروض معالجتها سريعا
- تعاون البنوك التجارية والتنسيق فيما بينها في مجال منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لتجنب تحمل المخاطر .
- تكييف أسعار الفائدة المفروضة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب خصوصية كل مؤسسة من حيث النشاط ومن حيث الحجم .

آفاق الدراسة:من خلال دراستنا رأينا أن هناك مواضيع يمكن طرحها لها صلة بموضوع البحث

- هل تستطيع البنوك الخاصة القيام بعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ماهي علاقة إصلاح الجهاز المصرفي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- ماهي مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

قائمـــة

المراجـــع

المراجع:

أولا: الكتب

- أسعد حميد العلى، **الإدارة المالية الأسس العلمية والتطبيقية**، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ط 01، 2010، ص 18.
- إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط 01، 2000.
- -الطاهر عبد الله، **النقود والبنوك والمؤسسات المالية**، مركز اليزيد للنشر، ط 02، 2006
- أنس البكري، وليد صافي، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، د.ط، 2009.
- حسين الحسيني فلاح، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 02، 2003.
- خالد وهيب الراوي، **إدارة العمليات المصرفية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 01، 2003.
- رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، الطبعة 01، 2008.
- طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، ط 01، 2006.
- -فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد علي، **الريادة وإدارة الاعمال الصغيرة**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ط 02، 2006، ص 196

- محمد عزت غزلان، **اقتصاديات النقود والمصارف**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، مجلد 01، ط 01، 2002.

- محمد هيكل، **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**، مجموعة النيل العربية، المجلد 01، ط 01، القاهرة، مصر، 2003.

- منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، ط 03، 2010.

ثانيا: الأطروحات

- العايب ياسين، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011.

- بن مبروك نبيلة، **تفعيل دور الموارد البشرية في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في التحقيقات الاقتصادية الكبرى وسبر الآراء، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2016

- ياسين العايب، **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلي العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010

- ها لم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** (دراسة تقييمية للفترة 2004-2014)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016.

- أشنهو فريدة، **نظام تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب** حالة ولاية تلمسان، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2004.

- الحاج علي حليمة، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة**، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008.

- العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الالكترونية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2006.

- بوكونة نورة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011

- دليلة حضري، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا** خلال الفترة 1995-2005، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، 2007

- فوزية حفيف، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2004.

- قشيدة صوراية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011.

- لوكادير مالحة، **دور البنوك في تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2012

- عبد الحفيظ دحية، **علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الاقتصادية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المالية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 1997

- عبد الحكيم عمران، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة البنوك العمومية لولاية المسيلة، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2007.

- عبد القادر رقراق، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات الاقتصادية الراهن**ة، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2009.

- هبال عادل، **إشكالية القروض المصرفية المتعثرة** دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011.

- هشام بن عزة، **دور القرض الإيجاري "leasing "في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، الجزائر، 2011.

- هلال كهينة، **إجراءات منح القروض من طرف البنوك التجارية**، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2008.

- أمال علالي، **دور القروض المصرفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012

- أمال علالي، **دور القروض المصرفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة وكالة القرض الشعبي الجزائري عين مليلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012.

- –بن يحي مريم، عرابي سهيلة، **دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية** دراسة حالة بنك التنمية المحلية سعيدة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الإدارة البنكية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2019

- بوعدلة سارة، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الاقتصاد النقدي والمالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2015.

- بن يحي مريم، عرابي سهيلة، **دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية** دراسة حالة بنك التنمية المحلية سعيدة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الإدارة البنكية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم

التجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2019

- حيدوشي أحمد، زمار عامر، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك التجارية**،مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج، بويرة، الجزائر، 2017.

- خوني جمال، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة عينة من البنوك المتعاقدة مع هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية أم البواقي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2014، ص 09.

- زراية أسماء، **آثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي الجزائري**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في النقود ومالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2011

- فادية بن بلقاسم، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013

- سليمة حمبلي، **تفعيل استراتيجية التمويل التأجيري لتطوير صيغ التمويل في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، الجزائر، 2014.

- سماح أسماء، **دور الهيئات الداعمة لإنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل الدور التنموي لها**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014

- ضيف خلاف، **البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014

نور نويوة، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017

ثالثا: الملتقيات

- خوني رابح، حساني رقية، **واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2006
- كمال رزيق، محمد مسدور، **صيغ التمويل بلا فوائد للقطاع الفلاحي**، الملتقى الدولي الأول حول تنمية الفلاحة الصحراوية كبديل للموارد الزائلة، بسكرة، الجزائر، 2002.
- بلعوج بلعيد، **تأجير الأصول الثابتة كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، 2002.
- حازم حجلة سعيدة، بوسواك أمال، **دراسة أشكال ووسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2017.
- شامية بن عباس، هدى معيوف، **الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر، 2017.

- عوادي مصطفى، **العوامل المؤثرة في نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحديات المعاصرة**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2017

- فتيحة ونوغي، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات قاضي فاطمة الزهراء، سعيداني محمد، نوارة ناصر حسان، واقع المؤسسات الصغيرة الناشطة في مجال المنتجات الشبه طبية، مجلة البناء الاقتصادي، العدد 02، جامعة الجلفة، 2018.

- قطاف ليلى، يوسعدة سعيدة، **الائتمان الايجاري كطريقة حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف، الجزائر، 2003.

رابعا: المجلات

- أمال بن بريح، **التأجير التمويلي وفقا لمؤسسة التمويل الدولية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 03، المركز الجامعي لتامنغست، الجزائر، 2013.

- آيت عيسى عيسى، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر آفاق وقيود**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06، جامعة تيارت، الجزائر.

- بقاش شهيرة، **آليات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 01، العدد 10، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2014.

- جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 04، العدد 06.

- حجاب عيسى، بوسدرة فوزي، بوخرص عبد الحفيظ، **دور آلية ضمان القروض في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، المجلة الدولية لعلوم التسيير، المجلد 02، الطبعة 04، 2019

- خليل عبد القادر، بوفاسة سليمان، **دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المركز الجامعي بالمدية، الجزائر، 2006، ص 399

- صالح صالحي، **أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.

- عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 03، 2006.

- فؤاد نجيب الشيخ، **ممارسات التخطيط في منشأة الأعمال الصغيرة في الإمارات العربية المتحدة**، المجلة العربية للعلوم، المجلد 07، العدد 01، 2000.

خامسا: المواقع الالكترونية :

- www. Cjd.net/Mediat/rapports/PME/pdf, consultée le : 15/03/2022, à : 12 :43.

- **أهمية وطرق تمويل الشركات الناشئة الصغيرة والمتوسطة**، على الموقع www.vapulus.com، تم الاطلاع في: 2022/04/24، على الساعة: 15:49.

- **خدمات البنك الوطني الجزائري** بناءا على المعلومات المستقاة من: الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري http://www.bna.dz

- عبد العزيز إبراهيم الحرقان، **التفكير السليم والقرار الشجاع مفتاح النجاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة**، على الموقع http://www.alriyadh.com/1100079، تم الاطلاع في: 2022/03/17، على الساعة: 20:10.
- **القروض المصرفية**، على الموقع cte.univ-setif2.dz، تم الاطلاع في: 2022/04/26، على الساعة: 20:07.
- الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائرى http://www.bna.dz

سادسا: كتب اجنبية

Sylvain Breuzard, Reconnaitre l'importance des PME pour mieux stimuler leur développent,

الملخص

تعد البنوك التجارية المحرك الرئيسي لعجلة التنمية في كل إقتصاديات الدول ، مهما كانت مقوماته وتوجهاته ومع تزايد إلا هتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإعتباره أبزر الحلول نجاعة وفعالية على كل الجوانب لاسيما الاقتصادي والاجتماعي من جهة وفشل سياسة المؤسسات الصناعية الكبرى في تحقيق الاهداف المرجوة منها ، لطلك تسعى الدولة إلى توجيه مجهودات البنوك التجارية نحو المساهمة في تنمية والارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير التمويل اللازم بواسطة منح قروض بنكية باجراءات عملية لها من أجل توفير جو مناسب ومحيط إستثماري ناجح حتى تستطيع هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة .

الكلمات المفتاحية : بنوك تجارية ، تمويل ، قروض ، مؤسسات صغيرة ومتوسطة

Abstract

Commercial banks are the main engine for the development wheel in all countries' economies, regardless of their components and orientations, and with the increasing interest in the small and medium enterprises sector, as it is the most effective and efficient solutions on all aspects, especially the economic and social on the one hand, and the failure of the policy of major industrial institutions to achieve the desired goals. The state directs the efforts of commercial banks towards contributing to the development and upgrading of small and medium enterprises by providing the necessary financing by granting bank loans with practical measures for them in order to provide an appropriate atmosphere and a successful investment environment so that these small and medium enterprises can contribute to achieving sustainable development.

Keywords: commercial banks, finance, loans, small and medium enterprises